



www.  
www.  
www.  
www.

Ghaemiyeh

.com  
.org  
.net  
.ir

الحج



حضرۃ آیۃ اللہ العظمی الامام شاہزادی

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ

# توضیح المنسک یا دستور حج

كاتب:

محمد حسینی شاهروندی

نشرت فی الطباعة:

بیت آقا

رقمی الناشر:

مركز القائمية باصفهان للتحريات الكمبيوترية

# الفهرس

|   |    |
|---|----|
| الفهرس                                      | ٥  |
| رساله شريفه توضيح المناسبك ، يا، دستور حج - | ١١ |
| اشاره                                       | ١١ |
| مقدمه :في آثار وبركات الحج -                | ١١ |
| القسم الاول من توضيح مناسك الحج             | ١٥ |
| وهو في مناسك الحج وبعض مستحبات مكه المكرمه  | ١٥ |
| أقسام الحج .                                | ١٥ |
| شروط وجوب حجه الاسلام                       | ١٦ |
| الاول : البلوغ                              | ١٦ |
| الثانى : العقل                              | ١٧ |
| الثالث : الحرية                             | ١٧ |
| الرابع : الاستطاعه                          | ١٧ |
| الاستطاعه                                   | ١٧ |
| الاول : الزاد والراحله                      | ١٧ |
| الثانى : صحة البدن                          | ٢١ |
| الثالث : تخليه السرب                        | ٢١ |
| الرابع : الرجوع الى الكفايه                 | ٢١ |
| الخامس : السعه في الوقت                     | ٢٢ |
| شروط حج النذر وما يلحق به -                 | ٢٦ |
| شروط الحج النيابي -                         | ٢٧ |
| أنواع الحج .                                | ٣٥ |
| إن الحج على أنواع ثلاثة -                   | ٣٥ |
| كيفيه حج التمتع إجمالاً -                   | ٣٥ |
| شروط حج التمتع -                            | ٣٧ |

|    |                                      |
|----|--------------------------------------|
| ٣٩ | شروط صحة حج الافراد                  |
| ٤٠ | كيفيه حج القرآن                      |
| ٤١ | كيفيه حج التمتع تفصيلاً              |
| ٤٢ | مستحبات الاحرام عشره                 |
| ٤٣ | مکروهات الاحرام                      |
| ٤٤ | واجبات الاحرام                       |
| ٤٥ | كيفيه التلبية الواجبه                |
| ٤٦ | مكان الاحرام                         |
| ٤٧ | المیقات . أو المواقیت                |
| ٤٨ | صوره نذر الاحرام                     |
| ٤٩ | بعض مسائل الاحرام والمواقیت          |
| ٥٠ | محرمات الاحرام أو تروكه              |
| ٥١ | أحكام الكفارات                       |
| ٥٢ | حدود الحرم                           |
| ٥٣ | مستحبات دخول الحرم                   |
| ٥٤ | مستحبات دخول مكه                     |
| ٥٥ | مستحبات دخول المسجد الحرام           |
| ٥٦ | أحكام الطواف وواجباته                |
| ٥٧ | شروط الطواف وواجباته                 |
| ٥٨ | شروط الطواف وواجباته                 |
| ٥٩ | ١ - الطهاره من الحدث الاكبير والاصغر |
| ٦٠ | ٢ - طهاره البدن واللباس              |
| ٦١ | ٣ - الختان للرجال دون النساء         |
| ٦٢ | ٤ - ستر العوره                       |
| ٦٣ | ٥ - إباحه اللباس                     |

|     |                                      |
|-----|--------------------------------------|
| ٨٥  | واجبات الطواف - الأجزاء الداخلية     |
| ٨٦  | مستحبات الطواف                       |
| ٩٣  | مكروهات الطواف                       |
| ٩٧  | صلاح الطواف                          |
| ١٠٢ | مستحبات ركعتي الطواف                 |
| ١٠٣ | السعى                                |
| ١٠٣ | واجبات السعى                         |
| ١٠٦ | مستحبات السعى                        |
| ١١٠ | التقصير                              |
| ١١٤ | أفعال حج التمتع                      |
| ١١٤ | الأول من أفعال الحج : الاحرام        |
| ١١٥ | مستحبات إحرام الحج                   |
| ١١٧ | الثاني من أفعال الحج                 |
| ١١٧ | الوقوف بعرفات                        |
| ١١٩ | مستحبات الوقوف بعرفات                |
| ١٢٤ | الثالث من أفعال الحج                 |
| ١٢٤ | الموقف في المشعر الحرام              |
| ١٢٤ | واجبات الوقوف بالمشعر                |
| ١٢٧ | مستحبات الوقوف بالمشعر الحرام        |
| ١٣٠ | ما يستحب في الحصيات                  |
| ١٣٠ | الرابع والخامس والسادس من افعال الحج |
| ١٣١ | الاول من واجبات مني                  |
| ١٣١ | رمي جمرة العقبة .                    |
| ١٣٤ | مستحبات رمي الجمرات                  |
| ١٣٥ | الثاني من واجبات مني الذبح أو النحر  |

|     |  |
|-----|--|
| ١٣٦ | واجبات الهدى                               |
| ١٣٨ | بعض المسائل المتعلقة بالهدى                |
| ١٤١ | مستحبات الهدى                              |
| ١٤٢ | الثالث من واجبات مني                       |
| ١٤٢ | الحلق أو التقصير                           |
| ١٤٣ | واجبات الحلق أو التقصير                    |
| ١٤٤ | مستحبات الحلق أو التقصير                   |
| ١٤٥ | ما يترتب على أعمال مني الثالثة             |
| ١٤٦ | واجبات مكه المكرمه بعد مناسك مني           |
| ١٤٦ | طواف الحج                                  |
| ١٤٦ | السعى                                      |
| ١٤٦ | طواف النساء                                |
| ١٥٠ | مستحبات أعمال مكه المكرمه                  |
| ١٥٢ | الرجوع الى مني                             |
| ١٥٤ | وجوب النية في المبيت                       |
| ١٥٥ | واجبات أيام التشريق                        |
| ١٥٥ | وقت الرمي                                  |
| ١٥٨ | مستحبات مني ورمي الجمرات                   |
| ١٥٨ | مستحبات وأعمال مسجد الخيف                  |
| ١٥٩ | الرجوع الى مكه المكرمه بعد إتمام المناسك   |
| ١٥٩ | مستحبات العود الى مكه المكرمه لطواف الوداع |
| ١٥٩ | مستحبات دخول الكعبه الشريفه                |
| ١٦٢ | استحباب شرب الماء من زمزم                  |
| ١٦٣ | مستحبات وأعمال مكه المكرمه                 |
| ١٦٤ | مستحبات أخرى                               |
| ١٦٥ | مستحبات الوداع للكعبه والخروج منها         |

|     |  |
|-----|--|
| ١٦٧ | وداع الحائض والنفساء والمستحاضه                      |
| ١٦٧ | المصدود والممحور                                     |
| ١٦٧ | المصدود  |
| ١٧٠ | الممحور  |
| ١٧١ | العمره المفرده                                       |
| ١٧٤ | أفعال العمره المفرده                                 |
| ١٧٥ | الصلاه في الديار المقدسه                             |
| ١٧٦ | بقيه أعمال عرفه                                      |
| ٢٠٧ | أعمال المدينه المنوره                                |
| ٢٠٧ | زيارة الرسول وعترته الطاهرين                         |
| ٢٠٧ | فضل زيارة الرسول (صلى الله عليه وآله)                |
| ٢٠٩ | مستحبات المدينه المنوره                              |
| ٢١١ | ( زيارة النبي (صلى الله عليه وآله) )                 |
| ٢١٧ | ( زيارة أخرى للنبي (صلى الله عليه وآله) )            |
| ٢١٨ | ( الدعاء بعد الزيارة وصلاتها )                       |
| ٢٢٠ | ( زيارة الرسول الاعظم (صلى الله عليه وآله) من بعيد ) |
| ٢٢٢ | ( الدعاء في الروضه الشريفة )                         |
| ٢٢٣ | الصلاه والدعاء عند أسطوانه أبي لبابه                 |
| ٢٢٤ | زيارة الصديقه الطاهره فاطمه الزهراء (عليها السلام)   |
| ٢٢٦ | الزيارة الاولى لفاطمه الزهراء (عليها السلام)         |
| ٢٢٧ | زيارة أخرى للزهراء (عليها السلام)                    |
| ٢٢٨ | الدعاء بعد الزيارة                                   |
| ٢٢٩ | بقيه المستحبات المسجد النبوي الشريف                  |
| ٢٢٩ | الصلاه والدعاء في مقام جبريل                         |
| ٢٣٠ | ( زيارة أنمه البقيع )                                |
| ٢٣٢ | ( زيارة أخرى أيضاً لأنمه البقيع (عليهم السلام))      |

|     |   |
|-----|---|
| ٢٣٣ | زيارة فاطمه بنت أسد                             |
| ٢٣٤ | زيارة إبراهيم بن رسول الله (صلى الله عليه وآله) |
| ٢٣٥ | المساجد والمشاهد المشرفة                        |
| ٢٣٦ | حول المدينة المنورة                             |
| ٢٣٧ | مسجد قبا  |
| ٢٣٨ | مسجد الفضیخ                                     |
| ٢٣٩ | مساجد ومشاهد أحد                                |
| ٢٤٠ | زيارة الحمزه بن عبد المطلب                      |
| ٢٤١ | مسجد الاحزاب                                    |
| ٢٤٢ | بقيه المساجد                                    |
| ٢٤٣ | وداع النبي (صلى الله عليه وآله وسلم)            |
| ٢٤٤ | وداع آخر للنبي (صلى الله عليه وآله)             |
| ٢٤٥ | وداع أنمه البقیع (عليهم السلام)                 |
| ٢٤٦ | تعريف مركز                                      |

## اشاره

سرشناسه : حسینی شاهرودی ، محمد، - ۱۳۱۰

عنوان و نام پدیدآور : رساله شریفه توضیح المنسک ، یا، دستور حج / مطابق فتاوی محمد حسینی شاهرودی

مشخصات نشر : [تهران] : بیت آقا، [؟۱۳۷۲].

مشخصات ظاهری : ص ۱۰۳

شابک : بها: ۵۰۰ ریال

یادداشت : چاپ دوم : ۱۳۷۳؛ بها: ۸۰۰ ریال

عنوان دیگر : دستور حج

موضوع : حج

رده بندی کنگره : BP188/۸ ح۵۰۵/۱۳۷۲

رده بندی دیویی : ۳۵۷/۲۹۷

شماره کتابشناسی ملی : م ۷۲-۶۰۱

## مقدمه: فی آثار وبرکات الحج

ولا بأس بأن نذكر هنا طائفه من الاحاديث الوارده في أهميه الحج وبعض أسراره :

قال الامام الصادق عليه السلام : الحاج والمعتمر وفد الله ، إن سأله اعطاهم ، وإن دعوه أجابهم ، وإن شفعوا شفعهم ، وإن سكتوا بدأهم ، ويعوضون بالدرهم ألف ألف درهم .

وقال رسول الله صلى الله عليه وآلـه : وفد الله ثلاثة الحاج والمعتمر والغازي ، دعاهم الله فأجابوه ، وسألـه فأعطـاهـم .

وقال الامام علي بن الحسين عليه السلام : حجوا واعتمروا ، تصح أبدانكم ، وتسع أرزاقكم ، وتكتفون مؤونـهـ عـيـالـكـمـ .

وعن الامام الصادق(عليه السلام) : منما تو لم يحج حجه الاسلام ولم يمنعه من ذلك حاجه تجحف به أو مرض لا يطيق فيه الحج أو سلطان يمنعه فليمت يهودياً أو نصريانياً (۱).

وفي حديث آخر : من سُوَّفَ الْحَجَّ حَتَّى يَمُوتَ بَعْدَهُ اللَّهُ يَوْمُ الْقِيَامَةِ يَهُودِيًّا أَوْ نَصْرَانِيًّا (٢) .

وعنهم عليهم السلام : بنى الاسلام على خمس الصلاه والزكاه والحج والصوم والولايه ... (٣) .

وعن الامام الصادق عليه السلام في قوله عزوجل «من كان في هذه أعمى فهو في الآخره أعمى وأضل سبيلاً» : ذاك الذي يسُوَّفَ الْحَجَّ - يعني حجه الاسلام - حتى يأتيه الموت (٤) .

هذا بالإضافة الى أن الحج ركن من أركان الاسلام لا يكون المسلم مؤمناً الا بأداء هذه الفريضه المقدسه

- لو توفرت فيه شروط الوجوب - .

والحج عباده ينال بها الحاج خير الدنيا وثواب الآخره ، فهو ليس عباده روحيه بحته تنسى الدنيا بأسرها ، كما أنه ليس عملاً مادياً صرفاً يهمل الآخره ، بل هو مزيج يلاحظ الجانب المادى كما يلاحظ الجانب المعنوی كل بمقداره .

وأول ما يلاحظ في الحج أنه مؤتمر إسلامي عام على الصعيد الدولي ، يجتمع فيه جميع فئات البشر سواء الغنى والفقير والسيد والعبد وغيرهم ، ولابد أن تجري بينهم الحوارات لينكشف لهم جوانب هامه يجب أو ينبغي أن يعرفها كل مسلم في أي بلد كان ، ولابد أن يفكر بعضهم - ولو القليل منهم - عن حلول لما يهم المسلمين في حياتهم الدينية وغيرها ... فيكون هنالك الخير كل الخير ، إذ عرف المسلم عن أخيه المسلم ما حثه على الاهتمام بشأنه وانقاده من المزالق والمشاكل وجلب السعادة إليه . يقول الإمام الصادق عليه السلام في جواب هشام عندما سأله عن عله الحج : «فجعل فيه الاجتماع من المشرق والمغرب ليتعرفوا ، ولو كان كل قوم إنما يتكلم على بلادهم وما فيها هلكوا وخربت البلاد وسقط الجلب والارباح وعميت الاخبار ولم يقفوا على ذلك .»

ثم أليس الحاج يتجرد عن ملابسه وكل ما يتزين به ويترخص ثوبى الاحرام ، أليس معنى هذا أن كل الناس في مستوى واحد لم يتميز أحدهم عن الآخرين بالشكل والمظهر ، هؤلاء ألوف من الحجاج خلفوا وراءهم زخارف الدنيا وبهارجها وجاءوا مليين مكبرين يمثلون مشهدًا رائعًا من المساواه الحقيقية التي لا يوجد فيها شيء من الترفع . إنه مشهد عظيم يزري

١) فروع الكافي ، باب من سوق الحج وهو مستطيع .

٢) وسائل

الشيعه ، ابواب وجوب الحج و شرائطه ، الباب ٧ ، حديث ٣.

٣) وسائل الشيعه ، ابواب مقدمات العبادات ، الباب ١ ، حديث ١.

٤). من لا يحضره الفقيه ، رقم ح ١٣٣١ .

الانسان فيه بكل المفارقات والاعتبارات الجوفاء ، ويتواضع حتى يرى الناس في كل أصقاع الدنيا أخوه له يجب أن يمد لهم يد المعونه ويشاركهم فيما يسرهم ، ويرى أنّ ليس فيه ما يجعله أرفع شأنًا من أخيه وأعظم مكانه من رفيقه . قال الامام على (عليه السلام) في خطبه له : «قد نبذوا القناع والسراويل وراء ظهورهم ، وحرسوا بالشعور حلقاً عن رؤوسهم ، ابتلاءاً عظيماً ، واختباراً كثيراً ... إخراجاً للتكبر من قلوبهم ، واسكاناً للتذلل في نفوسهم ». .

ومكه المكرمه والمدينه المنوره منطلقان للرساله الاسلاميه ، منهما شع نور الاسلام الابيج وانتشر في أرجاء العالم ، وفيهما آثار الرسول الاعظم صلي الله عليه وآلـه ، وبهما موقع وبقاع ترجع بال الحاج إلى أوائل أيام الاسلام .. انه يرى غار حراء أول موضع أوحى فيه إلى النبي بالشريعة ، وجل ثور أول موقف وقف فيه النبي (صلي الله عليه وآلـه وسلم) للدعوه ، والکعبه الشرييفه أعظم وجهه توجه إليها النبي وال المسلمين ، والمسجد الحرام أهم نقطه يعبد فيها الله تعالى ، والمسجدالنبوي أكبر مدرسه اسلاميه عرفها المسلمين ، ومرقد الرسول (صلي الله عليه وآلـه وسلم)أجل قبر يزوره المؤمنون ، ومراقد الانئمه من ولده أعلى مزار يؤمه المخلصون .. هذه المشاهد وغيرها كثير وكثير تذكّر الحاج بموافق الرسول (صلي الله عليه وآلـه) وجهاده الصامد ضد الشرك وما بذله من الجهد في سبيل إعلاء كلمه الله تعالى وسحق كلمه الكفر والشرك ، إن الحاج عندما يعود من هذا

السفر يعود وكله ايمان وقوه لما رآه من آثار الإيمان والقوه .

قال الامام الصادق (عليه السلام) عند بيان عله تشريع الحج : « ولتعرف آثار رسول الله صلى الله عليه وآلـه وتعـرف أخباره ، ويـذكر ولا يـنسى » .

ومن الجـهـهـ الـاـقـتصـادـيـهـ ، فـاـنـ الـمـلـاـيـنـ مـنـ الـاـمـوـالـ يـصـرـفـهـاـ الـحـجـاجـ فـىـ سـفـرـهـ هـذـاـ أـلـيـسـ هـىـ حـرـكـهـ اـقـتصـادـيـهـ مـسـتـمـرـهـ فـىـ كـلـ سـنـهـ يـنـتـفـعـ مـنـهـاـ شـتـىـ الطـبـقـاتـ ، فـهـلـ تـتـصـورـ الـحـرـكـهـ التـجـارـيـهـ التـىـ يـحـدـثـهـاـ هـذـاـ موـسـمـ الـاسـلامـ الـمـبـارـكـ ، فـإـنـ الـمـزـارـعـينـ وـأـرـبـابـ الـمـهـنـ وـالـتـجـارـ وـأـصـاغـرـ الـكـسـبـهـ وـأـصـحـابـ الـمـوـاشـىـ وـمـالـكـىـ الدـورـ وـالـفـنـادـقـ وـغـيـرـهـمـ كـثـيرـونـ يـرـبـحـونـ مـبـالـغـ كـبـيرـهـ فـىـ هـذـهـ الـاـيـامـ الـقـلـيلـهـ بـلـ يـؤـمـنـ بـعـضـهـمـ مـؤـنـهـ سـنـتـهـ فـىـ هـذـهـ الـاـيـامـ بـالـذـاتـ ، هـذـاـ بـالـاضـافـهـ إـلـىـ كـثـيرـ مـنـ الـحـجـاجـ الـذـينـ يـتـاجـرـونـ فـىـ سـفـرـهـمـ كـلـ حـسـبـ مـهـنـتـهـ وـعـملـهـ ، وـرـبـماـ تـعـرـفـ بـعـضـهـمـ عـلـىـ الـمـسـتـوـيـ الـاـقـتصـادـيـهـ أـوـ الـتـجـارـيـهـ لـبـعـضـ الـاـخـرـ ، مـمـاـ يـتـوـصـلـ مـنـ خـلـالـهـ إـلـىـ تـوـفـيرـ وـتـطـوـيرـ الـمـجـالـ الـمـعـيـشـيـ وـالـتـجـارـيـهـ فـىـ مـخـلـفـ الـشـعـوبـ وـالـاقـطـارـ الـاسـلامـيـهـ .

قال الله تعالى (وأَذْنْ فِي النَّاسِ بِالْحَجَّ يَأْتُوكَ رَجَالًاً وَعَلَىٰ كُلِّ ضَامِرٍ يَأْتِينَ مِنْ كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ لِيَشْهُدُوا مَنَافِعَ لَهُمْ وَيَذَكِّرُوا اسْمَ اللَّهِ). ..

وقال الامام الصادق عليه السلام في حديث : « وليربح كل قوم من التجارات من بلد إلى بلد ، ولينتفع بذلك المكارى والجمال ..

أيها الحاج الكريم ، هذه نظره سريعة لبعض فوائد الحج واسراره التي نلمسها في الاحاديث الشريفه ، واستيعاب كل الجوانب يحتاج إلى مجال واسع لانجده في هذه المقدمة القصيرة التي تتوضع لرساله عمليه .

نـسـأـلـ اللـهـ تـعـالـىـ أـنـ يـوـقـقـ جـمـيـعـ الـمـسـلـمـيـنـ لـلـعـلـمـ بـأـحـكـامـ الـاسـلامـ ، إـنـهـ خـيـرـ مـوـقـعـ وـ.

## القسم الاول من توضيح مناسك الحج

وهو في مناسك الحج وبعض مستحبات مكه المكرمه

### أقسام الحج

الحج واجب أو مستحب ، والواجب منه على ثلاثة أقسام :

الاول : حجه الاسلام ،

وهي الواجبة في أصل الشرع مرةً واحدة على من توفرت فيه الشروط التي ستدكر من الرجال والنساء والخناثي . ويجب الاتيان بها فوراً عند الاستطاعه .

الثاني : ما يجب بالنذر وما في معناه من العهد واليمين .

الثالث : ما يجب بالاستيغار للنيابه .

والمستحب من الحج ما كان غير ذلك .

فالحج ركن من اركان الدين ووجوبه من الضروريات وتركه مع الاعتراف بثبوته معصيه كبيرة كما ان انكار أصل الفريضه كفر اذا لم يكن مستنداً الى شبهه وادى ذلك الى انكار الرساله .

## شروط وجوب حجه الاسلام

### الاول : البلوغ

مسألة ١ : فلا يجب على الصبي وان كان مراهقا ، نعم يستحب للمميز ان يحج وان لم يكن مجزياً عن حجه الاسلام .

مسألة ٢ : لا يشترط في صحة حج البالغ اذن الابوين . ولكن لو نهى احدهما عن الحج المستحب وسبب ذلك اذى الابوين فلا يجوز له الخروج الى الحج .

مسألة ٣ : لو حج ندباً باعتقاد انه غير بالغ ثم بان بعد الحج كونه بالغاً أجزاء عن حجه الاسلام .

مسألة ٤ : اذا خرج الصبي الى الحج فبلغ قبل ان يحرم من الميقات وكان مستطيناً فكان حجه حجه الاسلام .

ولو أحرم ثم بلغ بعد احرامه قبل الوقوف بالمشعر فالمشهور اجزائه ولكنه مشكل .

مسألة ٥ : يستحب للولي ان يحرم بالصبي غير المميز وكذا الصبيه وذلك بان يلبسه ثوبى الاحرام ويقول : «اللهـ احرمت بهذا الصبي .... الخ» ويأمره بالتلبية ويلقنه ايها ان كان قابلاً للتلقين والا لتبى عنه ، ويتجنبه عما يحرم على المحرم ويأمره بما يقدر عليه من اعمال الحج ، وينوب عنه فيما لا يمكن ويطوف به ويسعى به ويقف به فى الموقفين ويأمره بالرمى ان قدر عليه والا رمى عنه

ويأمره بصلاح الطواف ان قدر عليها والا صلّى عنه ويذبح عنه ويحلق رأسه وهكذا جميع الاعمال .

ولابد ان يكون الصبي ظاهراً ومتوضطاً في الطواف والصلاه . فان لم يقدر عليهما يطوف ويصلّى عنه الولي .

مسألة ٦ : يجوز للولي ان يحرم بالصبي وان كان نفسه محلاً .

مسألة ٧ : ثمن هدى الصبي على الولي وكذا كفاره صيده .

واما الكفارات التي تجب عند الاتيان بموجبها عمداً فالظاهر انها لا تجب بفعل الصبي لا على الولي ولا في مال الصبي .

## الثاني : العقل

فلا يجب على المجنون وان كان ادوارياً ، نعم اذا افاق المجنون في اشهر الحج و كان مستطيناً و متمكناً من اتيان المناسك وجب عليه وان كان مجنوناً فيسائر الاوقات .

مسألة ١ : اذا علم بمصادفه جنونه لشهر الحج دائمًا يجب عليه الاستتابه عند الافقه .

## الثالث : الحريه

فلا يجب على المملوك وان كان مبعضاً ، نعم يستحب له الحج باذن مولاه ولا يجزيه عن حجه الاسلام الا أن ينعتق بحيث يدرك احد الموقفين حرّاً .

## الرابع : الاستطاعه

### الاستطاعه

وهي تحصل باجتماع امور : الزاد والراحله - صحة البدن - تخليه السرب - الرجوع الى الكفايه - السעה في الوقت .

## الاول : الزاد والراحله

الزاد عباره عن المأكول والمشروب والدواء والثياب وكلما يحتاج اليه في ذلك السفر بحسب حاله و شأنه .

الراحله هي وسيلة النقل التي يستعان بها في قطع المسافه ذهاباً واياباً .

والمعيار في جميع ذلك ما يناسب شأنه وفي بحاجته بحيث لا يكون الحج موهناً أو مجهاً له بنحو يبلغ الضرر أو الحرج .

مسألة ١ : لا يشترط ملكيته لنفس الاشياء التي يحتاج اليها في سفره بل يكفي ما يمكن صرفه لتحصيلها من النقود مثلًا .

ويكفي ايضاً ملكيته لاعيان أو منافع اخرى يمكن المعاوضه عليها بمال يصرف في سبيل ما يحتاجه كما لو كان عنده بضائع أو

عقارات أو منافع وامكنته الاستغناء عنها من دون ان يلزم الحرج .

وكذا لو امكن تبديل الاعيان المحتاج اليها كدار سكناه أو سيارته الخاصه بما دونها والحج بالفارق وجب التبديل اذا لم يكن حرجياً .

مسألة ٢ : لو لم يوجد من يشتري تلك الاعيان الزائده عن الحاجه بثمن المثل فان كان الفارق في الثمن مجنحاً لم يجب البيع ، والاً وجب .

مسألة ٣ : اذا استغنت المرأة عن حليها عند كبرها وجب عليها الحج ولو ببيعها ، وكذلك اذا كانت أكثر من شأنها .

مسألة ٤ : لا يكفي ارتفاع الاسعار أو كثره الضرائب في سقوط الحج اذا كان قادراً على ذلك .

مسألة ٥ : العبره في القدرة الماليه بوجودها فعلاً فلا يجب تحصيلها على من كان قادراً عليها بالاكتساب ونحوه .

مسألة ٦ : لو استغنى المكلف عن وسيلة النقل باه كأن قادراً على المشي من دون مشقه ولم يكن المشي منافياً لشأنه فمع ذلك يشترط استطاعته

من جهة الراحله ولا يجب عليه المشى الى الحج وان كان مستحباً .

مسألة ٧ : اذا كان له مال يفي بالحج وكان بحاجه الى الزواج

أو شراء دار لسكناه أو غير ذلك مما يحتاج اليه فان كان صرف

ذلك المال في الحج موجباً لوقوعه في الحرج لم يجب عليه الحج

والاً وجہ .

مسألة ٨ : اذا تعلقت الحقوق الشرعيه بامواله كالخمس والزكاه وجب دفعها اولاً فان بقى ما يكفي للحج وجب والاً فلا .

الاً اذا كان الحج مستقرأً في ذمته من الاعوام السابقة .

ولو حج ولم يدفع الحقوق الشرعيه فعل حراماً وكان حجه صحيحاً اذا اشتري احرامه وهديه والساتر في حال الطواف وساتر صلاته بنحو الكلى في الذمه .

واما اذا اشترتها بنفس المال الذي تعلق به الحقوق الشرعيه أو كانت مغصوبه فالظاهر بطلان الصلاه والطواف والهدى .

مسألة ٩ : من كان يرتفق من الحقوق الشرعيه كالخمس والزكاه وكانت نفقاته بحسب الحاجه مضمونه من دون المشقة لا يبعد وجوب الحج عليه فيما اذا ملك مقداراً من المال يفي بذهابه وايابه ونفقه عياله .

وكذلك كل من لا يتفاوت حاله قبل الحج وبعده من جهة المعيشه اذا صرف ماعنه في الحج .

والىك بعض مسائل الدين :

أولاً : فيما إذا كانت امواله ديناً على ذمه آخرين وكان محتاجاً إليها في نفقة الحج فيه صور كثيرة :

أ - اذا كان الدين حالاً والمدين باذلاً عُد مستطينا ووجب عليه اداء الحج ولو بمطالبه دينه .

ب - وكذا يُعد مستطينا إن كان المدين مماطلاً وامكن إجباره على الاداء ولو بالرجوع إلى المحاكم الحكومية .

ج - وكذا اذا كان المدين جاحداً وامكن اثبات الدين واحده .

د - لو كان الدين مؤجلاً ولكن بذله المدين من قبل نفسه قبل الأجل

فالظاهر وجوب الحج عليه .

ه - لو كان الدين مؤجلاً وتوقف بذل المدين على مطالبه الدائن فالاقوى هنا عدم وجوب المطالبه وتحصيل الاستطاعه .

و - إذا كان المدين معسراً أو مماطلاً ولم يمكن إيجاره أو كان الإجبار حرجاً عليه أو كان جاحداً ولم يمكن إثباته أو كان ذلك مستلزمأً للمشكه والحرج أو كان الدين مؤجلاً ولم يبذل المدين قبل الأجل فإن امكان في هذه الصور بيع الدين بأقل منه - مالم يكن مجحفاً بحاله - وكان كافياً بمصارف الحج ولو بضميمه ما عنده من المال وجب الحج وإلا فلا .

ثانياً : إذا كان عنده ما يحج به ولكن كان مديناً بحيث لو أدى دينه لم يبق عنده ما يحج به . واليكم صور المسألة :

أ - لو كان الدين حالاً لم يجب الحج ولو حج فعل حراماً ولم يكن حجه مجزياً عن حجه الاسلام .

ب - وكذا إن كان مؤجلاً ولم يكن عنده ما يفي بالدين عند حلول الأجل إلا أن يطول الأجل كثيراً بحيث لا يهتم فعلاً بوفائه عرفاً .

ج - وإذا كان له ما يوفييه في وقته فالظاهر وجوب الحج عليه .

د - وإذا كانت ديونه مؤجله إلى سنين عديده على هيه اقساط شهرية وكان قادراً على ادائها في وقتها فيجب عليه الحج .

مسائله ١٠ : لا يجب على المستطيع ان يحج من ماله فلو افترض أو حج متسلكاً اجزاء اما غير المستطيع فلا يجريه الحج متسلكاً .

واعلم انه كما يجب الحج بالاستطاعه الماليه يجب كذلك الغير مقدار حاجتك من المال لتحق به أو بأن يبيح لك مالاً لتنفقه في الحج ، أو بأن يعرض عليك الحج وعليه نفقتك فيجب عليك القبول في هذه الصور .

لو اباح لك مقداراً من المال من دون أن يعينه للحج فانه لا يجب عليك القبول .

مسألة ١١ : لا يجب الاقتراض للحج وان كان ممكناً من الاداء بسهولة لكنه اذا افترض مقداراً من المال يفى بمصارف الحج وكان قادرًا على وفائه بعد ذلك من دون مشقة وجب عليه الحج .

### الثاني : صحة البدن

لكنه شرط فى وجوب المباشره لا اصل وجوب الحج .

مسألة : اذا استطاع ولم يتمكن من الحج بنفسه لمرض أو هرم ولم يرج تمكنه من الحج بعد ذلك وجبت عليه الاستئابه فوراً

### الثالث : تخليه السرب

بأن يكون السفر مأموناً والطريق مفتوحاً ولا يكون المكلف ممنوعاً من السفر من سلطان ونحوه أو معرضاً للخطر فيه من لص أو عدو أو نحو ذلك .

نعم إذا تعذر السفر من الطريق المتعارف وجب السفر من طريق آخر مع القدرة وعدم لزوم الحرج .

ولو كان في الطريق عدو لا يمكن دفعه الا بالمال ، فإن كان بذل المال مجحفاً به لم يجب الدفع وسقط واجب الحج وإلا وجب

مسألة : لو انحصر الطريق بالبحر أو الجو أو البر مثلاً واحتمل في الذهاب من ذلك الطريق وجود خطر عليه احتمالاً عقلائياً ، أو كان موجباً للقلق والخوف بحيث يعسر تحمله سقط واجب الحج عنه ولكن لو حج مع ذلك صح حجه .

### الرابع : الرجوع الى الكفاية

وهو عباره عن التمكن بالفعل أو بالقوه من إعاشه نفسه وعائلته بعد الرجوع من الحج (وبعد صرف ماله في الحج) بحيث لا يحتاج إلى التكفين ولا يقع في الشده والحرج .

وعليه فلا يجب الحج على من كان كسوباً في خصوص أيام الحج بحيث لو ذهب إلى الحج لا يتمكن من الكسب ويتعطل أمر معاشه في سائر أيام العام أو بعضها .

ومما تقدم يظهر أنه لا يجب الحج اذا توقف على بيع ما يحتاج اليه من ضروريات معاشه كدار سكناه وثياب تجمله وأثاث بيته وكتبه ولا آلات الصنائع التي يحتاج إليها في معاشه وعمله . نعم يجب بيع الزائد عن حاجته - اذا لم يستلزم الحرج - كما تقدم .

وكذا لا يجب الحج اذا كان عنده انعام أو زرع وخاف تلفها بعد سفره وكان تلفها حرجاً عليه .

وكذا لا يجب الحج لو ادى السفر إلى عدم التمكّن من اعاشة نفسه وعائلته بعد رجوعه من الحج لاجل صرف امواله في الحج .

#### الخامس : السعه في الوقت

ومعنى ذلك وجود المقدار الكافي من الوقت للذهاب الى الحج والقيام بمناسكه فيها

وفيمالي بعض المسائل المهمه في الاستطاعه :

مسائله ١ : اذا استلزم الاتيان بالحج ترك واجب اهم من الحج كانفاذ غريق او واجب مساو في الاهميه للحج تعين ترك الحج والاتيان بالواجب الـهم في الصوره الاولى ويتخير بينهما في الصوره الثانيه وكذا الحال فيما اذا توقف اداء الحج على ارتكاب محرم كان الاجتناب عنه اهـماً من الحج او مساوياً له .

واذا حج مع استلزم حجه ترك واجب اهم او ارتكاب محرم كذلك فهو وان كان عاصياً من جمه ترك الواجب أو فعل الحرام الآآن الظاهر أنه يجزى عن حجه الاسلام اذا كان واحداً لساير الشرائط . ولا فرق في ذلك

بين من كان الحج مستقراً عليه من السابق ومن كان اول سنه استطاعته .

مسألة ٢ : اذا لم يسمح للمستطيع من حيث المال ان يسافر إلى مكه المشرفة لاداء الحج في عام الاستطاعه فلا يلزمه حفظ استطاعته الماليه للسنن القادمه .

مسألة ٣ : لو صادف موسم الحج موعد الامتحانات السنويه بحيث يكون السفر للحج موجباً لرسوبه فان كان رسوبه شاقاً عليه بحيث يوجب وقوعه في الحرج الشديد لم يجب الحج عليه وإن وجہ .

مسألة ٤ : إذا ملك المال الكافي للحج ولكنه كان مريضاً لا يقوى بهذا المرض على الحج في تلك السنن فالظاهر انه لا يجب تحصيل الاستطاعه البدنية بالمعالجه .

مسألة ٥ : إذا كان عنده مقدار من المال يفى بمصارف الحج وكان ولده بحاجه الى الزواج فإن كان صرف المال في الحج موقعاً له في الحرج من جهة ترك تزويج ولده لم يجب عليه الحج وإن وجہ .

مسألة ٦ : إذا استدان مبلغاً وحج به وكانت غير مستطيع فلا يكون مجزياً عن حجه الاسلام فيما اذا كان أداء الدين شاقاً عليه والآنجزأه وان لم يجب عليه الاستدانه .

اما اذا باع ما يحتاج اليه في معيشته وحج بثمنه فالاقوى اجزاءه ان لم يعد معيشته من دونه هتكاً له .

مسألة ٧ : يجوز للمستطيع الحج ان يأتي بعمره مفرده قبل اشهر الحج اذا لم تؤدى العمره الى رفع استطاعته وإن فلا .

مسألة ٨ : لا يمنع قله مال المكلف عن ثمن الهدى عن الاستطاعه لقيام الصوم بدله .

مسألة ٩ : بامكان المتوفى عنها زوجها ان تسافر للحج الواجب في أيام العده ولكن يجب ان تراعي آداب الحداد في سفرها .

مسألة ١٠ : لا يمنع فقد الكفاره - مع العلم

بحصول موجبها - من حصول الاستطاعه .

مسأله ١١ : يستحب تكرار الحج ، بل يستحب فى كل سنه ، بل يكره تركه خمس سنين متواليه .

مسأله ١٢ : كثره الانفاق مستحبه فى سفر الحج بل فى الخبر ان الله يبغض الاسراف إلا فى الحج وال عمره .

مسأله ١٣ : لا-يشترط اذن الزوج للزوجه فى الحج اذا كانت مستطيعه ولا يجوز للزوج منع زوجته عن الحج الواجب عليها . نعم يجوز منعها من الخروج فى اول الوقت مع سعته . والمطلقه الرجعيه كالزوجه مادامت فى العده .

مسأله ١٤ : لا-يشترط فى وجوب الحج على المرأة وجود المحرم لها اذا كانت مأمونه على نفسها ، ومع عدم الامن يلزمها استصحاب من تأمن معه على نفسها ولو بأجره اذا تمكنت من ذلك ، والا لم يجب الحج عليها .

مسأله ١٥ : اذا اعطي مالاً به على ان يحج وجب عليه القبول والحج ، واما لو خيره الواهب بين الحج وغيره او وبه مالاً من دون ذكر الحج لا تعيناً ولا تخيراً لم يجب عليه القبول .

مسأله ١٦ : لايعتبر الرجوع الى الكفائيه فى الاستطاعه البذليه الا اذا كان له مال لايفى بمصارف الحج وبذل له ما يتم ذلك فيعتبر حينئذ الرجوع الى الكفائيه .

مسأله ١٧ : لو وكله فى ان يفترض عنه ويحتج به فاقترض وجب عليه الحج ، ولكنه لا يجب عليه الاقتراض .

مسأله ١٨ : ثمن الهدى على الباذل ، ولو بذل بقيه المصارف دون ثمن الهدى فلا يجب عليه الحج الا اذا كان متمكناً من شرائه من ماله من دون حرج عليه . واما الكفارات فالظاهر وجوبها على المبذول له دون الباذل .

مسأله ١٩ : الحج البذلى يجزى

عن حجه الاسلام ولا يجب عليه الحج ثانياً اذا استطاع بعد ذلك .

مسألة ٢٠ : يجوز للباذل الرجوع عن بذله قبل الدخول في الاحرام ، الا انه يجب عليه دفع ما تضرر المبذول له حتى يرجع الى اهله .

مسألة ٢١ : اذا اعتقد انه غير مستطيع فحج تطوعاً فاصدأ امثال الامر الفعلى ثم بان انه كان مستطيناً اجزأه ذلك عن حجه الاسلام .

مسألة ٢٢ : من مات بعد الاحرام ودخوله الحرم اجزأه عن حجه الاسلام ولا يجب القضاء عنه .

مسألة ٢٣ : اذا وجب الحج عليه واهمل حتى زالت الاستطاعه ، فيجب عليه الحج ولو متسلكاً ، وان مات وجب القضاء عنه من تركته .

مسألة ٢٤ : إذا كان المكلف مستطيناً ولكن مؤسسه الحج في بلده لا تسمح له بالسفر لأن دوره لم يأت فهل له اتباع احد الطرق التاليه ليتمكن من اداء الحج في سنته ؟

أ - ان يطلب من غيره ممن وصل دوره ان يتنازل عن دوره ازاء مبلغ من المال وان كان باهظاً ؟ .

الجواب : يجوز له ذلك بل يجب ان امكن ، ولا يجب اذا كان بازاء مال مجحف به .

ب - ان يدعى كذباً أو توريه توفر بعض الشروط التي يسمح لمن تتوفر فيه باداء الحج استثناءً عن الضوابط العامه ؟ .

الجواب : لا مانع من التوريه ولكن الكذب حرام .

ج - ان يطلب من احد العاملين في مؤسسه الحج شطب بعض الاسماء ليسجل اسمه مكانها ؟ .

الجواب : يجوز ان لم يكن فيه تضييعاً لحق الاخرين .

د - السفر بطريقه غير قانونيه مع أمن الحرج ؟ .

الجواب : يجوز ان لم يكن فيه اخلال للنظام .

مسألة ٢٥ : ان

تعرض الممتنع لحادث منعه من اداء الحج وتم ارجاعه الى بلده قبل او ان الحج فهل يستقر الحج عليه ؟ .

الجواب : لم يستقر عليه الحج .

مسألة ٢٦ : من كان له مال يكفى للحج ولكن كان بذمته كفاره الافطار المعتمد فى شهر رمضان لا يام كثيرة وهو غير قادر على الصيام فايهمما يقدم ؟ .

الجواب : يقدم براءه ذمته من الكفارات السابقة .

مسألة ٢٧ : إذا مات المكلف قبل مباشره اي عمل أو مات بعد الاحرام وقبل الدخول في الحرم فما يصنع بامواله التي تركها ؟ .

الجواب : جعل راحلته وزاده ونفقة في حجه الاسلام ، فان فضل من ذلك شيء فهو للورثة ، ان لم يكن له دين (١) .

مسألة ٢٨ : ايهما افضل ، اعانه الفقراء والمحاجين أو السفر للحج استحباباً .

الجواب : الحج افضل الا ان يبلغ الاحتياج حد الاضطرار .

### شروط حج النذر وما يلحق به

شروط وجوب حج النذر والعهد واليمين هي البلوغ والعقل والحرية وغيرها من الشروط المذكورة في الرسائل العملية مما له مدخله في صحة النذر .

واليك ايها الحاج الكريم بعض الفروع :

١ - يشترط في انعقاد يمين الزوج للحج اذن الزوج وفي يمين الولد إذن الوالد ولا تتحقق الام بالاب .

والظاهر أنه لا فرق بين كون السفر للحج منافياً لحق الزوج أو الوالد وبين عدمه .

٢ - يشترط في صحة نذر الزوج اذن الزوج ولكن الا هو ط انه لا يشترط في صحة نذر الولد اذن الوالد .

٣ - لو نذر الحج من مكان خاص كالنجف الاشرف مثلاً فحج من غيره لم يف بنذرته .

٤ - لو نذر الحج واستقر عليه للتمكن من اتيانه ثم صار متعدراً وجب عليه الاستتابة وإن مات اخرج من اصل المال

٥ - لو نذر غير المستطيع ان يحج حجه الاسلام انعقد نذره ووجب عليه تحصيل الاستطاعه إلاـ ان يكون النذر مشروطاً بالاستطاعه .

٦ - لو نذر غير المستطيع ان يحج ثم استطاع فإن كان نذره مقيداً بغير سنه الاستطاعه وجب ان يحج حجه الاسلام او لا ثم النذر بعدها .

وأما اذا كان مقيداً بالسنه التي حصل فيها الاستطاعه فالظاهر بطلان نذره ان قيده بغير حجه الاسلام ويجب عليه حجه الاسلام .

٧ - لو نذر الحج ولم يقيد بحجه الاسلام ولا بغيرها فالظاهر كفايه حجه الاسلام عن النذر دون العكس .

### شروط الحج النيابي

شروط الحج النيابي هي الایمان والعقل والبلوغ على الاخطو وفراغ ذمه النائب عن حجه الاسلام على المشهور . فلا تصح نيابه الكافر ، ولا نيابه المسلم عن الكافر ولا عن المسلم المخالف إلا أن يكون المخالف أباً للنائب ولا نيابه المجنون ، ولا تصح نيابه الصبي ، ولا من وجبت عليه حجه الاسلام أو استقرت في ذمته على المشهور ولكن الاقوى انه مع وجوب حجه الاسلام عليه لو خالف وحج عن غيره نيابه صحيحة وقع عن المنوب عنه .

١ ) وقد ورد فيه نص خاص ، الوسائل ج ٨ ص ٤٧ ح ٢ .

ولابد من معرفه النائب بأفعال الحج وأحكامه وإن كان بإرشاد معلم ، كما لابد من عداله النائب أو الوثوق بصحه عمله .

### فروع

لابأس أن نذكر هنا بعض الفروع التي تخص النيابه والاستنابه فنقول :

١ - تصح النيابه بالتبرع والاجاره والجعله ، وبالشرط فى ضمن العقد اللازم .

٢ - إذا لم يوصي الميت بالحج البلدى فيجزى الميقاتى عنه ، والمراد من «البلد» في الحج البلدى هو بلد الميت لا بلد الاستطاعه ولا بلد الموت .

أوصى الميت بالحج مطلقاً من غير تعين أجره ينصرف إلى أجره المثل ، والى الحج من الميقات إلا أن تنصرف الوصيّة إلى الحج من مكان آخر .

وأما إذا عين الموصي مقداراً من المال ليحج به عنه حجاً مستحباً ، وجب العمل على طبق الوصيّة إن لم يزد على الثلث وإذا زاد على الثلث فيتوقف على إجازة الورثة فيما زاد على ذلك .

وأما إذا عين الموصي مقداراً معيناً من المال ليحج به عنه حجه الاسلام وجب ذلك ، ويخرج من أصل المال إذا لم يكن زائداً عن أقل ما يمكن أداء الواجب به ، وإذا كان زائداً على ذلك فتكون الزيادة من الثلث مع عدم إجازة الورثة .

٤ - إذا أوصى شخص بأن يستناب عنه شخص معين لحجه الاسلام بأجره معينه فلا يجب على ذلك الشخص قبول الوصيّة وله أن يطلب الزيادة ، ويجب عند ذلك استنابه غيره للحج . والاجر المعيين لو كانت زائداً عن أقل ما يمكن أداء الواجب به تكون الزيادة من الثلث مع عدم إجازة الورثة .

٥ - لو أفسد النائب حجه وجب عليه القضاء في العام القابل .

٦ - ليس للنائب الاستنابه ، إلا مع تفويض أمر الحج إليه في الاتيان به بنفسه أو بغيره ، أو الاذن له صريحاً من يجوز له ذلك كالمستأجر عن نفسه أو الوصي ، لا الوكيل إلا مع إذن الموكلي له في ذلك .

وإذا وقع عقد الاجاره على نحو الاطلاق - بمعنى أنه لم يعتبر فيه لنفسه أو لغيره - كان مقتضى ذلك المباشره ، فلا يجوز للنائب أن يستنيب غيره في ذلك .

٧ - النائب يعمل على طبق فتوى مقلّده إن كان مقلّداً وباجتهاده إن كان

- ٨ - إذا اشترط على النائب أن يعمل بفتوى مقلد المنوب عنه يجب العمل عليه ، إلا إذا كان باطلًا عنده بحسب اجتهاده أو تقليله ، ففي هذه الصوره لابد له إما عدم قبول الاجاره أو العمل بالاحتياط الذى يكون صحيحاً عندهما .
- ٩ - إذا لم يعرف مقلد المنوب عنه واشترط عليه العمل بفتوى مقلد فاللازم العمل بالاحتياط الصحيح عندهما .
- ١٠ - لا تجوز استنابه من لا يحسن التلبيه والقراءه ونحوهما حتى بالتلقين ، إلا في الحج المستحب برجاء المشروعيه .
- ١١ - يجوز لمن دخل في أشهر الحج بعمره مفرده أن ينوب عن شخص لحج التمتع بعد انتهاء عمرته ، ويحرم له من ميقات بلده .
- ١٢ - لا تجوز النيابه بعمره مفرده بعد إتيان عمره التمتع قبل الحج ، كما لا يجوز الاتيان بها لنفسه اختياراً . وأما إذا أتى بها جهلاً أو عصياناً فلا يضر بحجه إذا لم يدخل بالوقوفين ، وتعد الثانية عمره التمتع .
- ١٣ - تجوز النيابه بعمره مفرده بعد مناسك الحج ، كما يجوز الاتيان بها لنفسه .
- ١٤ - إذا أحروم بعمره التمتع مستحباً وبعد إتمام أعمال العمره حصلت له النيابه لا يجوز له الخروج من مكه وقبول النيابه .
- ١٥ - اذا لم تظهر المرأة ولم يمكنها التخلف عن الرفقه يجوز لها أن تستنيب لطواف الزياره وطواف النساء وصلاتيهما وتسعى بنفسها .
- ١٦ - لا يلزم للنائب في الطواف لبس ثوب الاحرام الا اذا كان النائب قبل الميقات فلابد من الاحرام لا لاجل النيابه للطواف بل لحرمه التجاوز عن الميقات بلا احرام ، فيأتي بالعمره المفرده أولاً ثم يأتي بالطواف عن المنوب عنه .
- ١٧ - يلزم على النائب اتيان العمل بقصد المنوب عنه حتى في طواف النساء

، ولا تفرغ ذمه المنوب عنه الا بعد اتيان العمل صحيحًا بقصد المنوب عنه .

١٨ - يلزم على النائب الاتيان بما شرط عليه من نوع الحج ووصفه فلو عين له طريق خاص وجب ذلك .

١٩ - اذا مات النائب بعد الاحرام ودخول الحرم أجزأ ذلك عن المنوب عنه ولا يحتاج الى حج آخر .

٢٠ - لو مات النائب بعد خروجه عن الحرم - بعد ما كان داخلاً مع الاحرام - أجزأ عنه وعن المنوب عنه . وكذلك لو مات النائب بين احرام العمره واحرام الحج اجزأ عنه وعن المنوب عنه .

٢١ - لو مات النائب قبل الاحرام أو قبل دخول الحرم مع الاحرام لم يصح الحج عنهم .

٢٢ - اذا مات النائب الاجير استعيدهت الاجره بالنسبة الى ما باقى من العمل المستأجر عليه ، فاذا كان الاستيجار على فعل الحج او مطلقاً وكان موته بعد الاحرام استحق بمقدار الاحرام بالنسبة الى بقية الاعمال .

وان كانت الاجره على الاعمال وعلى الذهاب استحق أجره الذهاب والاحرام واستعيد الباقى ، وان كانت عليهما وعلى العود فبنسبته الى الجميع .

واذا كان موت النائب قبل الاحرام فلا يستحق شيئاً فيما اذا كانت الاجره للحج خاصه او مطلقاً ، وان كان موته قبل الاحرام وكانت الاجره على الحج والذهب استحق أجره الذهاب خاصه وهكذا .

٢٣ - تجوز الاستنابه في الطواف والسعى لغيره أو مرض اذا لم يمكن أن يطاف ويسعى به ، وكذلك ركعتي الطواف والرمي . أما الاحرام والوقوف والحلق والمبيت بمنى فلا تقبل النيابه .

٢٤ - لو زال عذر المنوب عنه في اثناء عمل النائب أو قبل شروعه في الاحرام ، فان ضاق الوقت فلا اشكال في صحة الاجاره واجزاء عمل

النائب عن المنوب عنه ، كما انه لا يشترط التماثل في لزوم اتيان المنوب عنه الاعمال بنفسه .

٢٥ - لا يشترط التماثل في النيابة فيجوز استنابه الرجل عن المرأة وبالعكس .

٢٦ - لا تجوز نيايـة المـعذور في ترك بعض اعمال الحج كالرمي والطواف مثلاً . نعم تجوز نيايـة من يعلم بأنه يرتكب بعض محرمات الاحرام كالتظليل .

٢٧ - تبرع المعذور لا يجزى عن حجه الاسلام بالنسبة للمنوب عنه .

٢٨ - تجب النيابة فيما اذا اشترطت ضمن عقد لازم .

٢٩ - لو آجر نفسه للحج في سنه معينه لا يجوز له التقديم . أو التأخير عنها الا برضـا المستأجر ، واطلاق الاجاره يقتضـى التعـجيل .

٣٠ - لا يجوز نيايـة الواحد عن المتعدد في الحج الواجب ، واما في المـعذور فيجوز .

٣١ - يجوز استئجار شخص واحد لسنوات متعددة .

٣٢ - تصح النيابة عن الميت في الحج الواجب والمـعذور وعن الحـي في الحـج المـعذور ولا تـصح في الـواجب إلا مع استقرارـه في الذمه وعجز المـكـلف عنـه بهـرم أو مـرض لا يرجـى زـوالـه .

٣٣ - لا تفرغ ذمه المنوب عنه بمـجرد الـاجاره فـضـلاً عنـ الجـعالـه ، بل لـابـدـ منـ اـتـيانـ الـاجـيرـ بـتـمامـ الـاعـمالـ .

٣٤ - حـجـ الـاجـارـهـ تـابـعـ لـماـ عـيـنـهـ المـسـتـأـجرـ أوـ اـسـتـفـيدـ منـ الـقـرـائـنـ الـحـالـيـهـ وـالـمـقـالـيـهـ وـمـعـ عـدـمـهـاـ فـمـقـتـضـيـ الـاطـلاقـ الـاـكـتـفاءـ بـالـحـجـ منـ الـمـيقـاتـ .

٣٥ - من مات وعليـهـ حـجـ الـاسـلامـ وـلـمـ يـتـركـ ماـ يـحـجـ بـهـ لـمـ يـجـبـ الحـجـ عـنـهـ نـعـمـ يـسـتـحـبـ لـوـليـهـ الحـجـ عـنـهـ .

٣٦ - تـجـبـ الـمـبـادـرهـ لـقـضـاءـ حـجـ الـاسـلامـ عـنـ المـيـتـ مـاـ مـالـهـ . نـعـمـ لـوـ تـوـقـفتـ الـمـبـادـرهـ عـلـىـ صـرـفـ مـالـ زـائـدـ فـفـيـ وـجـوبـ صـرـفـهـ حـيـنـئـذـ اـشـكـالـ وـالـاظـهـرـ عـدـمـ الـوجـوبـ .

٣٧ - اذا اوصـىـ بالـحجـ وـلـمـ يـفـ المـالـ بـهـ اـصـلـاً

(لا البلدى ولا الميقاتى) صرف المال فى وجوه البر .

٣٨ - لو حج النائب عن المعذور ثم اتفق ارتفاع العذر فالاحوط ان يحج المنوب عنه بنفسه .

٣٩ - لا بأس باستنابه الضروره عن الضروره وغير الضروره سواء كان النائب أو المنوب عنه رجلاً أو امرأه .

٤٠ - يعتبر فى صحة النيابه قصد النيابه ويجب تعين المنوب عنه ولو اجمالاً ولا يجب ذكر اسمه نعم يستحب .

٤١ - إذا استأجر للحج البلدى ولم يعين الطريق كان الاجير مخيراً في ذلك وإذا عين طريقاً لم يجز العدول منه إلى غيره .

٤٢ - إذا صد الاجير أو أحصر فلم يتمكن من الاتيان بالاعمال كان حكمه حكم الحاج عن نفسه ولا يستحق الاجر اذا كان على تفريح ذمه المنوب عنه . ويأتى بيان ذلك ان شاء الله .

٤٣ - إذا اتى النائب بما يوجب الكفاره فهى من ماله سواء كانت باجاره أو تبرع .

٤٤ - اذا قصرت الاجره المعينه عن مصارف الحج لم يجب على المستأجر تتميمها كما أنها اذا زادت لم يكن له استرداد الزائد .

٤٥ - يجوز للاجير ان يطالب باجره الحج قبل الاتيان بالعمل .

٤٦ - لا بأس بنيابه جماعه فى عام واحد عن شخص واحد ميت أو حى تبرعاً أو بالاجاره سواء كان الحج مندوباً أو واجباً كحج الاسلام وحح النذر .

٤٧ - الافضل لمن تجوز له الاستنابه فى حجه الاسلام لهرم أو مرض ان يتتحمل الحرج والمشقة ويؤدى الحج بنفسه مع الاستنابه فيما لا يقدر على مباشرته .

٤٨ - يشترط الایمان فى النائب لاداء بعض الاعمال كما يشترط فى النائب فى الكل .

٤٩ - يجوز للنائب عن الغير - إذا طرأ عليه العذر المسوغ للاستنابه -

ان يستتب غيره في اداء بعض الاعمال التي تجوز فيها الاستنابة ولابد ان ينوي فيه عن المنوب عنه الاصلى .

٥٠ - لو كان عند شخص وديعه ومات صاحبها وكان عليه حجه الاسلام وحصل له العلم أو الظن المعتبر شرعاً بأن الورثة لا يؤدون عنه وجب عليه ان يصح بها عنه او يستأجر عنده باذن الحاكم الشرعي ، واما اذا احتمل صرف الورثة في مصرفه الشرعي فلا يجوز له الصرف بنفسه .

٥١ - يجوز للنائب بعد فراغه من العمل ان يطوف عن نفسه وعن غيره كما يجوز ان يأتي بالعمره المفرده عن نفسه وعن غيره بل الاوسط الاولى للضرورة عدم ترك العمره المفرده .

٥٢ اذا تذكر النائب في حجه النيابي ان حجه الماضي ناقص لفوات بعض الاعمال فيجب عليه ما يجب لو حج لنفسه وتذكر النقص اي يأتي بما نقص في حجه الماضي كما ويأتي بالحج الكامل للمنوب عنه .

٥٣ - إذا استأجر للحج البلدى ولكنه غفل في ساعه الحركه ان ينوى ذلك فما حكمه ؟ .

الجواب : نفس الحركه من بلد المنوب عنه لاداء الحج نيته ، وحجه صحيح .

٥٤ - إذا استأجر الورثه شخصاً ليحج عن ميتهم في سنه معينه وبمبلغ معين وقبل موعد الحج ارتفعت تكاليف أدائه لبعض الطوارئ فهل يسعه فسخ الاجاره أو مطالبه الورثه بحسب مقدار النقص ؟.

الجواب : اذا تبين غبن الاجر فالظاهر ان له فسخ الاجاره او مطالبه مقدار الارتفاع اذا كان من غير اختيار النائب .

٥٥ - من استأجر للنيابه عن غيره فهل له ان يستأجر غيره لادائه ؟ .

الجواب : لا يجوز الا بجازه المستأجر .

٥٦ - من استأجر للحج عن غيره فأتي ببعض المقدمات وصرف في ذلك بعض

الاموال ثم منعه الحكومة من السفر فهل له ان يطالب المستأجر ببدل ما صرفه ام لا ؟

الجواب : الاظاهر ان له مطالبه ما صرفه ان كانت الاجره فى قبال المقدمات والمناسك .

٥٧ - هل يجوز استئجار هؤلاء لاداء حجه الاسلام :

أ - من كان معذوراً عن الوقوف في عرفه والمشعر تمام الوقت فيقف بمقدار الركن ؟ .

الجواب : لا يجوز على الاخطاف .

ب - من كان معذوراً عن مباشره الطواف بنفسه ؟

الجواب : لا يجوز استئجار من لا يتمكن من اداء المناسك كاملاً وبالمباشره على الاخطاف ، نعم ان عرض له العذر في الاشارة يجوز له الاستئابه .

ج - من كان معذوراً في ارتكاب بعض محرمات الاحرام كالتلليل وستر الرأس مثلاً .

الجواب : يجوز في فرض السؤال .

٥٨ - من أوصى بالحج من ثلثه وعيّن شخصاً معيناً لادائه ولكن الورثة استتابوا غيره فما هو حكم حجه وعلى من تكون اجرته.

الجواب : في مفروض السؤال ان كان الحج واجباً في ذمته يخرج من أصل امواله على الاظاهر ، وفيما اذا زاد قيمه البلد عن الميقاتى واستأجر من البلد فالزائد على من خالف الوصيه .

واما ان كان الحج ندباً فلا يخرج اجره هذا الاجير من الاصل ولا من الثالث بل الاجره على من خالف الوصيه .

٥٩ - لو صدّ الاجير أو احصر وكانت الاجاره مقيدة بتلك السنّه فما حكمه .

الجواب : حكمه كالحاج عن نفسه وتنفسح الاجاره في فرض السؤال .

٦٠ - إذا آجر نفسه للنيابة عن غيره في سنّه معينة ثم حصلت له الامانة المالية في تلك السنّه فهل يأتي بالحج عن نفسه وتبطل الاجاره أو يعمل بمقتضى الاجاره ؟

الجواب : يجب عليه ان يأتي الحج لنفسه وتبطل الاجاره على الظاهر

## أنواع الحج

### إن الحج على أنواع ثلاثة

١- التمتع . ٢- القرآن . ٣- الأفراد .

فالاول : وهو حج التمتع ، فإنه يجب على كل مكلف مستطيع يبعد وطنه عن مكه المكرمه بثمانين وأربعين ميلاً۔ (٤٨) أى مايساوي سبعه وثمانين كيلومتراً تقربياً من كل جانب .

أما النوع الثاني وهو حج القرآن ، والثالث وهو حج الأفراد فإنه يجب أحدهما على كل مكلف مستطيع لم يبعد ذلك المقدار (أى «٨٧» كيلومتر تقربياً) عن مكه المكرمه ، ولا يكفى للبعيد - عن مكه المكرمه ذلك المقدار - الحج الثاني أو الثالث (أى القرآن أو الأفراد) .

هذا كله بالنسبة الى حج الاسلام ، أى الحجه الاولى الواجبه ، أما بالنسبة الى الحج المستحب ، أو المنذور مطلقاً من دون تقيد أو تعين ، أو الموصى به كذلك من دون تعين ، فيتخير المكلف بين هذه الاقسام الثلاثه المذكوره أعلاه سواءً كان بعيداً أو قريباً ، وإن كان الافضل التمتع .

أما إذا كان للمكلف وطنان ، أحدهما داخل الحد ، أى دون المسافه المذكوره ، والآخر خارجها ، فيلزم عليه العمل على الاغلب ، فإذا كان يقضى أغلب أوقاته خارج المسافه ، فيتعين عليه حج التمتع ، وإلا فيتعين عليه القرآن أو الأفراد ، ومع التساوى يتخير بين ذلك ، وإن حصلت الاستطاعه فى أحدهما دون الآخر . والافضل التمتع .

إذا اقام البعيد فى مكه أو مايقرب منها انتقل فرضه الى الأفراد أو القرآن بعد الدخول فى السنة الثالثه وما قبل ذلك فيجب عليه التمتع .

### كيفيه حج التمتع إجمالاً

أما كيفيه حج التمتع على الاجمال ، فهى : أن يحرم المكلف من الميقات بالعمره الى الحج ، ثم يأتي إلى مكه المكرمه ، فيطوف بالبيت المعظم

سبعه أشواط ، ثم يصلى بعد ذلك ركعتي الطواف خلف مقام إبراهيم عليه السلام ، ثم يسعى بعد ذلك بين الصفا والمروه سبعاً ، (ولا يجب عليه طواف النساء بعد ذلك ، نعم الا هو استحباباً أن يأتي به وبركته برجاء المطلوبه) ، ثم يقصر ، وذلك لأن يأخذ شيئاً من شعره أو يقلم شيئاً من أظفاره ، فإذا قصر حل من إحرامه وحل له كل شيء حرم عليه بالحرام ثم ينسى احراماً آخر للحج يوم الترويه (وهو يوم الثامن من ذى الحجه) على الأفضل - بل على الا هو استحبابى - وذلك من مكه المكرمه ، وإن كان المقدار الواجب عليه أن يحرم فى وقت يمكنه إدراك الوقوف بعرفات حين الزوال يوم التاسع من ذى الحجه ، فإذا أحرم المكلف من مكه المكرمه ذلك اليوم ، ووصل عرفات ، وأدرك الوقوف حين الزوال ، يكفيه ذلك الإدراك فى أداء الواجب .

ويجب الوقوف بعرفات إلى الغروب ، ثم يفيض منها إلى المشعر الحرام ، فيقف فيه من طلوع الفجر إلى طلوع الشمس ، ثم يتوجه إلى منى فيؤدى مناسكها الثلاث ، وهى الرمى ثم النحر أو الذبح ، ثم الحلق أو التقصیر ، فيرمى أولاً جمره العقبة ، ثم يذبح أو ينحر هديه ، ثم يحلق ، أو يقلم شيئاً من أظفاره ، أو يأخذ شيئاً من شعره ، فإذا فرغ من أداء هذه المناسك الثلاث حل له جميع ما حرم عليه بالحرام إلا الطيب والنساء .

نعم يحرم عليه الصيد أيضاً ، لامن جهة الاحرام بل من جهة كونه في الحرم ، لأن الصيد محرم داخل حدود الحرم ، سواء كان في الاحرام أم في غيره .

إذا فرغ

من هذه المناسك المذکوره ، فالافضل للمكلف أن يرجع الى مكه فى يومه ، وإذا لم يتمكن ففي اليوم التالي ، فإذا جاء إلى مكه يطوف طواف الحج ويصلى ركعتيه خلف المقام ، ثم يسعى بين الصفا والمرروه كما سبق فيحل له الطيب ، ثم يطوف طواف النساء سبعاً حول الكعبه الشريفه ويصلى ركعتيه ، فحينئذ تحل له النساء ، ويجب عليه الرجوع الى منى قبل الغروب أو متى فرغ من نسكه ولو بعد ثلث الليل لقضاء بقية المناسك فيها ، وهي المبيت بمنى ليالي التشريق (أى ليله الحادى عشر والثانى عشر بل وليله الثالث عشر فى بعض الصور كما سيرأتى ) ورمي الجمرات فى أيام التشريق ، فإذا فرغ من ذلك فقد كمل حجه حينئذ وفرغت ذمته من حج التمتع .

## شروط حج التمتع

بعد أن عرفت أيها الحاج الكريم كيفية حج التمتع على وجه الاجمال لابد لك من معرفه شروط حج التمتع ، فاعلم أيها المسلم أنها سته :

١ - النية عند الاحرام من الميقات ، ويكتفى فيها أن يكون حال إحرامه من الميقات ناوياً لحج التمتع المركب من عمره التمتع والحج ، تفصيلاً أو إجمالاً ، وذلك بأن يكون ناوياً على أن يأتي بها على طبق ما في الرساله التي بيده ، أو ما يعلمه المعلم الذي يطمئن إليه ، ويقطع بصحة تعليمه ومطابقته للرساله .

٢ - وقوع مجموع العمره والحج فى أشهر الحج ، وهى شوال وذو القعده وذو الحجه .

٣ - وقوع الحج وال عمره فى عام واحد .

٤ - انشاء إحرام الحج من مكه المكرمه إن أمكن ، فان لم يمكنه ذلك وتعذر الاحرام منها أحزم أينما ارتفع عذرها مما بين مكه وعرفات ،

وإذا أحرم من غيرها جهلاً أو نسياناً ثم التفت بعد ذلك وجب عليه الرجوع إلى مكه وتجديد الاحرام منها ، وإن لم يمكنه ذلك أحرم من مكانه .

أما إذا تعمد الاحرام من غيرها بطل إحرامه ، ووجب عليه الرجوع إلى مكه وتجديد إحرامه منها ، والا بطل حجه .

٥ - ان تكون العمره والحج من واحد عن واحد ، فلا يجوز أن يستأجر اثنان عن واحد أحدهما لعمرته والآخر لحجه حتى عند إنتهاء عمل النائب الاول من العمره والتغدر عن أداء الحج .

كما وأنه لا يجوز أن يتبع شخص واحد بالعمره عن أحد شخصين وبالحج عن آخر .

٦ - الترتيب بين العمره والحج بتقديم العمره ، فلو خالف الترتيب لم يصح حج التمنع .

### كيفيه حج الأفراد

الثاني من أنواع الحج هو حج الأفراد ، وبعد أن عرفت أيها الحاج كيفية حج التمنع ، وشروطه فلابد لك من معرفه حج الأفراد وكيفيته وشروطه على وجه الاجمال أيضاً :

أما كيفية : فهي أن يحرم المكلف للحج من الميقات أو من منزله إذا كان دون الميقات ، إلى مكه ، ثم يمضى إلى عرفات رأساً (ويجوز له تقديم طواف الحج والسعى على الوقوفين والاحوط فى صوره التقديم تجديد التلبية بعد صلاه الطواف حتى الطواف المستحب مخافه حصول التحليل بالطواف) فيقف فيها كما سبق فى كيفية حج التمنع ، من الزوال إلى الغروب ، ثم يفيض (أى يذهب) بعد الغروب إلى المشعر الحرام فيقف أيضاً كما سبق ، من طلوع الفجر إلى طلوع الشمس، ثم يمضى بعد ذلك إلى منى يوم العيد فيقضى مناسكه ، وهى رمى جمره العقبه ، ثم الحلق أو التقصير ، والاحوط الحلق فى الضروره (أى الحجه الأولى)

، ثم يأتي إلى مكه في ذلك اليوم أو فيما بعده ، طيله أيام ذى الحجه فيطوف بالبيت سبعاً ، ويصلى ركعتيه خلف المقام ، ثم يسعي بين الصفا والمروه سبعاً ، ثم يطوف طواف النساء ، ويصلى ركعتيه ، فإذا فعل ذلك حل من إحرامه ، وحل له كل شيء حرم عليه بالاحرام ، وعليه المبيت بمنى أيام التشريق ، ورمي الجمرات الثلاث . وعليه بعد ذلك عمره مفرده ، يحرم بها من أدنى الحل . ويجوز الاتيان بها في تمام السنة ، وإن كان الأحوط المبادره إليها .

أما إذا كان حجه مستحبأً أو منذوراً وحده لا مع عمره يكفيه الاتيان بالحج وحده ، ولم تلزمه العمره المفرده .

مسائله : المتواجد في مكه المكرمه اذا أراد حج الأفراد يحرم من الجعرانه .

## شروط صحة حج الأفراد

أما شروط صحة حج الأفراد فهي ثلاثة :

١ - النية عند الاحرام كما في حج التمتع .

٢ - وقوعه تماماً في أشهر الحج كما مر في حج التمتع أيضاً .

٣ - عقد الاحرام من الميقات أو من متزنه كما مر سابقاً وقد ذكرناه .

ولو أحزم شخص بحج الأفراد استحباباً فلا يصح له العدول منه إلى العمره المفرده للاستنابه عن غيره لحج التمتع .

## كيفيه حج القرآن

الثالث من أنواع الحج هو حج القرآن

أيها الحاج الكريم : بعد أن عرفت كيفية النوع الثاني من أنواع الحج ، وهو حج الأفراد وشروطه ، إليك الان كيفية حج القرآن : وهي كيفية حج الأفراد تماماً في جميع الاعمال ، ولكن الفرق بينهما هو أن القارن يسوق الهدى (أى الذبيحة) عند إحرامه ، فيلزمته ذلك الهدى بسياقه (أى بمجرد أن يسوق الهدى معه) وليس على المفرد هدى أصلاً ، ويتخير القارن في حال عقد إحرامه بين التلبيه والأشعار أو التقليد ويختص البقر والغنم بتقليدها بنعل قد صلى فيه ، أما البدن (وهي الأبل) فيتخير بين تقليدها وبين إشعاراتها ، وذلك بأن يشق سمامها من الجانب اليمين ويلطخ صفحتها بدمها .

ويستحب الجمع بين الامرین (أى الاشعار والتقليد) بل الثالثه أى بإضافه التلبيه في البدن

ولكن ينعقد احرامه بما بدأ به أولاً .

## كيفيه حج التمتع تفصيلاً

والآن أيها الحاج الكريم ، بعد أن بينت لك كيفية حج التمتع والأفراد والقرآن على وجه الاجمال ، أبين لك كيفية حج التمتع

تفصيلاً ، وهو النوع الاول من أنواع الحج ، وهو محل ابتلاء الكثير من الحجاج الكرام الذين كتبنا من أجلهم هذه الرساله .

فاعلم أن حج التمتع يتكون من عبادتين :

١ - عمره التمتع .

٢ - حج التمتع .

أما عمره التمتع فواجباتها ستة : «الاول» النية . «الثاني» الاتيان بالعمره والحج معاً في أشهر الحج ، وهي شوال وذو القعده وذو الحجه ، في عام واحد . «الثالث» الاحرام من الميقات . «الرابع» الطواف وركعتاه . «الخامس» السعي . «ال السادس» التقصير .

تلك هي واجبات عمره التمتع ، ولا يجب فيها طواف النساء ، نعم لابأس بالاتيان به وبركتعيه برجاء المطلوبيه .

وإليك الان تفصيل واجبات

عمره التمتع :

١ - الينه :

أما نيه عمره التمتع فهى (القصد) ، لأن يقصد الحاج بقلبه «إنى أحج حج التمتع وافعل أولاً عمره التمتع التى هى جزء من حج التمتع قربه إلى الله تعالى» . ويستحب التلفظ بالينه فى جميع أفعال الحج والعمره .

إذا عزم على الاحرام لعمره التمتع التى هى أول أفعال الحج ، يقول قبل أن ينزع المخيط الذى هو ملابسه الاعتيادي : «اللّهُمَّ إِنّى أُرِيدُ أَنْ أَتَمَّنَّ بِالعُمْرَةِ إِلَى الْحَجَّ حَجَّ الْإِسْلَامِ عَلَى كِتَابِكَ وَسَنَةِ نَبِيِّكَ» ، وإن شئت اضمرت الذى تريد .

وإذا كان الحج مستحباً يقول : «اللّهُمَّ انى أُرِيدُ أَنْ أَتَمَّنَّ بِالعُمْرَةِ إِلَى الْحَجَّ اسْتَحْبَاباً عَلَى كِتَابِكَ وَسَنَةِ نَبِيِّكَ» .

هذا إذا كان حاجاً عن نفسه ، أما إذا كان حاجاً عن غيره فيقول : «اللّهُمَّ انى اريد أن أتمتّن بالعمره الى الحج حجه الاسلام نيابةً عن (فلان) على كتابك وسنة نبيك» .

ويسمى المنوب عنه ذكرأً كان أو أثني ثم يشرع فى افعال عمره التمتع ، واجباتها ومستحباتها ، ويتجنب محرماتها ومكروهاتها أيضاً على الافضل ، لأن لا حرام عمره التمتع واجبات ومستحبات ومكروهات ومحرمات كما سند كرها مفصلاً .

### مستحبات الاحرام عشره

جدير بكل مسلم حاج أن يعرف مستحبات الاحرام ليعملها ، وهى عشره :

١ - توفير شعر الرأس قبل الاحرام ، ويتأكد الاستحباب عند هلال ذى الحجه .

٢ - تنظيف الجسد من الاوساخ ، وتقليم الاظفار ، وأخذ الشارب ، وإزاله شعر الابطين والعانه بالنوره أو بغيرها وإن كان قد استعملها قريباً .

٣ - الغسل عندما يريد الاحرام ، حتى الحائض والنفساء يصح منها غسل الاحرام ، ومن لم يتمكن من الغسل لعذر وغيره يتيم بدل الغسل رجاءً كما يجوز

له تقديم الغسل على الميقات إذا خاف عدم وجдан الماء في الميقات ، وإذا وجده في الميقات وكان قد اغتسل أعاد الغسل . وكذا يعده إذا أحدث بالاصغر قبل الاحرام استحباباً ، وهكذا أيضاً يعيد الغسل استحباباً إذا أكل أو لبس بعد الغسل مالاً يجوز للحرم أن يأكله أو يلبسه .

ويكفي الغسل في أول النهار لليله الاتيه ، وفي أول الليل للنهار الاتي ، ولا يشترط في صحة الاحرام الطهارة من الحدث الاكبر فضلاً عن الاصغر .

مسألة : لا يجزى غسل الاحرام عن الوضوء .

٤ - الدعاء عند الغسل للحرام بالمؤثر عن المعصومين عليهم السلام ، فيقول مثلاً :

«بِسْمِ اللَّهِ وَبِسْمِ اللَّهِ، اللَّهُمَّ اجْعَلْنَا نُورًا وَطَهُورًا، وَحِرْزًا وَأَمْنًا مِنْ كُلِّ خَوْفٍ، وَشَفَاءً مِنْ كُلِّ دَاءٍ وَسُقُومٍ. اللَّهُمَّ طَهِّرْنِي وَطَهِّرْ قَلْبِي وَاشْرَحْ لِي صَدْرِي، وَأَجْرِ عَلَى لِسَانِي مَحْبَبِكَ، وَمِنْدَحْتَكَ وَالثَّنَاءُ عَلَيْكَ، فَإِنَّهُ لَا قَوْةَ لِي إِلَّا بِكَ، وَقَدْ عَلِمْتُ أَنَّ قِوَامَ دِينِي التَّسْلِيمُ لَكَ (لامرك) وَالإِتَّبَاعُ لِسُنْنَتِنَّ تَبَيَّنَكَ صَلواتُكَ عَلَيْهِ وَآلِهِ» .

٥ - الاحرام في الشياطين ، وأفضلها البيض مثل مناشف الحمام .

٦ - أن يكون الاحرام عقب صلاة الظهر ، أما إذا لم يكن عليه صلاة الظهر فعقب فريضه أخرى وان كانت قضاءً ، أما إذا لم يكن عليه قضاء فعقب صلاة ست ركعات نافلة ، ودونها في الفضل صلاة ركعتين يقرأ في الأولى بعد الحمد التوحيد - أى قل هو الله احـد - ويقرأ في الثانية بعد الحمد قل يا أيها الكافرون .

٧ - قراءه هذا الدعاء عند نيه الاحرام بعد الفراغ من الصلاه ، وهو الذي رواه معاویه بن عمار في الصحيح بعد الحمد والثناء

على الله سبحانه وتعالى :

«اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ أَنْ تَجْعَلَنِي مِمْنُ اسْتَجَابَ لَكَ وَآمِنَ بِوَعْدِكَ وَاتَّبَعَ أَمْرَكَ، فَإِنِّي عَبْدُكَ وَفِي قَبْضَتِكَ لَا أُوقَى إِلَّا مَا وَقَيْتَ، وَلَا - أَخُذُ إِلَّا مَا أُعْطَيْتَ، وَقَدْ ذَكَرْتَ الْحَجَّ فَاسْأَلُكَ أَنْ تَعْزِمَ لِي عَلَيْهِ عَلَى كِتَابِكَ وَسُيُّنَّهُ نَبِيِّكَ (صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ)، وَتَقْوِيَ عَلَى مَاضِي عُفتُ عَنْهُ، وَتُسَيِّلُمَ لِي مَنَاسِكِي فِي يُسْرِ مِنْكَ وَعَافِيهِ، وَاجْعَلْنِي مِنْ وَفَدِكَ الَّذِينَ رَضِيَتْ وَارْتَضَيَتْ، وَسَمِّيَتْ وَكَبَّتْ . اللَّهُمَّ إِنِّي خَرَجْتُ مِنْ شُقَّهُ بَعِيدَهُ، وَانْفَقْتُ مَالِي ابْتِغَاءَ مَرْضَاكَ . اللَّهُمَّ فَمَمْ لِي حِجَّتِي وَعُمْرَتِي . اللَّهُمَّ إِنِّي أُرِيدُ التَّمْثُلُ بِالْعُمْرِ إِلَى الْحَجَّ عَلَى كِتَابِكَ وَسُيُّنَّهُ نَبِيِّكَ (صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ)، فَإِنْ عَرَضَ لِي عَارِضٌ يَحِسْنُنِي، فَحَلِّنِي (فَخَلَّنِي) حِيْثُ حَبَسْتَنِي بِقَدْرِكَ (القدرَكَ) الَّذِي قَدَرْتَ عَلَيَّ . اللَّهُمَّ إِنْ لَمْ تَكُنْ حِجَّةً فُعْمَرَهُ أُحِرِّمُ لَكَ شَعْرِي وَبَشْرِي وَلَحْمِي وَدَمِي وَعِظَامِي وَمُمْخِي وَعَصَبِي مِنَ النِّسَاءِ وَالشَّيْبِ وَالطَّيْبِ، أَبْتَغِي بِذِلِّكَ وَجْهَكَ وَالدَّارَ الْأَخِرَهُ » .

ثم يلبس ثوب الاحرام ، يجعل أحدهما إزاراً والآخر رداءً .

٨ - الدعاء حينما يلبس ثوب الاحرام فيقول :

«الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي رَزَقَنِي مَا أَوَارِي بِهِ عَوْرَاتِي وَأَؤْدِي مِنْهُ فَرِيشَتِي وَأَعْبُدُ فِيهِ رَبِّي، وَأَنْتَهَيَ مِنْهُ إِلَى مَا أَمْرَنِي . الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي قَصَيْدُتُهُ بَلَّغَنِي، وَأَرَدْتُهُ فَأَعْانَنِي، وَقَلَّنِي وَلَمْ يَقْطُعْ بِي، وَوَجَهَهُ أَرَدْتُ فِي لَمَّنِي، فَهُوَ حِصْنِي وَكَهْفِي، وَوَزَرِي (١) وَظَهَرِي، وَمَلَادِي وَلَجَائِي، وَرَجَائِي وَمَنْجَائِي، وَذُخْرِي وَعَدَّتِي فِي شِدَّتِي وَرَخَائِي » .

٩ - الشرط على الله تعالى في أثناء نيه الاحرام ، أن يحله حيث حبسه عن إتمام نسكه (بمعنى أنه اذا منعه مانع من إتمام الحج أو العمره

كالمرض أو نحوه فيتحلل من إحرامه بمجرد حصول ذلك المنع) بأن يقول :

«اللَّهُمَّ إِنْ عَرَضَ لِي عَارِضٌ يَحِسْنِي فَحَلَّنِي حِيثُ حُبِستَنِي» .

ويكفي قراءة الدعاء المتقدم في المستحب السابع ، إذا كان قاصداً معنى هذه العباره .

أما اذا لم يشترط هذا الاشتراط ، فلا يتحلل من إحرامه حتى يصل الهدى إلى محل ذبحه .

١٠ - التلفظ بنية ليس ثوابي الاحرام ، ونيه الاحرام ، بل نيه نزع المحيط ، وسنذكر ذلك مفصلاً إن شاء الله تعالى .

١ ) الوزر بالفتح الملجاً والمعتصم .

## مكروهات الاحرام

أيها الحاج الكريم لقد عرفت مستحبات الاحرام العشره فجدير بك أن تعرف الان مكروهات الاحرام الاثني عشر وهي:

١ - الاحرام في الثياب السود والمصبوغه بالالوان أو بالعصفر بل مطلق المصبوغه ، إلا أن ظاهر بعض الاخبار المعتبره عدم كراحته  
الثياب الخضر .

٢ - الاحرام في الثياب الوسخه ، ولكن إذا وسخت بعد الاحرام يكره للمحرم غسلها إلى أن يحل من إحرامه .

٣ - الاحرام في الثياب المعلمه للرجال ، وهي التي يكون فيها لون يغاير لونها .

٤ - النوم على الفراش الاسود ، والوساده السوداء ، وحتى الثياب السود يكره النوم عليها أيضاً .

٥ - دخول الحمام للمحرم .

٦ - تدليك الجسد فيه (أى فركه) سواء ذلك باليد أو الكيس .

٧ - تلبيه من يناديء ، بأن يجيئه بكلمه ليك .

٨ - الاحتباء ، وهو الجلوس على الالين ، ورفع الساقين وتشبيك اليدين على الرجلين على المشهور .

٩ - روایه الشعر ولو بحق على المشهور .

١٠ - المصارعه ونحوها مما يخاف منه أن يصاب بجرح ، أو يقع بعض الشعر من بدنه على المشهور .

١١ - غسل البدن بالماء البارد .



- تدلّيك الوجه والمبالغة في السواك .

## واجبات الاحرام

بعد أن عرفت أيها الحاج الكريم ، مستحبات الاحرام العشرة ومكروهاته الثانية عشر ، بقى عليك أن تعرف واجبات الاحرام ، فاعلم أنها ثلاثة فقط :

١ - لبس ثوب الاحرام للرجال ، وأما النساء فيجوز أن يجعلن الاحرام ألبستهن وإن كان الأفضل لبسهما من فوق اللباس .

٢ - النيه .

٣ - التلبية .

تلك هي واجبات الاحرام على وجه الاجمال ، وإليك بيانها مفصلاً :

١ - أما لبس ثوب الاحرام ، فيكون بعد نزع ما يحرم لبسه على المحرم .

ويجب في لبس الثوبين أن يأتى بآحددهما ، وذلك بأن يجعل أحدهما إزاراً ساتراً ما بين الركبتين والسرير ، ويجعل الآخر رداءً ساتراً للمنكبين على الأقل .

مسألة ١ : يشترط في الإزار أن لا يكون خفيفاً حاكياً للبشرة ، وفي الرداء على الأحوط الوجبي ، بل ساتراً للظهر بحيث يصدق عليه الرداء .

مسألة ٢ : يشترط فيهما أيضاً ، أن يكونا مما تصح الصلاة فيه للرجال فلا يجوز الاحرام في المتتجس الذي لا يغفر عنه في الصلاة .

كما وأنه لا يجوز الاحرام في المتخذ مما لا يؤكل لحمه ، ولا يجوز الاحرام في المغضوب ولا في المذنب ولا في الحرير حتى للنساء ، والأحوط لهن اجتناب الذهب والحرير ولو في غير ثوب الاحرام (حال الاحرام) .

مسألة ٣ : الأحوط أيضاً في ثوب الاحرام ، أن لا يكونا من الجلد وإن كانت مما يؤكل لحمه .

مسألة ٤ : يشترط على الأحوط في الثوبين أن يكونا منسوجين (مثل مناشف الحمام) لا ملبدين .

مسألة ٥ : إذا تنفس أحدهما أو كلامهما فالاحوط للمحرم تبديل المتتجس أو تطهيره ، وأما إذا تنفس البدن فلا تجب المبادرة إلى تطهيره وإن كانت أحوط .

مسألة ٦ : إذا

كان على بدن المحرم جرح أو على الجبيرة دم ولا يمكن نزعها مع ضيق الوقت فحكمه حكم صاحب الجبيرة .

مسألة ٧ : يجب تقديم لبس الثوبين على عقد الاحرام ، وينوى أن يلبسهما لاحرام عمره التمتع الى الحج امثالاً لامر الله تعالى ، وذلك في الميقات .

وإذا كان إحرامه للحج ، يحرم من مكه وينوى لبسهما لاحرام الحج امثالاً لامر الله تعالى .

مسألة ٨ : لا حوط عدم عقد الرداء في عنقه ، بل مطلقاً حتى في غير العنق ، ولا - يغره بإبره أو نحوها مثل الدبوس والچلاب والقراصه . نعم لامانع من وضع حجر صغير وشد الثوبين عليه .

مسألة ٩ : يجوز للمحرم أن يزيد على الثوبين ، سواء كان ذلك في ابتداء الاحرام كأن يلبس ردائين أو أكثر عند الاحرام ، أو في أثناء الاحرام فيجوز للمحرم أن يلبس ماشاء له من العدد من الثياب الواجبه للشرائط .

مسألة ١٠ : لا يجب عليه استدامه لبس الثوبين (أى يبقى لابسا لهما دائمًا مده إحرامه) فللمحرم أن يتزعهما أو يبدلهما أو يتجرد منهمما ويبقى عارياً في مكان يأمن فيه من النظار ، مثل أن يذهب إلى الحمام ، أو إلى قضاء حاجته مثلاً ، فيجوز في مكان لا ينظر إليه أحد أن يتجرد منها ، ولا فرق في ذلك بين الرجال والنساء .

مسألة ١١ : لا تجب الطهارة من الحدث حال الاحرام ، فيجوز الاحرام من الجنب والحائض والنفساء وغير المتوضئ . ولكن بدون صلاه للاحرام ، لأن الصلاه لا تصح إلا بظهور .

٢ - النيه :

قد عرفت الواجب الاول من واجبات الاحرام وهو لبس ثوب الاحرام ، والآن أبين لك الواجب الثاني وهو النيه :

والنه : هي العزم

والقصد إلى الأحرام ، سواء إلى عمره التمتع أو إلى الحج امتثالاً - لامر الله تعالى ، وأن يجعل الحاج على نفسه ترك جميع محرمات الأحرام (الخمسة والعشرين محرماً) التي سوف تعرفها إن شاء الله قريباً) قربه إلى الله تعالى .

ولاً . يعتبر في النية المعرفة التفصيلية بما يشتمل عليه نسكه بل تكفى المعرفة الاجمالية ايضاً فلو لم يعلم المكلف حين النية بتفاصيل ما يجب عليه في العمره مثلاً كفاه ان يتعلمها شيئاً فشيئاً من الرسائل العملية أو ممن يثق به من المعلمين .

ويستحب هنا التلفظ بالنية دون سائر العبادات ، فيقول بعد نزع المخيط ولبس ثوبى الاحرام : «أحرم لعمره التمتع لحج الاسلام لوجوبه اداء اصالله قربة إلى الله تعالى» .

أما إذا كان الحج مستحبًا فيقول «لنبه» بدل كلامه «لوجوبه» .

وإذا كان نائباً عن غيره قصد النائب عنه فيقول بدل اصاله «نائبه عن فلان» ويسميه .

و إذا كان قضاء قال «قضاء» بدل كلامه «اداء». .

وإذا كان مندوباً قصد الوفاء بالندر.

وإذا تعدد مافي الذمه (بمعنى أن يكون عليه حج واجب بالاستطاعه وحج واجب بالنذر فيجب عليه حينئذ التعين في النيه).

أما إذا كان المتعدد في الذمه متحدداً بحسب النوع كما لو نذر حج التمتع مرتين فلا يحتاج إلى تعين فإذا حج حج التمتع مره واحدة سقط الواجب الأول عنه ، وبقى عليه الواجب الثاني .

٣ - التلّيـه :

أيها الحاج الكريم ، لما عرفت الواجبين الاولين للاحرام وهما لبس الثوبين والنيه ، بقى عليك أن تعرف الواجب الثالث من واجبات الاحرام ، وهو التلبيه .

والتبليه : هي التي لا ينعقد الاحرام لعمره التمتع أو حج التمتع ، أو احرام حج الافراد ، أو احرام العمره المفرده إلا بها . وأما

إحرام حج القران فينعقد بالتلبيه ، أو بالأشعار المختص بالبدن ، أو بالتقليد المشترك بينها وبين سائر النعم .

ويستحب أن يجمع القارن بين الثلاثه (أى التلبيه والاشعار والتقليد) ولكن بأى واحد بدأ فقد انعقد إحرامه به .

### كيفيه التلبيه الواجبه

أما كيفية التلبيه التي ينعقد بها الاحرام : فهى الصيغ الأربع الآتية :

« لَّيَّكَ اللَّهُمَّ لَّيَّكَ، لَّيَّكَ لَا شَرِيكَ لَكَ لَّيَّكَ، إِنَّ الْحَمْدَ وَالنِّعْمَةَ لَكَ وَالْمُلْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ ». .

والاحوط استحباباً أن يضيف إليها قوله « لَّيَّكَ »

والافضل أن يقول بعد ذلك : « لَّيَّكَ ذَا الْمُعَارِجِ لَّيَّكَ، لَّيَّكَ دَاعِيَاً إِلَى دَارِ السَّلَامِ لَّيَّكَ، لَّيَّكَ غَفَارَ الدُّنُوبِ لَّيَّكَ، لَّيَّكَ أَهْلَ التَّلْبِيَّةِ لَّيَّكَ، لَّيَّكَ ذَا الْجَلَالِ وَالْأَكْرَامِ لَّيَّكَ، لَّيَّكَ تُبَدِّيُ وَالْمَعَادُ إِلَيْكَ لَّيَّكَ، لَّيَّكَ تَسْتَغْنِي وَيُفْتَقِرُ إِلَيْكَ لَّيَّكَ، لَّيَّكَ مَرْهُوْبًا وَمَرْغُوبًا إِلَيْكَ، لَّيَّكَ إِلَهُ الْحَقِّ (الْخَلْقَ) لَّيَّكَ، لَّيَّكَ ذَا النَّعْمَاءِ وَالْفَضْلِ الْحَسَنِ الْجَمِيلِ لَّيَّكَ، لَّيَّكَ كَشَافَ الْكُرُبِ الْعِظَامِ لَّيَّكَ، لَّيَّكَ عَبْدُكَ وَابْنُ عَبْدِكَ لَّيَّكَ، لَّيَّكَ يَا كَرِيمُ لَّيَّكَ ». .

وينبغى أن يكون الحاج عند التلبيه متوجهاً إلى ربه بحضور قلبه ومجيئاً إلى دعوه ربه .

ويستحب أيضاً أن يضيف إليها : « لَّيَّكَ أَتَقَرَّبُ إِلَيْكَ بِمُحَمَّدٍ وَالِّيَّ مُحَمَّدٌ لَّيَّكَ، لَّيَّكَ بِحَجَّهِ أَوْ عُمْرَهِ لَّيَّكَ، وَهَذِهِ عُمْرَهُ مُتَّعِهٌ إِلَى الْحَجَّ لَّيَّكَ، لَّيَّكَ أَهْلَ التَّلْبِيَّةِ لَّيَّكَ، لَّيَّكَ تَلْبِيَّةً تَمَامُهَا وَبَلَاغُهَا عَلَيْكَ ». .

هذه هي التلبيه الكامله بقسميها ، الواجب منها والمستحب ، والواجب قرائتها مرّة واحدة ، وبها ينعقد الاحرام .

نعم ، يستحب أن يكررها الحاج فى وقت اليقظه من النوم ، وبعد كل فريضه من فرائصه ، وحين الركوب ، وعند كل علو وهبوط ، وعند ملاقاه الركب . ويستحب الاكثار منها فى السحر ، حتى ولو كان المحرم

جنبًاً أو حائضًاً .

ويستحب أن لا يقطعها المحرم في عمره التمتع حتى يشاهد بيوت مكه ، وفي حج التمتع يستحب له أن لا يقطعها حتى زوال يوم عرفة .

ويجب الاتيان بها باللغه العربيه الفصحى ، فلا يكفي الملحون مع التمكّن من الصحيح ، فيجب على الحاج أن يقرأها صحيحه . وإذا لم يتمكن من قراءتها صحيحه يقف معه معلم يلقنه بها صحيحه ، ومع العدم فالاحوط أن يجمع بين الملحون وترجمتها وبين الاستنباه ، كأن يستنيب شخصاً يلبي بدلاً عنه بعد أن يلبي هو بنفسه .

وأما الآخرين فإنه يشير إليها بإصبعه ، مع تحريك لسانه .

أما إذا نسي الحاج أن يلبي في مكان الأحرام ، وهو الميقات ثم تذكر بعد ذلك وقد تجاوز الميقات ، فحينئذ يجب عليه الرجوع إلى الميقات ليتداركها - أى يأتي بها -إذا تمكّن من ذلك ، فإن لم يتمكن أتى بها وهو في مكانه إلا أن يكون زوال العذر بعد دخول الحرم فإنه يجب الخروج منه ان أمكن ، وإلا فمن موضع زوال العذر ، وإذا كان قد فعل ما ينافي الأحرام قبل التلبية فليس عليه كفاره وإن تجاوز الميقات .

وإذا شك بعد الاتيان بالتلبية أكانت صحيحة أم لا بنى على صحتها ، وإذا شك في أنه لم يلبي أم لا بنى على العدم ، فيجب عليه التلبية حينئذ . وإذا فعل شيئاً من محرمات الأحرام مما يوجب الكفاره ، وشك في أن هذا الفعل بعد التلبية أو قبلها لم تجب عليه الكفاره .

ولو صحب معه طفلاً إلى مكه المكرمه فلا يجب عليه أن يحرم به . نعم يستحب للولي أن يحج به .

## مكان الأحرام

### الميقات . أو المواقت

بعد أن عرفت أيها الحاج الكريم واجبات الأحرام الثلاث ،

عليك أن تعرف من أى مكان يجب عليك الاحرام .

فالاحرام يجب عليك فى المواقت ، وهى التى وقتها الرسول الاعظم (صلى الله عليه وآله وسلم) لاهل الافق والاقطار والامصار ، حيث لم يكن للإسلام اسم ولا رسم ، لافى مصر ولا فى العراق ولا فى الشام ولا فى اليمن .

والمراد من المواقت هى تلك الحدود المكانية المعينة بالذات ، لأن المواقت على قسمين : زمانية ومكانية .

فالزمانية : هي الايام المعلومة التي بينها الله تعالى في كتابه العزيز بقوله (الحج أشهر معلومات). فيجب على كل مكلف مستطيع للحج أن يحج في هذه الاشهر المعلومات التي هي : شوال ، وذو القعده ، وذو الحجه . وتنتهي أعمال الحج بعد أيام التشريق منه ، وهي : الحادى عشر ، والثانى عشر ، والثالث عشر من ذى الحجه .

هذا بالنسبة إلى الحج ، وأما بالنسبة إلى العمره المفردة فقد جعل الله تعالى وقتها أوسع من وقت الحج وهي طيلة السنن .

فهذه هي المواقت الزمانية ، وأما المواقت المكانية فهي الحدود التي لا يجوز للحج أن يتعداها إلا بإحرام منها أو مما يحاذيها ، وهي التي حددتها الرسول الاعظم (صلى الله عليه وآله وسلم) تحديداً كاملاً واضحاً محيطاً بمكة المكرمة من جميع جهاتها وسائر أقطارها ونواحيها ، شمالاً وجنوباً وشرقاً وغرباً ، فجعل النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) :

أولاً : مسجد الشجره ، ويسمى ذو الحليفة « أو أبيار على (عليه السلام) » لأهل المدينة ولمن كان طريقه على المدينة من أهل الافق والاقطار كسائر الحجاج الذين يقدمون زياره النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) على الحج ويرجعون على الطريق البرى إلى مكة المكرمه ، سواء كان ذلك بالسياره أو غيرها

مسألة ١ : لابأس بعقد الا-حرام تحت سقف مسجد الشجره كما لا يأس بالعبور من تحته ، والاحوط الافضل الاحرام من داخل المسجد وان جاز من خارجه مما يحاذيه .

مسألة ٢ : المواقع المستحدثه المضاده الى المسجد فيجوز ان يحرم مما اضيف الى جانب اليمين أو اليسار اذا كان متوجهاً الى القبله .

مسألة ٣ : الذين يذهبون إلى جده بالطائره ومنها إلى مكه ، فلا يجب عليهم الاحرام من مسجد الشجره ، ويجوز لهم أن يحرموا بالنذر قبل الميقات ، ويركبوا الطائره أو السياره المظلله عند الحرج والمشقه وغيرهما ثم يكفروا ، أو يحرموا بالنذر من جده إذا لم يمروا بالمدينه .

ومسجد الشجره هو أبعد المواقت عن مكه المكرمه ، ويبعد عن المدينه المنوره سبعه كيلومترات تقريباً ، فلا يجوز لمن مر على مسجد الشجره أن يعبر منه بدون إحرام ، كما لا يجوز تأخير الاحرام الى الجحфе - وهو الميقات الثالث - إلا للضروره من مرض أو ضعف أو نحوهما .

مسألة ٤ : إذا سلك طريقاً آخر ، لا يمر بمسجد الشجره ولا يحاذيه أبداً جاز له تأخير الا-حرام إلى الجحфе ، أو غيرها من المواقت . أما إذا حاذى مسجد الشجره ، فلا يجوز أن يتعدى موضع المحاذاه إلا بالاحرام .

مسألة ٥ : المحاذاه الشرعيه هي : إذا وقف الانسان مقابل الكعبه الشريفه يكون المقيات عن يمينه أو عن يساره مع عدم البعد الكبير .

مسألة ٦ : الجنب والحائض لا يجوز لهما الدخول إلى مسجد الشجره والاحرام منه إلا اذا كانوا مجتازين ، لأن يكون الدخول من باب والخروج من باب آخر ، ويحرمان في طريقهما ، ينويان ويلبيان . فإذا لم يمكن الاجتياز يجب عليهما الاحرام من

خارج المسجد محاذين له - أى يجعلان المسجد عن يمينهما أو عن يسارهما - .

مسألة ٧ : من سافر من المدينه إلى جده قاصداً مكه فيحرم عليه التجاوز من مسجد الشجره بدون إحرام . ولا يجب عليه الاحرام لو كان متربداً في الذهاب إلى مكه أو عدم الذهاب ، فإذا جاء إلى جده وعزم على السفر إليها فالاحوط أن يرجع إلى ميقات أهله ويحرم منه .

ثانياً : وادى العقيق ، وهو ثانى المواقت ، ويبعد عن مكه المكرمه مائه كيلو متر تقريباً ، وهو ميقات أهل العراق وأهل نجد وكل من يعبر إلى مكه من طريقهم .

وأول هذا الميقات من جهة العراق موضع يسمى «المسلح» . ووسطه «غمره» وآخره «ذات عرق» ، والافضل أن يحرم الحاج من المسلح إذا كان يعرفه ، أما إذا كان لا يعرفه فالاحوط له التأخير إلى أن يتحقق عنده الوصول إلى وادى العقيق ، ولا يؤخره إلى ذات عرق .

نعم إذا اقتضت التقىه التأخير إلى ذات عرق ولم يمكنه الاحرام ، فحينئذ ينوي الاحرام قبل ذلك ، ويلبس سراً بعد أن ينزع ثيابه ويلبس ثوبى الاحرام إن أمكنه ذلك ثم ينزعهما ويلبس المخيط للتقىه ، وإن لم يمكنه ذلك أحrem بثيابه ، ثم إذا وصل ذات عرق ينزعهما ويفدى للبس المخيط .

ثالثاً : الجحفه ، وهو الميقات الثالث من المواقت ، وهو لأهل الشام ومصر ومن عبر على طريقهم إلى مكه من أهل الافق والأقطار والامصار الأخرى ، إذا لم يمروا بميقات آخر ، أو مرروا بذلك الميقات السابق وتجاوزوه بدون إحرام ولم يمكنهم الرجوع إليه والاحرام منه ، فيتعين عليهم الاحرام من الجحفه .

رابعاً : قرن المنازل ، وهو الرابع

من المواقت ، ويبعد عن مكه المكرمه بأربعه وتسعين كيلومتراً تقريباً ، وهو ميقات أهل الطائف ومن عبر على طريقهم إلى مكه .

خامساً : يلملم ، وهو جبل من جبال تهامه ، ويبعد عن مكه المكرمه بأربعه وتسعين كيلومتراً تقريباً أيضاً ، وهو ميقات أهل اليمن ومن عبر على طريقهم إلى مكه من أهل الافق والاقطار والامصار الأخرى .

سادساً : أدنى الحل ، وهو الميقات السادس من المواقت ، وهو حدود الحرم ، وهو ميقات من لم يعبر إلى مكه من أحد هذه المواقت الخامسة السالفة الذكر أو ما يحاذيها محاذاه غير كثيره بعد مع عدم التمكن من المواقت الأخرى .

مسألة ١ : كل حاج جاء إلى جده بالطائرة أو الباخره ثم أراد الدخول إلى مكه المكرمه يجوز له الاحرام من جده بالنذر . وأما الاحرام عند المحاذاه بالطائرة فغير متيسر .

مسألة ٢ : من كان منزله أقرب من المواقت إلى مكه فميقاته منزله .

مسألة ٣ : الاقوى لزوم تحصيل العلم بالميقات وإن لم يمكن فيكفي الاطمئنان الحاصل من الشياع واخبار العارفين فلا يكتفى بالاحرام مع الشك وكذلك المحاذاه ، ولا جل حصول العلم والاطمئنان بصحه العمل يجوز له أحد الامرين :

الاول : أن يقدم إحرامه بنذر شرعى .

الثانى : أن يلبس ثوبى الاحرام وينوى الاحرام ويشرع فى التلبية من أول نقطه يتحمل فيها الميقات أو المحاذاه ويستمر على ذلك إلى أن يتيقن الخروج منهما ويتحقق احرامه فى المحل الواقعى للمحاذاه أو الميقات .

مسألة ٤ : من ترك الاحرام من الميقات ولم يحرم جهلاً منه أو نسياناً بوجوب الاحرام من الميقات أو جهلاً بالميقات - بمعنى أنه لا يعرف أن هذا هو الميقات ، أو كان لا يريد

النسك ولا دخول مكه ، فاجتاز الميقات بذلك العزم ، ثم بدا له أن يدخل مكه أو الحج ، فيجب عليه الرجوع إلى الميقات إذا كان يتمكن من ذلك . وإن كان أمامه ميقات آخر على الأحوط نعم في طريق المدينه الاقوى صحة احرامه من الجحفه لاطلاق صحيحه الحلبي ( ح ٣ باب ٦ وسائل ) .

أما إذا لم يتمكن من الرجوع إلى الميقات الاول ، فعليه الاحرام من الميقات الذى أمامه ، وإن لم يكن أمامه ميقات فيحرم من محله .

أما إذا كان قد دخل الحرم فيجب عليه الرجوع إلى حدود الحرم ، والاحرام خارج الحرم إذا تمكّن من ذلك وفي خصوص ما إذا كان جاهلاً وملتفتاً إلى جهله ولم يحرم من الميقات وقد دخل الحرم ولم يتمكن من الرجوع إلى الميقات فالاحوط له ان يتبعده من الحرم بقدر مأمكانه بحيث لا يفوته الحج فيحرم .

وأما إذا لم يتمكن من الرجوع أصلًا فيجب عليه الاحرام من موضعه وصحت عمرته .

مسائله ٥ : إذا نسى الاحرام حتى أتم جميع الواجبات صحت عمرته ، وكذا إذا ترك الاحرام جهلاً منه بوجوبه (أى لا يعلم أن الاحرام واجب عليه) أو أنه أحرم من مكان غير محاذ للميقات بتوهם أنه يحاذى الميقات وغير ذلك من الاعذار ، ففى جميع هذه الصور المتقدمة تصح منه العمره .

مسائله ٦ : إذا ترك الاحرام متعمداً ، ثم تعذر عليه الرجوع إلى الميقات ليتدارك إحرامه منه ، ففى هذه المسائله ثلاث صور :

الأولى : أنه كان قاصداً مكه فقط بدون اداء نسك ، فيكون بهذه الصوره آثماً فقط بتركه الاحرام ويدخول مكه بدونه ، ولا قضاء عليه مطلقاً .

الثانيه : أنه كان عازماً على العمره

المفرد ، في كيفية الاحرام من أدنى الحل ، وإن أثُم بتجاوزه الميقات من دون إحرام منه .

الثالثة : انه كان عازماً على الحج فيتquin عليه الاحرام مثل ما مر في الناسى ، فيجب عليه الرجوع إلى الميقات إن أمكنه ذلك والاحرام منه حتى لو كان امامه ميقات آخر ، واذا لم يتمكن احرام من الميقات الذى امامه ويتم حجه ، نعم في طريق المدينة الاقوى صحة احرامه من الجحفة وان تتمكن من الرجوع لاطلاق صحيحه الحلبي كما مر في الناسى .

مسألة ٧ : من أحرام قبل الميقات من دون نذر شرعى كان حكمه حكم تارك الاحرام ، فلا يجوز له الدخول إلى الحرم وأداء المناسبك حتى يأتي بما سبق ذكره ، إلا أن يجدد إحرامه من الميقات بتجديد نيته مع التلبية وغيرهما مما يجب على الحاج عند ابتداء الاحرام من الميقات .

مسألة ٨ : لا يجوز الدخول إلى مكه المكرمه ، بل ولا دخول الحرم ، وإن لم يكن المكلف قاصداً الدخول إلى مكه على الأحوط ، إلا بإحرام صحيح جامع للشروط المعتبره ، ويكون هذا الاحرام من الميقات الذي يجوز منه الاحرام على ما تقدم تفصيله في صفحة (٦١) وما بعدها .

وكذلك لا يجوز أيضاً ان يتتجاوز المكلف الميقات مع قصده للدخول مكه ، إلا بإحرام صحيح جامع للشروط المعتبره .

مسألة ٩ : إذا كان المكلف من يتكرر منه الدخول إلى مكه المكرمه والخروج منها بموجب عمله ، كالخطاب والحساب ونالق الميره ومن على شاكلتهم ، فإن هؤلاء يجوز لهم الدخول إلى مكه بلا إحرام .

وكذلك يجوز أيضاً الدخول إلى مكه بلا إحرام لمن دخل إليها محرماً بالتمعن إحراماً صحيحاً جامعاً للشروط ثم خرج منها ورجع إليها في

خلال الشهر الذى أحرم فيه ، أما اذا خرج من مكه ورجع إليها بعد انتهاء الشهر الذى اعتمر فيه ، فلا يجوز له الدخول إلى مكه بلا إحرام ، بل لابد من الاحرام للدخول مكه ثانية من الميقات إحراماً صحيحاً جاماً للشريطة .

#### مسائله ١٠ : لايجوز الاحرام قبل الميقات إلا في صورتين :

الأولى : إذا كان المكلف قد نذر أن يحرم قبل الميقات . ولو نذر الحاج أن يحرم بعد ساعه من المحل الفلانى وأحرم من ساعته جهلاً ونسيناً فلا يصح إحرامه قبل ذلك الوقت . وكذا من أحرم من غير الميقات جهلاً .

الثانية : لو كان المكلف قاصداً العمره المفرده فى شهر رجب ، وقد خشي أن يفوته عمره رجب ولو بالشروط فيما إذا أخر الاحرام إلى الميقات ، ففى هذين الموردين يجوز للمكلف أن يحرم قبل الميقات ويمر به ، والاحوط تجديد التلبية أيضاً عند الوصول إلى الميقات . وفي غير هاتين الصورتين المذكورتين أعلاه لايجوز الاحرام قبل الميقات .

#### صوره نذر الاحرام

هى أن يقول الحاج : «الله على إن أبقىاني الله تعالى إلى مده ساعه - مثلًا - أن أحرم من المكان الفلانى» - من جده مثلًا ، أو غيرها ويعين المكان إذا كان غير جده ، فإذا مرت ساعه عليه وجب عليه الاحرام .

أو يقول : «الله على أن أحرم من هنا» ثم يحرم وجوباً .

#### بعض مسائل الاحرام والمواقيت

١ - الاقوى ان يكون الاحرام للحج من مكه القديمه لا من الاماكن المستحدثه فى مكه المكرمه كالشيشه وشارع الستين . مع العلم ان حدود مكه القديمه حسب الروايات عن أهل البيت (ع) (عقبه المدىين وعقبه ذى طوى) .

٢ - إذا تبين للحاج بعد الوقوفين انه لم يؤد التلبية بصورة صحيحه فالاظهر انه يجددها فى مكانه ولا شيء عليه .

٣ - يجوز للمحرم بعد احرامه بالثوابين من الميقات ان يرمى الرداء عن منكبه ويبيقى بالمثلر فقط ويأتى بالاعمال على هذا الحال .

٤ - الاحرام من الميقات افضل من الاحرام قبله بالنذر وان كان الثاني جائزًا كما تقدم .

٥ - يصح للزوجة ان تحرم قبل الميقات بالنذر ان لم يكن منافيًّا لحق زوجها .

٦ - يصح نذر الاحرام قبل الميقات حتى لو علم أنه سيضطر إلى ارتكاب التلليل المحرم ولكن يجب عليه الكفاره للتلليل .

٧ - الاظهر عدم اجزاء غسل الاحرام وغسل دخول مكه والمدينه عن الوضوء .

٨ - اذا سافر الى جده ولكنه منع من الذهاب الى أحد المواقت وأجبر على الذهاب الى مكه فالاحسن له أن يحرم بالنذر من

جده القديمه كى لا يحتاج الى تجديد الاحرام فى محاذاه يلملم ولا عند الدخول فى الحرم .

٩ - الا هوط استحباباً للمحرم ستر السره .

١٠ - اذا جهرت المرأة بالتلبيه أو

بالقراءه فى صلاه الطواف بحيث يسمعها الاجنبى فعلت حراماً وصح عملها على الاظهر .

ومن أراد تفصيل ذلك فعليه بمراجعة الرساله العمليه .

## محرمات الاحرام أو تروكه

أيها الحاج الكريم قد عرفت فيما سبق مستحبات الاحرام العشره وواجباته الثلاثه ومكروهاهه الاثنى عشر والمواقities السسته التي يجب الاحرام منها ، وعليك الان أن تعرف ما يحرم على المحرم فعله ، وهى محرمات الاحرام ، وتسمى أيضاً بتروك الاحرام .

فاعلم أنها خمسه وعشرون محرماً ، وهى التى يجب على المكلف أن يحرم على نفسه فعلها كما ذكرنا سابقاً في نيه الاحرام ، ولا يجوز للمحرم أن يفعلها أو بعضها أو شيئاً منها . ولا فرق في ذلك بين أن يكون الاحرام للعمره أو للحج . ويجب على الحاج أن يعرفها ولو إجمالاً ، ولو كان ذلك على نحو ما في الرساله التي بيده من مقلده أو المعلم الذى يعلمه بموجب فتواي مرجعه .

وإليك الخمسه والعشرين محرماً :

( ١ ) - صيد الحيوان البرى (دون غيره من الحيوانات) وذبجه ، وأكله وإمساكه ، والاعانه على صيده بدلالة أو إشاره أو الأغلاق عليه أو نحو ذلك من أساليب الصيد أو الذبح ، ماعدا السباع الضاريه إذا كان يخاف منها ، أو السباع من الطيور لغير المحرم إذا كانت على الكعبه ، اذا آذت حمام الحرم فيجوز قتلها حفظاً لنفسه ولحمام الحرم ، وأما المحرم فالاحوط له ترك قتلها وما عدا ذلك فلا يجوز الصيد أو الذبح مطلقاً .

مسائله ١ : إذا اصطاد الصيد أو ذبجه كان ميته ، ويحرم عليه وعلى كل أحد أن يأكل منه ، بل ولا تجوز الصلاه في جلده . هذا إذا كان الصيد برياً ، أما الصيد البحري فلا يحرم .

والمراد بالصيد البحري أو المائي ، هو الحيوان الذى يبيض ويفرخ ويعيش فى الماء ، وإن كان ماء نهر صغير .

مسألة ٢ : لا يحرم الحيوان الاهلى الذى يعيش مع الانسان كالدجاج والغنم والبقر والبعير وإن توحش بعد ذلك .

مسألة ٣ : حكم الفرخ تابع لما تولد منه ، وكذلك البيض فحكمه حكم أصله .

مسألة ٤ : العجراد يعتبر من الحيوانات البرية ، فلا يجوز صيده ، ويحرم أكله .

مسألة ٥ : إذا شك فى الحيوان فهو برى أم بحري ، فحينئذ لا يجب الاجتناب عنه .

مسألة ٦ : يحرم الصيد على المحرم ولو كان فى غير الحرم ، كذلك يحرم الصيد على المحل داخل حدود الحرم ويلزمه الفدية كما يلزم المحرم ، وإن اختلف فى الفداء أحياناً . ولو قتل المحرم الصيد فى الحرم لزمه الكفارتان القيمة والفاء .

مسألة ٧ : لا يجوز قتل الوزغه حال الاحرام .

مسألة ٨ : إذا قتل المحرم الزنبور (الدبور) خطأ أو عند ارادته فلا شيء عليه ، والآ يكفر بشيء من الطعام .

( ٢ ) - النساء ، تحرم على المحرم مطلقاً وطلياً قبلأ أو دبراً ، بل تقبيلاً ولمساً اذا كان بشهوه ، وكذلك النظر بشهوه . أما اذا كان اللمس والنظر بغير شهوه فلا بأس فى ذلك كما لا بأس بالضم مع عدم قصد الاستمتاع . والمراد بالنساء هى الزوجات الشرعيات ، أما غيرها فهى حرام مطلقاً سواء كان فى الاحرام أم فى غيره .

والمرأه فى ذلك كله كالرجل ، فلا يجوز لها التلذذ بالنظر إلى زوجها أو لمسه بشهوه .

والآن أيها الحاج الكريم اليك بعض مسائل مباشره النساء فى الحج :

مسألة ١ : إذا جامع المحرم زوجته أثناء عمره

التمتع قبلًا أو دبرًا عالمًا عامدًا فإن كان بعد الفراغ من السعى لم تفسد عمرته ووجب عليه الكفاره وهي بدنه . وان كان قبل الفراغ من السعى فكفارته كما تقدم ، والاحوط ان يتم عمرته ثم يأتي عمره جديده وان لم يتمكن من اتیان عمره اخرى لضيق الوقت انقلب حجه الى الافراد .

مسأله ٢ : إذا جامع المحرم للحج امراته قبلًا أو دبرًا عالمًا عامدًا قبل الوقوف بالمزدلفه وجبت عليه الكفاره واتمام الحج واعادته في العام القابل سواء كان الحج فرضًا أو نفلاً . وكذلك المرأة إذا كانت محرمه وعالمه بالحال ومطاوعه له على الجماع ولو كانت مكرهه على الجماع فلا شيء عليها ووجب على الزوج المكره كفارتان .

مسأله ٣ : كفاره الجماع بدنه ويجب التفريق بين الرجل والمرأه لأن لا يجتمعان إلا ومعهما ثالث إلى أن يفرغا من مناسك الحج حتى اعمال مني ويرجعا إلى نفس المحل الذي وقع الجماع فيه . ولو رجعا من غير ذلك الطريق حاز أن يجتمعوا إذا قضايا المناسك .

كما يجب التفريق بينهما كذلك في الحجه المعاده من حين الوصول إلى محل وقوع الجماع إلى وقت الذبح بل الاحوط إلى الفراغ من تمام الاعمال والرجوع إلى نفس المكان الذي وقع فيه الجماع .

مسأله ٤ : إذا جامع المحرم زوجته عالمًا عامدًا بعد الوقوف بالمزدلفه فإن كان قبل طواف النساء وجبت عليه الكفاره المتقدمه ولكن لا تجب عليه الاعاده وكذلك إذا كان الجماع قبل اتمام الشوط الرابع من طواف النساء واما اذا كان بعده فلا كفاره عليه أيضًا .

مسأله ٥ : إذا جامع زوجته عالمًا عامدًا في العمره المفرد وجبت عليه الكفاره المتقدمه ولا تفسد عمرته إذا كان الجماع بعد السعي ،

وإما اذا كان قبله بطلت عمرته ووجب عليه ان يقيم بمكنته المكرمه إلى شهر آخر ثم يخرج إلى أدنى الحل فيحرم ويأتي بالعمره ، والاحوط له اتمام العمره الفاسده ايضاً .

مسأله ٦ : اذا جامع المحرم زوجته جهلاً أو نسيانا صحت عمرته ولا شيء عليه .

مسأله ٧ : لو قبل المحرم زوجته بشهوه وخرج منه المنى فعليه كفاره جزور وان لم يخرج منه المنى كفر بشاه .

مسأله ٨ : إذا قبل المحل زوجته المحرمه فالاحوط ان يكفر بشاه .

مسأله ٩ : إذا مس المحرم زوجته أو ضمها اليه بشهوه كفر بشاه امني أو لم يمن .

مسأله ١٠ : لو نظر إلى زوجته بشهوه فأمني كفر بيده على الاحوط واذا لم يمن فلا شيء عليه .

مسأله ١١ : لو نظر المحرم إلى غير زوجته بشهوه ، فإن لم يمن فلا شيء عليه إلا الاستغفار وإن امني وجبت عليه الكفاره ، والاحوط ان يكفر بيده ان كان غنياً ، وبيقره إن كان متوسط الحال ، وبشاه إن كان فقيراً .

مسأله ١٢ : يجوز للمحل اللذ بزوجته المحرمه بغير الجماع والمس والقبله .

مسأله ١٣ : اذا تكرر الوطئ أو اللمس أو النظر بشهوه فتتكرر الكفاره .

(٣) - عقد النكاح ، سواء كان ذلك لنفسه أم لغيره ، دائمًا كان العقد أَمْ منقطعًا أم فضوليًا ، محرماً كان الغير أم محلًا . ففي جميع هذه الصور يحرم عقد النكاح للمحرم ويكون باطلًا ، وكذا لو عقد له غيره بوكاله منه ، حتى ولو كانت الوكالة قبل الاحرام .

مسأله ١ : الاحوط ترك الخطبه ولو كان قاصداً النكاح بعد الاحرام . أما الرجوع في الطلاق فلا يأس به في

حال الاحرام .

مسألة ٢ : لابأس بشراء الامه ، إلا إذا كان للاستمتع فى حال الاحرام فالاحوط تركه .

مسألة ٣ : من عقد على امرأه فى حال الاحرام لمحرم ودخل بها فعلى كل من العاقد والواطى والزوجه بدنه وإن لم يدخل فلايجب شيء . وكذا تلزم الكفاره على العاقد للمحرم مع الدخول وإن كان العاقد محلّاً بل وعلى الزوجه المحلّه إن كانت عالمه بإحرام الزوج .

مسألة ٤ : اذا عقد امرأه لنفسه فى حال الاحرام عالماً بالحكم حرمت عليه أبداً ، وأما مع الجهل فالعقد باطل لكن لا تحرم عليه مؤبداً الا اذا دخل بها فالاحوط وجوباً أن لا يتزوجها .

مسألة ٥ : اذا كان محلّاً وعقد على امرأه محرمه لنفسه فالاحوط وجوباً أن لا يجامعها ويطلقها ولا يتزوجها بعد ذلك .

(٤) - الشهاده على النكاح ولو لغيره ، بل وحتى لو كان الغير محلّاً . ولم يتم الدليل على حرمته أداء الشهاده على النكاح إن كان قد تحملها حينما كان محلّاً .

(٥) - الاستمناء بأى سبب كان ، بيده أم بغيرها . وهو طلب خروج المنى سواء كان بالملاعبه أم بغيرها ، فإن كل ذلك حرام وهو من محظيات الاحرام وغير الاحرام ، وكفارته كفاره الجماع على الاحوط .

(٦) - يحرم من الطيب (بجميع استعمالاته) المسك والعنب والزعفران والكافور والعود والورس .

مسألة ١ : لا يجوز وضع الاشياء المذكوره فى الطعام أو الشراب أو الثياب ، أو التبخر به أو دهن البدن أو عضو منه . نعم إذا اضطر إلى ذلك أو بعضه يجب عليه أن يسد أنفه ، وكذا إذا وقع شيء من الطيب المذكور على ثيابه أو بدنه فيجب إزالته

فوراً بغسل أو بغيره ، وكذا إذا اشتراه من العطار أو جلس عند مطيب أو نحو ذلك ، فيسد أنفه في جميع ذلك .

مسألة ٢ : يكره استعمال سائر العطور . ولا - بأس بأكل التفاح والسفرجل وبقية الفواكه التي توجد فيها الروائح الطيبة ، وغاية الاحتياط أن لا يشمها .

مسألة ٣ : يجب على المحرم أن لا يسد أنفه عندما يشم الروائح الكريهة . لكن لا كفاره عليه لو سدَّ أنفه .

مسألة ٤ : يجوز للمحرم شم رائحة خلوق الكعبة .

مسألة ٥ : كفاره الطيب شاه .

(٧) - لبس المخيط للرجال فقط دون النساء ، كالقميص والسروال والسترة والبنطلون والجبه القباء والعباء وغيرها مما هو متعارف لبسه بين الناس إذا كان مخيطاً ، ومثله الملبد - وهو المسمى بالجين - إذا كان بهيئه الملابس ، كل ذلك يحرم على المحرم إلا عند الضرورة ، فحينئذ يجوز مع الفداء بشاه .

مسألة ١ : يجوز للمحرم أن يلبس الأشياء الآتية وإن كانت مخيطه :

أ - الهميان (الكمرا) الذي يحفظ فيه دراهمه .

ب - المنطقه (التقميظه) التي توضع فيها الدراديم أيضاً .

ج - رباط الفتق (الحفاظ) المعروف بالفارسيه بالـ(فتق بند) لحفظ نزول الانثيين المستعمل لفتق الريح مع الحاجه اليه .

ويجوز عقده ، كما يجوز عقد المنطقه والهميان إذا لبسهما .

والاحوط في رباط الفتق الفداء بشاه .

د - الحذاء إذا كان لا يستر ظهر القدم .

مسألة ٢ : يجوز للنساء لبس المخيط مطلقاً إلا القفازين . والقفاز : بالضم والتشديد : هي الكفوف ، فلا يجوز للمرأه أن تلبسها وتشدتها على يدها .

مسألة ٣ : اذا لبس المخيط ثم نزعه ولبسه مرة أخرى فالاحوط تعدد الكفاره ، وإذا لبس انواع

مختلفه من المحيط فتعدد الكفاره .

مسألة ٤ : لا يجوز للولى أن يلبس الصبي المحيط .

مسألة ٥ : لا يجوز الاحرام فى ثوب فى حاشيته خياطه .

مسألة ٦ : لا يجوز للمحرم شد إزاره بحزام أو بخيط أو غير ذلك .

مسألة ٧ : الاحوط الاجتناب من الاحرام فى ثياب النايلون المكبوس وغير خياطه .

مسألة ٨ : لا يجوز لبس المحيط على خلاف الهيئه المعروفة ، كأن يجعل القميص أو الدشداشه على كتفيه مثلاً .

مسألة ٩ : اذا لبس القميص ناسياً فلا يجوز خلعه من جده رأسه ، بل يخلعه من جده رجليه .

(٨) - لبس الخف والجورب ونحوهما مما يغطي ظهر القدم كـ«البوتین» و «الجزمه» و «السباط» . نعم يجوز للرجل إذا لم يجد النعل العربيه أن يلبس الخف ، لكن بعد شق ظهره على الاـحوط وإظهار ظاهر القدم . كما يجوز للمرأه أن تلبس الجورب بعد شق ظهره وإظهار ظاهر القدم أيضاً ولا كفاره في لبس ما يغطي ظهر القدم إلا الاستغفار .

أما في زماننا هذا ، فإن الاـحذية المصنوعه من المطاط الموجوده في الاسواق المعروفة بـ«الاسفنج» التي هي غير محيطه ولا تستر ظاهر القدم فهى الافضل عند الاحرام لانها سهلة التناول مع عدم سترها لظاهر القدم . ولا يتشرط فيها أن تكون بيضاء ، فيجوز لبس أي لون منها ، كما لا يأس بتغطيه ظاهر القدم ، بمثل الجلوس عليها أو تغطيته برداء أو ثياب أو غطاء .

سواء كان ذلك عند الركوب أو المشي أو النوم .

(٩) - الاكتحال بالسوداء ، إذا كان زينه للعينين وإن لم يقصد به الزينه . والاـحوط الاجتناب عن مطلق الاكتحال للزينه، ولو اكتحل فلا كفاره عليه إلا الاستغفار .

(١٠) - النظر في المرأة مطلقاً ، سواء كان قاصداً به الزينة أم لم يقصد به ، وإذا نظر إليها استحب له تجديد التلبية . ولا-بأس بالنظر في الماء الصافي وكلما كان حاكياً لجسمه من الماءيات أو غيرها . ولا بأس بلبس النظارات إذا لم تكن زينه . ولو نظر في المرأة فلا كفاره عليه إلا الاستغفار .

سؤال ١ : هل ان النظر مطلقاً في المرأة هو المحرم أم النظر الى الوجه فقط ؟

جواب : النظر في المرأة حرام مطلقاً .

سؤال ٢ : هل يجوز النظر في المرأة من اجل علاج جرح في الوجه ؟

جواب : يجوز عند الضروره .

(١١) - الفسوق وهو محرم على المحرم وغيره وان تأكيدت الحرمه على المحرم ، وهو الكذب ، سواء كان على الله تعالى أو الرسول (صلى الله عليه وآله) أو الائمه المعصومين عليهم السلام أو على الناس ، والسباب . وكذلك المفاحر وإظهار الفضائل لنفسه وسلبها عن الغير وإثبات الرذائل للغير وسلبها عن نفسه . ونحوه البداء ، وهو الكلام البذيء واللفظ القبيح . ولا فرق في الحرمه في إحرام الحج أو عمرته أو العمره المفرده ، ولا تجب عليه الكفاره بذلك ، ولا يفسد إحرامه ، وكفارته الاستغفار .

(١٢) - الجدال ، وهو قول «لا والله وبلي والله» ، حتى مع عدم الخصومه على الاحتط ، ويجوز ذلك مع الضروره لإثبات حق أو دفع باطل .

مسألة ١ : المجادل إن كان صادقاً ففي المره الأولى والثانويه لاشيء عليه غير الاستغفار وفي الثالثه شاه وإن كان كاذباً ففي الأولى شاه والمشهور أنه في الثانية بقره وفي الثالثه بدنـه وإن كان أغلـ

الاخبار دالاً على ثبوت البقره في الثالثه الكاذبه .

مسأله ٢ : لا يجوز على الاحوط تكرييم المؤمن بقول ( لا والله لا أدخل قبلك مثلًا ) .

( ١٣ ) - قتل ما ي تكون في جسده من الهوام كالقمل . ولا فرق في كيفية القتل ، سواء كان بفعله مباشره أم تسبيباً ، بدواء مثلاً ، أو إلقاءه عن بدنـه ليكون معرضاً للقتل ، بل نقلـه من محلـه إلى محلـ آخر معرضاً لسقوطـه على الاـحوط إن كانـ الأولـ أحـفـظـ . أماـ التيـ لاـ تـكـونـ منـ جـسـدـهـ فيـ جـوـزـ قـتـلـهاـ (ـ الـقـرـادـهـ مـثـلاـ)ـ .

نعم القراده لا يجوز نقلـهاـ منـ جـسـمـ البعـيرـ ،ـ أـمـاـ منـ جـسـمـ الـانـسـانـ فـلـاـ مـانـعـ منـ نـقـلـهاـ أوـ قـتـلـهاـ ،ـ كـمـاـ وـأـنـهـ يـجـوـزـ قـتـلـ الـبـقـ والـبـرـغـوـثـ وـسـائـرـ الـحـشـرـاتـ الـأـخـرـىـ دـفـاعـاـ عنـ نـفـسـهـ .ـ وـالـأـحـوـطـ الـاجـتـنـابـ ،ـ خـصـوصـاـ فـيـ الـحـرـمـ .

( ١٤ ) - التختـمـ ،ـ وـهـوـ لـبـسـ الـخـاتـمـ لـلـزـينـهـ ،ـ وـلـاـ بـلـبـسـ إـذـاـ كـانـ لـلـسـنـهـ -ـ أـىـ لـلـاسـتـحـبـابـ الـشـرـعـىـ -ـ وـتـفـرـقـانـ بـالـنـيـهـ ،ـ بـمـعـنـىـ أـنـ هـذـاـ الـأـمـرـ رـاجـعـ إـلـىـ نـفـسـ الـمـحـرـمـ ،ـ إـذـاـ كـانـ قـاصـدـاـ بـلـبـسـ التـزـينـ فـإـنـ ذـلـكـ لاـ يـجـوـزـ أـبـداـ ،ـ وـإـذـاـ كـانـ قـاصـدـاـ بـلـبـسـ الـاسـتـحـبـابـ الـشـرـعـىـ فـلـاـ مـانـعـ مـنـ ذـلـكـ .

مسأله ١ : اذا لبس الخاتم لا للزينه ولا للاستحباب الشرعي بل للخاصيه مثلاً فلا يحرم .

مسأله ٢ : الاـحوـطـ الـأـولـىـ الـاجـتـنـابـ فـيـ الـاحـرـامـ عـنـ كـلـ مـاـ يـنـافـيـ كـوـنـهـ أـشـعـثـ أـغـبرـ .

مسأله ٣ : يـحرـمـ عـلـىـ الـمـرـأـهـ حـالـ الـاحـرـامـ لـبـسـ الـحـلـىـ لـلـزـينـهـ ،ـ أـمـاـ الـذـىـ قـدـ اـعـتـادـتـ لـبـسـهـ قـبـلـ الـاحـرـامـ فـلـاـ بـأـسـ بـهـ بـشـرـطـ أـنـ لـاـ تـظـهـرـ لـزـوـجـهـأـ أوـ لـاـ حـدـ مـحـارـمـهـ إـلـاـ لـلـضـرـورـهـ .

مسأله ٤ : لاـ كـفـارـهـ فـيـ لـبـسـ الـخـاتـمـ لـلـزـينـهـ الـأـلـاستـغـفارـ .

( ١٥ ) - الـادـهـانـ ،ـ بـأـنـ يـطـلـىـ جـسـدـهـ بـالـسـمـنـ أـوـ الـزـيـتـ .

أو غيرهما من الادهان ، حتى ولو لم تكن فيه رائحة طيبة . ويجوز ذلك إذا كان للضروره ، كتشقق الجلد مثلاً أو كان دواء لالم في بدنـه ، ولا كفاره عليه غير الاستغفار .

( ١٦ ) - إزاله الشعر مطلقاً ، سواء كان من بدنـه أو بدنـ غيره ، وحتى البعض من الشعر إلا للضروره ، مثل كثـه القمل أو الصداع أو الشعر المؤذـه في عينـه ، فحينئذ تجوز الإزاله وتلزمـه الفديـه .

مسـأله ١ : الفـديـه في حلق الرأس للاضـطرار شـاه أو صـوم ثـلـاثـه أـيـام أو صـدقـه باـثـى عـشـر مـدـاً من طـعـام عـلـى سـتـه مـساـكـين لـكـلـ مـسـكـينـ مدـانـ .

مسـأله ٢ : الاـحـوطـ في حـلـقـ الرـأـسـ لـغـيرـ ضـرـورـ الشـاهـ وإنـ كانـ المشـهـورـ التـخـيـرـ بـيـنـهاـ وـبـيـنـ الصـومـ وـالـصـدـقـهـ وـكـذـلـكـ تـنـفـ الـابـطـينـ .

مسـأله ٣ : نـتـفـ الـابـطـ الـواـحـدـ كـنـتـفـ الـابـطـينـ عـلـىـ الاـحـوطـ وـإـنـ كـانـ المشـهـورـ الـاـكـتـفـاءـ فـيـهـ بـإـطـعـامـ ثـلـاثـهـ مـسـكـينـ .

مسـأله ٤ : إـذاـ مـسـحـ عـلـىـ رـأـسـهـ أـوـ لـحـيـتـهـ عـبـثـاًـ وـسـقـطـتـ شـعـرـهـ أـوـ شـعـرـتـانـ ، تـصـدـقـ بـكـفـ منـ طـعـامـ ، أـمـاـ فـيـ المـسـحـ لـلـوـضـوـءـ فـلـاشـيـءـ عـلـيـهـ ، بـخـلـافـ مـاـ إـذـاـ كـانـ قـدـ أـزـالـهـاـ عـنـ غـيرـهـ فـلـاـ فـدـيـهـ عـلـيـهـ ، وـلـكـنـ لـاـ يـجـوزـ ذـلـكـ وـلـوـ كـانـ الغـيرـ مـحـلاًـ .

مسـأله ٥ : لـابـأـسـ بـالـحـكـ ، بـأـنـ يـحـكـ المـحـرـمـ جـسـدـهـ ، وـلـكـنـ بـشـرـطـ أـنـ يـتـحـرـزـ مـنـ سـقـوـطـ الشـعـرـ بـسـبـبـ الـحـكـ .

مسـأله ٦ : لـابـأـسـ بـمـاـ يـسـقـطـ مـنـ الشـعـرـ مـنـ غـيرـ قـصـدـ حـالـ الـوـضـوـءـ أـوـ الغـسلـ ، إـذاـ كـانـ التـخـيلـ عـلـىـ المـتـعـارـفـ وـلـمـ يـكـنـ مـظـنهـ لـلـسـقـوـطـ ، أـمـاـ إـذـاـ خـرـجـ التـخـيلـ عـنـ المـتـعـارـفـ فـيـشـكـلـ ذـلـكـ حـيـنـئـذـ ، وـالـاحـوطـ الـفـداءـ بـكـفـيـنـ مـنـ الـطـعـامـ .

مسـأله ٧ : إـذـاـ مـكـنـ المـحـرـمـ غـيرـهـ مـنـ اـزـالـهـ

شعره فتجب عليه الكفاره .

مسألة ٨ : لا يجوز للمحرم أن يحلق لغيره قبل أن يحلق هو .

( ١٧ ) - الحناء على الاحوط ، والاولى تركها قبل الاحرام إذا كان يبقى أثراها إلى وقت الاحرام . والاولى الاجتناب عن كل ما ينافي كون المحرم أشعث أغبر كما تقدم ، ولا كفاره عليه وعليه الاستغفار .

( ١٨ ) - تغطيه الرأس للرجل فقط دون المرأة ، وهو منابت الشعر والاذنان .

مسألة ١ : لا فرق بين أن يغطى كل الرأس أو بعضه ، وذلك بكل ساتر ملائم له حتى الطين والحناء ، وللصقه والارتماس في الماء أو في مائع آخر ، أو حمل شيء عليه ، ونحو ذلك على الاحوط .

مسألة ٢ : الاحوط الاولى ترك ستة الرأس بشيء من البدن كاليد ، وإن كان الاظهر جوازه . وأما مسح الرأس باليد عند صب الماء عليه حين الغسل وغيره فلا يكون تغطيه .

مسألة ٣ : ما قد يشاهد أن بعض الحجاج المحرمين يحملون أمتعتهم على رؤوسهم حين نزولهم من سياراتهم ، فهذا ينافي الاحرام ، وإلى ذلك نلتف أنظار الحجاج الكرام .

مسألة ٤ : يجوز للمحرم أن ينام على رأسه ، وإن استوجب ذلك النوم التغطيه لوجهه من رأسه .

مسألة ٥ : يجوز للمحرم أن يفيض الماء على رأسه ، أو يقف تحت «الدوش» حين الاغتسال .

مسألة ٦ : يجوز للمحرم حك رأسه إذا كان يتحرز من سقوط الشعر ، ويعلم بعدم وقوعه .

مسألة ٧ : يجوز وضع عصام القرية وعصابة الصداع ، كما أن الاظهر جواز ستة الوجه للرجال .

مسألة ٨ : لا يأس عليه إذا ستر رأسه نسياناً ، ولكن يجب عليه كشفه حين الالتفات فوراً بدون تأخير .

مسألة

٩ : الفديه عند تغطيه الرأس هي «شاه». وتعتعدد الفديه على الاحوط الاستحبابي كلما تعدد الستر ، فكلما ستر رأسه بلا عندر يفدي بشاه ، خصوصاً مع تعدد المجلس .

مسائله ١٠ : الاظهر جواز ستر الوجه للرجال .

مسائله ١١ : اذا كان في رأس المحرم عيب أو صلع يخجل منه فيجوز له سترة مع لزوم العسر والحرج وعليه الكفاره .

مسائله ١٢ : لايجوز للرجل أن يُنْشَفَ رأسه بمنديل اذا استلزم تغطيه الرأس .

( ١٩ ) - تغطيه المرأة وجهها بنقاب وغيره ، مما يتتصق بالوجه كلاً أو بعضاً ، حتى في حال النوم . نعم يجوز للمرأه أن تنام على وجهها ، وان يستوجب ذلك النوم التغطيه لوجهها . وكما يجوز لها أيضاً أن تستر وجهها ببرقع (بوشيه) بحيث يكون بعيداً عن وجهها ، فكذلك يجوز لها إسدال قناع ونحوه على وجهها إلى ما يحاذى أنها فقط عن الأجنبي ، ولو زادت على ذلك لزمتها كفاره شاه . ويجوز لها أيضاً لبس عباءتها وستر وجهها بها ، ولكن تحافظ على إبعاد العباءه عن وجهها . كما يجوز لها ستر بعض الوجه مقدمه لستر الرأس في الصلاه ، ولا بد حينئذ من كشف الوجه بعد الفراغ من الصلاه فوراً .

مسائله : لايجوز للمرأه المحرمه أن تُنْشَفَ وجهها بالمنديل اذا استلزم تغطيه وجهها .

( ٢٠ ) - التظليل حال السير للرجال فوق الرأس بمثيل هودج ومظله ونحوهما ، راكباً كان أم راجلاً على الاحوط .

مسائله ١ : الاـحوط اجتناب مطلق التظليل عن أحد جانبيه ، وإن كان جواز المشى في ظل المحمول وما لا يكون فوقه لا يخلو عن قوه .

مسائله ٢ : الاـحوط عدم الاستظلال بطرف الثوب أو

المظلله ونحوهما وان لم يكن فوق رأسه .

مسائله ٣ : الا هوط الوجوبى ترك المظلله فوق الرأس فى الليل والغيم .

مسائله ٤ : لا يعَد الاستظلال بالسحابه تظليلًا .

مسائله ٥ : يجوز جميع ما ذكرناه فى حال التزول وإن تردد فى أشغاله ولا - يجلس فى مكان ، وإن كان الا هوط ترك ذلك فى حال التردد .

مسائله ٦ : يجوز التظليل للضرورة لبرد شديد أو لحر كذلك أو لمطر ولكن يكفر ، ويجوز ذلك للنساء والاطفال بلا كفاره .

مسائله ٧ : المعلم الذى معه النساء وانحصر حفظه لهن برکوبه فى السياره المظلله معهم فيجوز له الركوب ، وكذلك سائق السياره لو خاف عليها إذا فارقها ، وتحب عليهمما فى الفرضين الفديه .

مسائله ٨ : لو لم تتيسر للحج إلا السيارات المظلله أو لم يتمكن إلا من الركوب فى السياره المظلله لمرض فيه فلا يوجب ذلك سقوط الحج ، وإنما يلزم عليه الفديه .

مسائله ٩ : الروابط الحديدية التى حجمها بقدر أنابيب الماء الموجوده فى المنازل والتى تربط جانبي السياره المكسوفه ، لا يتحقق بها التظليل .

مسائله ١٠ : كلما اضطر إلى التظليل وجبت عليه الفديه ، وهى شاه كما فى التظليل اختياراً ، ويكتفى بالفديه الواحده فى الاحرام الواحد وإن تعَد التظليل ، وإن كان الا هوط أن يفدى لكل يوم شاه إن تمكן من ذلك .

مسائله ١١ : الاماكن الجديده فى مكه كالعزيزيه والشيشه يجوز للمحرم الاستظلال فيها إن لم يطلق عليه السير الى الحج اذا أراد أن يذهب الى الحرم .

مسائله ١٢ : يجوز للمحرم أن يدخل المطاعم والمقاهى المسقفه فى طريقه الى مكه المكرمه .

( ٢١ ) - إخراج الدم من بدنـه - لامن بدنـ الغير - بأى

سبب كان ، سواء كان بالقصد أو الحجامه أو السواك أو الحك الذى يعتاد خروج الدم به أو غير ذلك ، إلا مع الضروره ، ومن الضروره حك الجرب وشق الدمل وعصرها إذا كان يتألم منها إن تركها دون عصرها أو شقها أو حكها ، وفديه إخراج الدم شاه على الأحوط .

مسألة ١ : لا يجوز اخراج الدم من بدنه بأى سبب كان حتى لو أراد التبرع بالدم .

مسألة ٢ : يجوز للمحرم تزريق نفسه أو غيره بالابره حتى لو أدى إلى خروج الدم اذا اضطر اليه والآن فلا يجوز .

( ٢٢ ) - قلع الضرس إذا كان مدميًّا ، أما حال الاضطرار فيجوز ويکفر على الأحوط بشاه .

مسألة : يجوز للمحرم أن يقلع ضرس غيره إن كان محلاً عند الضروره وهكذا قلع ضرس المحرم .

( ٢٣ ) - تقليم الاظافر ، ولو ظفراً واحداً أو بعض ظفر إلاـ مع الاذى فيجوز حينئذ تقليمه ، مثل لو انكسر بعض الظفر أو احتاج علاج الاصبع من دمل أو جرح الى تقليم الظفر ، فيجوز حينئذ تقليم الظفر ولكن عليه فديه مد من الطعام ، وفي مجموع أظافار يديه ورجليه شاه إن كان فى مجلس واحد ، ولو قلم أظفار يديه فى مجلس ورجليه فى آخر فشatan .

مسألة : لا يجوز للمحرم أن يقلع اظافر غيره .

( ٢٤ ) - لبس السلاح ، كالسيف أو الخنجر أو المسدس أو البنقيه أو غيرها ، مما يعد سلاحاً على وجه يصدق على حامله أنه مسلح ، أما إذا لم يصدق عليه التسلح كالسكينه الصغيره التى يستعملها الحاج لشؤونه الخاصه فلا بأس بذلك . والاحوط عدم حمل السلاح الظاهر وإن لم

يلبسه ، ولا كفاره عليه .

مسألة : يجوز حمل السلاح في صوره الخوف على نفسه لكن الا هو ط عدم اظهاره .

( ٢٥ ) - يحرم على المحرم وغيره قلع كل نابت في الحرم وقطعه سواء كان حال الاحرام أم في غيره ، سواء كان في الحج أم العمره أم في غيرهما .

مسألة ١ : يستثنى من ذلك «الاذخر» وهو نبت معروف فلا يحرم قلعه ، وكذلك يستثنى النخل والفواكه وما كان الانسان قد غرسه هو بنفسه ، أو كان نابتاً في ملكه أو في منزله ، إذا نبت بعد نزوله فيه .

مسألة ٢ : كفاره قلع الشجرة الكبيرة بقره ، والشجرة الصغيرة شاه ، وفي قلع بعض الشجرة قيمة .

مسألة ٣ : لا يأس بأن يرعى بغيره في الحرم فإذا كل البعير من حشيشه ، ولكن لا يجوز له الاحتشاش على الأقوى . وكفاره قطع الحشيش الاستغفار .

## أحكام الكفارات

مسألة ١ : ما يجب عليه في إحرام العمره من الفداء لابد أن يذبحه في مكه ، وما يجب عليه في إحرام الحج ففي مني وينفقه على فقراء المؤمنين أو إلى من يكون وكيلًا عنهم . وإن لم يتمكن من ذلك لعدم وجود فقير وكذلك الوكيل عنهم فيكون حينئذ مخيراً بين الذبح في مكه ومني وبين الذبح في بلده وإعطائه إلى فقراء المؤمنين .

مسألة ٢ : إذا كان جاهلاً بالحكم وأتى بما يوجب الكفاره فلا كفاره عليه ، وكذا إذا أتى به سهواً . هذا في غير الصيد ، وأما فيه فلا فرق في ثبوت الكفاره إذا أتى بموجبها بين العمد والسهوا والجهل

مسألة ٣ : إذا أمكنه الاقتراض للفديه بغير حرج وجوب الذبح بمكه ، وإن لا فيذبحه عند أهله لو لم يتمكن

من إرسال الفدية إلى مكه .

مسألة ٤ : كل مورد كان الفداء شاه فيجوز أن يفدى بمعز اختياراً .

مسألة ٥ : لا يجوز للحاج ان يؤخر الكفاره الى ان يرجع الى بلده لغلاء الذبائح فى مكه ومنى .

مسألة ٦ : اذا لم يجد الحاج فقيراً مؤمناً في مكه او منى لاعطاء الكفاره فيتخير بين الذبح في مكه ومنى وبين الذبح في بلده واعطاءه الى فقراء المؤمنين واذا اتلفها يضمن حق الفقير .

مسألة ٧ : لا يعتبر في الشاه التي تذبح كفاره ما ذكر من الشروط في الهدى بل الظاهر انه يكتفى بصدق الشاه .

أيها الحاج الكريم : هذه هي محظيات الاحرام التي يجب على كل محرم اجتنابها ، وقد عرفتها تفصيلاً ، ولا بد هنا من معرفة مستحبات دخول الحرم ومكه والمسجد الحرام فنقول :

## حدود الحرم

أما الحرم فإنه محيط بمكه من جميع جهاتها الأربع ، وهو بريد في بريد (أي بريد طولاً وبريد عرضاً) . والبريد أربعه فراسخ ، والفرسخ سته كيلومترات تقريباً .

ولا شك أن لكل حمى حدوداً تحدده ، وعلامات تفصله عن حدود غيره ، ومن هنا كان حمى الله تعالى أولى وأجدر بذلك ، لذا جعل حول حرمته حدوداً .

فلقد روى أن جبرئيل عليه السلام أخذ بيد إبراهيم الخليل عليه السلام وأوقفه على حدود الحرم ، فنصب عليها الخليل علامات تعرف بها ، فكان إبراهيم أول من وضع علامات حدود الحرم ، ثم جدد عهدها قصي بن كلاب ، ثم قريش على عهد رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) ، ثم جددها الرسول الاعظم (صلى الله عليه وآله وسلم) في أيامه ، ولم تزل العلامات موجودة حتى الان يتعاهد ولاه المسلمين تجديدها حتى اليوم

وإليك بيان هذه الحدود مع بيان مسافاتها على ما قبل :

- ١ - شمالاً من جهة المدينه المنوره ، المكان المسمى بـ«التنعيم» أو مسجد العمره ، والمسافه بينه وبين المسجد الحرام تعد بنحو أربعه أميال .
- ٢ - غرباً من جهة جده عند المكان المسمى بـ«العلمين» أو «بالحدبيه» والمسافه بينه وبين المسجد الحرام تقدر بنحو عشره أميال .
- ٣ - شرقاً من جهة نجد عند المكان المسمى بـ«الجعرانه» ، والمسافه بينه وبين المسجد الحرام تقدر بنحو ثمانيه أميال .
- ٤ - جنوباً من جهة عرفه عند «نمره» والمسافه بينه وبين المسجد الحرام تقدر بنحو ثلاثة عشر ميلاً .

تلك هي حدود الحرم الشريف الذى حرم على المسلمين الصيد فيه ، ويحرم قطع شجره وحشيشه ، ويمنع نقل ترابه وأحجاره على الأح�وط ، ويمنع كل كافر من دخوله مقيماً كان أو ماراً . وليست لقطته كغيره بل لابد من تركها كى يأتي إليها صاحبها ولو أخذها شخص - لابد من التعريف سنه كامله ، فإن وجد المالك فهو وإلا فيتخير بين الصدقه أو الحفظ لمالكه ، ولا يجوز تملكه بعد اليأس والتعريف كما يجوز فى لقطه غيره . ويحرم دفن الكافر فيه ، ويضاعف الاجر بسائر الطاعات فيه - إلى آخر ماله من الخصائص .

## مستحبات دخول الحرم

ولدخول الحرم مستحبات فلابد من معرفتها :

- ١ - الغسل قبل دخول الحرم ناويًا هكذا «أغتسل لِدُخُولِ حَرَمَ مَكَةَ قُرْبَةَ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى» .
- ٢ - دخول الحرم ماشيًا حافيًا حاملاً نعليه بيده ، تواضعًا وخشوعًا لله تعالى . وإذا تمكן من بقائه هكذا حتى يدخل مكه والمسجد الحرام فهو أولى له .
- ٣ - قراءه الدعاء المأثور عند دخول الحرم فيقول :

«اللَّهُمَّ إِنَّكَ قُلْتَ فِي

كتابك وقولك الحق (وأذن في الناس بالحج يأتوك رجالاً وعلى كل ضامر يأتين من كل فرج عميق) ، اللهم إني أرجو أن أكون ممن أجاب دعوتك وقد جئت من شفته بعيده وفج عميق سامي لدائك ومشيتجينا لك مطيرا لأمرك وكل ذلك يفضلك على وأحسنك إلى فلك الحميد على ما وقفتني له أبتغى بذلك الزلفة عندك والقربة اليك والمنزلة لديك والمغفرة لذنبي والتوبة على منها بمنك ، اللهم صل على محمد وآل محمد وحرم يمدني على النوار وأمني مت عذاك وعصابك برحمتك يا أرحم الراحمين .

٤ - مضخ «الآخر» ، وهو نبت معروف بمكه .

### مستحبات دخول مكه

تلك هي مستحبات دخول الحرم ، وأما مستحبات دخول مكه فهي :

- ١ - الغسل أيضاً ، مثل غسل دخول الحرم بالنيه هكذا «أغتسل لدخول مكه المكرمه قربه إلى الله تعالى» .
- ٢ - دخول مكه من الطريق الاعلى إن أمكن من عقبه «كداء» بالفتح والمد .
- ٣ - الدخول إلى مكه متأناً مطمئناً على سكينه ووقار وتواضع الله تعالى .

ويستحب الخروج من أسفلها .

### مستحبات دخول المسجد الحرام

وأما مستحبات دخول المسجد الحرام فهي كما يلى :

- ١ - الغسل لدخول المسجد الشريف من منزله أو من بئر ميمون في الابطح ، ونيه الغسل هذا كما سبق ، هكذا : «أغتسل لدخول المسجد الحرام قربه إلى الله تعالى» .
- ٢ - الدخول من باب «بني شبيه» ، وهو الان داخل المسجد الشريف بعدما جرى عليه التوسيع ، وهو مقابل باب السلام على الظاهر .
- ٣ - الدعاء بالتأثير عند الوقوف على الباب بكمال الخصوع والخشوع والسكنه والوقار . وييدعو بما رواه معاويه بن عمار عن الإمام أبي عبد الله الصادق عليه السلام قال : فإذا انتهيت إلى باب المسجد فقم وقل : «بِسْمِ اللَّهِ وَبِاللَّهِ وَمَاشَ اللَّهُ أَسْلَامٌ عَلَى آنِيَاءِ اللَّهِ وَرُسُلِهِ أَسْلَامٌ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَإِلَيْهِ أَسْلَامٌ عَلَى إِبْرَاهِيمَ حَلِيلِ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ» .

وفي روايه أبي بصير عن الإمام الصادق (عليه السلام) : تقول وأنت على باب المسجد :

«بِسْمِ اللَّهِ وَبِاللَّهِ وَمِنَ اللَّهِ وَإِلَيْهِ وَمَاشَ اللَّهُ وَإِلَيْهِ مِلَّهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَإِلَيْهِ وَخَيْرُ الْأَسْمَاءِ مَاءِ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَالسَّلَامُ عَلَى

رَسُولِ اللَّهِ السَّلَامُ عَلَى مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّو رَحْمَهُ اللَّهُ وَبَرَّ كَاتُهُ السَّلَامُ عَلَى آنِيَاءِ اللَّهِ

وَرُسُلِهِ الْسَّلَامُ عَلَى إِبْرَاهِيمَ خَلِيلِ الرَّحْمَنِ السَّلَامُ عَلَى الْمُرْسَلِينَ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَىٰ عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ كَمَا صَلَّيْتَ وَبَارَكْتَ وَتَرَحَّبْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَآلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ عَبْدِكَ وَرَسُولِكَ ، اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى إِبْرَاهِيمَ خَلِيلِكَ وَعَلَى آنِيائِكَ وَرُسُلِكَ وَسَلِّمْ عَلَيْهِمْ وَسَلَّمْ عَلَى الْمُرْسَلِينَ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ اللَّهُمَّ افْتُحْ لِي أَبْوَابَ رَحْمَتِكَ وَاسْتَعْمِلْنِي فِي طَاعَاتِكَ وَمَرْضَايَاتِكَ وَاحْفَظْنِي بِحِفْظِ الْإِيمَانِ أَبْيَدًا مَا أَبْقَيْتَنِي جَلَّ ثَنَاءً وَجْهِكَ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي جَعَلَنِي مِنْ وَفِدِهِ وَزُوْارِهِ وَجَعَلَنِي مِمَّنْ يَعْمُرُ مَسَاجِدَهُ وَجَعَلَنِي مِمَّنْ يُنَاجِيهُ ، اللَّهُمَّ إِنِّي عَبْدُكَ وَزَائِرُكَ فِي بَيْتِكَ وَعَلَى كُلِّ مَا تَرِيَ حَقُّ لِمَنْ أَتَاهُ وَزَارَهُ وَأَنَّ خَيْرَ مَا تَرِي وَأَكْرَمُ مَزُورٍ فَاسْتَكِنْكَ يَا اللَّهُ يَا رَحْمَنْ بِإِنَّكَ أَنْتَ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ وَحْدَكَ لَا شَرِيكَ لَكَ ، وَبِإِنَّكَ وَاحِدٌ أَحَدٌ صَدِّدْ لَمْ تَلِدْ وَلَمْ تُولِدْ وَلَمْ يَكُنْ لَكَ كُفُواً أَحَدٌ وَلَمْ مُحَمَّدًا عَبْدُكَ وَرَسُولُكَ صَلَّى لَوَاتُكَ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ أَهْلِ بَيْتِهِ يَا جَوَادُ يَا كَرِيمُ يَا مَاجِدُ يَا جَبَارُ يَا كَرِيمُ أَشْتَكَ أَنْ تَجْعَلَ تُحْفَتَكَ إِيَّايَ بِزِيَارَتِي إِيَّاكَ أَوَّلُ شَيْءٍ تُعْطِينِي فَكَاكَ رَقْبَتِي مِنَ النَّارِ .

ثم تقول ثلاث مرات «اللَّهُمَّ فُكْ رَقْبَتِي مِنَ النَّارِ» .

ثم تقول «وَأَوْسِعْ عَلَيَّ مِنْ رِزْقِكَ الْحَالِ الطَّيِّبِ وَادْرِءْ عَنِّي شَرَّ شَيَاطِينِ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ وَشَرَّ فَسَقِهِ الْعَرَبِ وَالْعَجمِ» .

ثم تدخل المسجد الشريف فتقول كما في الفقه المنسوب إلى الإمام الرضا (عليه السلام) :

«بِسْمِ اللَّهِ وَبِاللَّهِ وَعَلَىٰ مِلَّهِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَالْهُ». .

ثم ارفع يديك وتوجه إلى الكعبة الشريفة وقل : «اللَّهُمَّ إِنِّي أَشْتَكَ فِي مَقَامِي هَذَا فِي أَوَّلِ مَنَاسِكِي

أَنْ تَقْبِلَ تَوْبَتِي وَأَنْ تَجْاوزَ عَنْ خَطَّيْتِي وَأَنْ تَضَعَ عَنِّي وَزُرِي الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي بَلَّغَنِي بِيَتَهُ الْحَرَامَ . اللَّهُمَّ إِنِّي أَشْهُدُ أَنَّ هَذَا يَتَكَبَّرُ  
الْحَرَامُ الَّذِي جَعَلْتُهُ مَثَابَةً لِلنَّاسِ وَأَنَا مُبَارَكًا وَهُدِيًّا لِلْعَالَمِينَ ، اللَّهُمَّ اعْبُدُكَ وَالْبَلَمُ بِالْمُدُوكَ وَالْمُبَيْتُ بِيَتِكَ جِئْتُ أَطْلُبُ  
رَحْمَتِكَ وَأَؤْمُ طَاعَتِكَ مُطِيعًا لِأَمْرِكَ راضِيًّا بِقَدْرِكَ أَسْأَلُكَ مَسْنَاهُ الْفَقِيرِ إِلَيْكَ الْخَائِفِ مِنْ عُقُوبَتِكَ اللَّهُمَّ افْتَحْ لِي أَبْوَابَ  
رَحْمَتِكَ وَاسْتَعِنْنِي بِطَاعَتِكَ وَمَرْضاتِكَ » .

ثم تخطاب الكعبة الشريفه وتقول « الحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي عَظَمَكَ وَشَرَفَكَ وَكَرَّمَكَ وَجَعَلَكَ مَثَابَةً لِلنَّاسِ وَأَمْنًا مُبَارَكًا وَهُدِيًّا لِلْعَالَمِينَ . »

فإذا وقع نظرك على الحجر الاسود فتوجه إليه وقل : « أَلَّهُمَّ ادْعُ لِهِذَا وَمَا كُنَّا لِهُتَّدِيَ لَوْلَا أَنْ هَدَانَا اللَّهُ سُبْحَانَ اللَّهِ  
وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ مِنْ حَلْقِهِ وَاللَّهُ أَكْبَرُ مِمَّا أَحْشَى وَأَخْدَرُ ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ  
الْحَمْدُ يُحْيِي وَيُمِيتُ وَيُحْيِي وَهُوَ حَيٌّ لَا يَمُوتُ يَبْدِيَ الْخَيْرَ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ، اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ  
وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ كَافَضِلِ مَاصَلَيْتَ وَبَارَكْتَ وَتَرَحَّمْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ وَسَلَامٌ عَلَى جَمِيعِ النَّبِيِّنَ وَالْمُرْسَلِينَ  
وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ، اللَّهُمَّ إِنِّي أُوْمِنُ بِوَعْدِكَ وَأَصْدِقُ رُسُلَكَ وَاتَّبَعْ كَتَابَكَ » .

ثم امش متأنياً مطمئناً وقصر خطواتك خوفاً من عذاب الله تعالى ، فإذا قربت من الحجر الاسود فارفع يديك فاحمد الله واثن عليه وصل على محمد وآله وقل مارواه معاويه بن عمار عن الامام أبي عبد الله الصادق (عليه السلام) « اللَّهُمَّ تَقْبَلْ مِنِّي » ثم امسح يديك وجسدك بالحجر الاسود إن أمكن وقبله ، وإذا لم تتمكن من تقبيله فامسحه بيديك ، وإذا

لم تتمكن من ذلك أيضاً لكثرة الازدحام فأشر إليه وقل :

«اللَّهُمَّ أَمَانَتِي أَدَيْتُهَا وَمِنْاثِقِي تَعاهَدْتُهُ لِتَشْهَدَ لِي بِالْمُوافَاهِ ، اللَّهُمَّ تَصْدِيقًا بِكِتابِكَ وَعَلَى سُنَّةِ نَبِيِّكَ صَلَواتُكَ عَلَيْهِ وَآلِهِ ، أَشْهُدُ أَنْ لا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ امْنَتْ بِاللَّهِ وَكَفَرْتُ بِالْجِبْرِ وَالْطَّاغُوتِ وَاللَّالَاتِ وَالْعَزَّى وَعِبَادَهِ الشَّيْطَانِ وَعِبَادَهِ كُلُّ نِدٍ يُدْعَى مِنْ دُونِ اللَّهِ » .

وإذا لم تتمكن من قراءه تمام الدعاء فاقرأ ما استطعت قراءته منه وقل :

«اللَّهُمَّ إِلَيْكَ بَسِطْتُ يَدِي وَفِيمَا عِنْدَكَ عَظُمتْ رَغْبَتِي فَأَقْبَلَ سَيِّبَحْتِي وَأَغْفِرْ لِي وَأَرْحَمْنِي ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكُفْرِ وَالْفَحْرِ وَمَوَاقِفِ الْخَرْزِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ » .

## أحكام الطواف وواجباته

بقى عليك أيها الحاج الكريم أن تعرف أحكام الطواف وواجباته ومستحباته أيضاً .

ويجب الطواف في عمره التمتع (التي أحρمت من أجلها من الميقات) مره واحده فقط مع صلاه ركعتيه .

ويجب الطواف في حج التمتع ، وحج الأفراد ، وحج القرآن ، وعمره الأفراد ، وعمره القرآن ، وال عمره المفرد مرتين .

١ - طواف الحج ، سواء للتمتع أو الأفراد أو القرآن وعمرتيهما وال عمره المفرد ، وهو ركن .

٢ - طواف النساء لكل من حج التمتع وحج الأفراد وحج القرآن ، وعمره كل من الأفراد والقرآن وال عمره المفرد ، ولكنه ليس بركن بخلاف الطواف السابق فإنه ركن ويطلب كل نسك بتعهد تركه .

فيجب أولاً على المعتمر عمره التمتع أن يطوف حول البيت طواف عمره التمتع ناوياً هكذا «أطُوف حَوْلَ هَذَا الْبَيْتِ سَبْعَةَ أَشْوَاطٍ طَوَافَ عُمَرَهُ التَّمَتُّعِ لِحِجَّهِ الْاسْلَامِ امْتَشَالًا لِأَمْرِ اللَّهِ تَعَالَى لِوُجُوبِهِ قُرْبَهُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى » .

مسائله ١ : من ترك الطواف متعمداً بحيث لم يتمكن من الاتيان به قبل الموقف في

عرفه بطلت عمرته وانقلب حجه إلى الأفراد ، فيبقى على إحرامه ويتجه رأساً إلى عرفة ، فيقف فيها ويأتي بجميع مناسك الحج التي سترتها تفصيلاً إن شاء الله تعالى ، ثم يأتي بعمره مفرده بعد تمام الحج ويعيد الحج في السنة المقبلة .

ويلحق الجاهل بالمتعمد في هذا الحكم أيضاً وعليه كفاره بدنـه (١) .

١) وجوب كفاره بدنـه على تارك الطواف جهلاًـ ورد في صحيحه على بن يقطين حديث ١ باب ٥٦ من أبواب الطواف ، الوسائل ص ٤٦٦ ج ٩ (قال : سألت أبا الحسن عليه السلام عن رجل جهل أن يطوف بالبيت طواف الفريضه قال (عليه السلام) : إن كان على وجه جهالـه في الحج أعاد وعليه بـنه ) ، وظاهرـها وجوب الكفاره لتركـ الطواف جهلاًـ في الحـج ، فجمعـ من العلمـاء حملـوه على الاستـحباب ، وجمعـ عملـوا بهـ فمنـهم من التـزم بلزومـ الكفارـه حتىـ في صورـه العمـد وـمنـهم من التـزم بهاـ في خصـوصـ التركـ جهـلاًـ سواءـ كانـ في العـمرـه أوـ الحـجـ .

مسـأله ٢ : النـاسـيـ للـطـوـافـ يـجـبـ أـنـ يـقـضـيـ طـوـافـ عـمـرـ التـمـتعـ متـىـ تـذـكـرـ فـورـاًـ ، وـإـنـ كـانـ تـذـكـرـهـ لـهـ بـعـدـ أـداءـ الـمـنـاسـكـ وـخـروـجـ ذـيـ الـحـجـهـ ، وـيـعـيدـ مـعـهـ السـعـيـ أـيـضاـ عـلـىـ الـاحـوطـ .

هـذاـ إـذـاـ كـانـ فـيـ مـكـهـ ، أـمـاـ إـذـاـ خـرـجـ مـنـ مـكـهـ وـتـذـكـرـ الطـوـافـ بـعـدـ خـرـوجـهـ مـنـهـ ، فـإـنـ كـانـ قـدـ وـصـلـ إـلـىـ أـهـلـهـ تـعـيـنـتـ عـلـيـهـ الـاستـنـابـهـ إـذـاـ كـانـ الرـجـوعـ حـرجـياـ ، وـذـلـكـ بـأـنـ يـسـتـنـيبـ شـخـصـاـ يـطـوـفـ نـيـابـهـ عـنـهـ ، وـإـذـاـ لـمـ يـصـلـ إـلـىـ أـهـلـهـ يـتـعـيـنـ عـلـيـهـ الرـجـوعـ إـلـىـ مـكـهـ للـطـوـافـ بـنـفـسـهـ

إـذـاـ لـمـ يـسـتـلـزـمـ ذـلـكـ مشـقـهـ .ـ وـالـأـولـىـ وـالـاحـوطـ أـنـ يـحـرـمـ حـيـثـنـذـ

بـعـمـرـهـ وـيـقـضـيـ مـاـفـاتـهـ مـنـ الطـوـافـ بـهـذـاـ الـاحـرامـ ، وـلـاـ يـكـفـيهـ

الاحرام السابق بعد إحلاله منه ، وإن كان الأقوى بقاء حكمه (أى حكم الاحرام) .

أما إذا تعذر عليه الرجوع لاستلزماته المشقة فيستتب حينئذ من يطوف عنه ولو في العام القابل . وإذا كان قد سعى يعيد السعي أيضاً على الأحوط .

مسألة ٣ : إذا أتى بالطواف بغیر الوجه الشرعی - أى طاف طوافاً غير صحيح - فقد بطلت عمرته إن كان في العمره وبطل حجه إن كان في الحج وإن كان جاهلاً ، ويجب عليه ما ذكرناه سابقاً والاقوى بقاء حكم الاحرام .

مسألة ٤ : المريض العاجز الذي لا يستطيع الطواف بنفسه أبداً ، فإن تمكن من الطواف بواسطة شخص آخر يستعين به ويتكتئ عليه أو يمسكه أو يحمله ويطوف به تعين عليه ذلك ، أما إذا كان حاله لا يمكن حمله مطلقاً فعليه الاستنابة .

مسألة ٥ : يجوز للمختار أن يركب الحيوان ويطوف بشرط أن يكون مسيطرًا على حركه مركوبه .

مسألة ٦ : المرأة إذا حاضت قبل الطواف أو نفست فيجب عليها أن تنتظر وقت الوقوف بعرفات ، فإن ظهرت قبل الموقف بحيث تستطيع الطواف وتدرك الموقف بعرفات تعين عليها ذلك .

مسألة ٧ : إذا ظهرت الحائض صباحاً في عرفات وتمكنت من ركوب سياره تنزل بها إلى مكة المكرمه لتنم أعمال عمره التمتع وجب ذلك ، وإذا احتاجت إلى رجل يرافقها ، جاز للمعلم لها النزول إلى مكة لمرافقتها لو لم يزاحم ذلك الوقوف الواجب بعرفات وتمكنت المرأة من الاتيان بعمره التمتع قبل الظهر .

مسألة ٨ : إذا لم تظهر الحائض قبل الموقف فينقلب حجها إلى الأفراد ، فتذهب إلى عرفات (وهي حائض) فتقف ثم تفيض أى تذهب بعد المغرب إلى المشعر ، ثم تأتي إلى

منى يوم العيد ، وتأتى بجميع المناسبات على الوجه الشرعى ، ثم تأتى بعد ذلك بعمره مفرده - التى سترتها إن شاء الله تعالى -

مسألة ٩ : إذا كانت المرأة تعلم أنها لاظهر حتى ينتهى يوم عرفة ، فعليها أن تحرم بنية حج الأفراد من أول الأمر .

مسألة ١٠ : إذا تيقنت ببقاء حيضها وعدم تمكناها من الطواف حتى بعد رجوعها من منى ولو لعدم صبر الرفقه أحربت للعمر واستنابت لطواوفها وصلاته ثم أتت بالسعى بنفسها .

## شروط الطواف وواجباته

### شروط الطواف وواجباته

بعد أن عرفت أحكام الطواف مفصلاً عليك أن تعرف ما هي واجبات الطواف وما هي شروطه ، فاعلم أن واجبات الطواف التي يتوقف عليها صحة الطواف هي أربعه عشر بعضها شروط وبعضها أجزاء . فإليك أولاً شروط الطواف :

#### ١- الطهاره من الحدث الاكبر والصغر

فيما إذا كان الطواف واجباً ، أما إذا كان الطواف مستحبًا فلا يشترط فيه الطهاره من الحدث الصغر . نعم يحرم على المحدث بالاكبر الدخول إلى المسجد الشريف (والطواف لا يكون إلا في المسجد الحرام حول الكعبه الشريفه) فمن هنا لايمكن للمحدث بالاكبر الطواف أبداً .

مسألة ١ : المعنور الذى لايمكنه الطهاره المائيه لمرض ونحوه فيجب عليه التيمم للطواف فإن الطهاره الترابيه (التييم) تقوم مقام الطهاره المائيه ، فإذا كان محدثاً بالاكبر ولم يستطع الغسل لعذر يتعين التيمم للحدث الاكبر . وفيما عدا الجنابه يتوضأ أيضاً إذا كان يستطيع ذلك ، وإلا فعليه تيمم آخر بدل الوضوء ثم يطوف .

مسألة ٢ : الاحتياط الاستجبابى للمجنوب المتييم أن يستنيب شخصاً يطوف عنه بعد أن يطوف هو بنفسه بتيممه .

مسألة ٣ : فقد الطهورين حكمه حكم غير المتمكن من الطواف ، ومع اليأس من التمكن يستنيب من يطوف عنه ، والاحتياط لغير الجنب أن يطوف هو أيضاً .

مسألة ٤ : المستحاضه وغيرها من ذوى الاعذار يجزيهم الطهاره الاضطراريه (أى التيمم) فيصح طوافهم بها . وإن كان الاحتياط للمسلوس والمبطون أيضاً أن يطوف بنفسه ، مثل الصلاه ، ثم يستنيب شخصاً آخر يطوف نيابه عنه . وأما الحائض والنفاسه فيأتي حكمها تفصيلاً في صفحه (١٣٢) مسألة (١٢) .

مسألة ٥ : إذا طاف الانسان ثم تذكر بعد الفراغ من الطواف أنه كان محدثاً (أى أنه طاف بلا طهاره) فإن كان الطواف واجباً

يجب عليه أن يعيد الطواف بعد أن يتظاهر .

مسألة ٦ : إذا أحدث في أثناء الطواف فإن كان لم يتجاوز النصف من الطواف يجب عليه الاستئناف بعد الطهاره (أى يتظاهر ثم يطوف من جديد) وإن كان قد تجاوز النصف يجب عليه أن يتظاهر ثم يبني على الطواف مبتدئاً من الموضع الذي أحدث فيه وقطع الطواف ، ويصح منه طوافه السابق مع بقية طوافه اللاحق .

مسألة ٧ : من شك في الحدث والطهاره - سواء كان ذلك قبل الطواف أم بعده أم في أثناءه - فإن حكم حكم الصلاه ، فإن كان شكه بالحدث بعد يقينه بالطهاره بنى على الطهاره مطلقاً وصح طوافه ، وإن شك في الطهاره بعد اليقين بالحدث يجب عليه الطهاره ولا يصح منه الطواف .

نعم إذا شك بالطهاره وكان شكه بعد الفراغ من الطواف فلا يلتفت إلى شكه وطوافه صحيح . لكن يتظاهر للطواف الآتي أو الصلاه .

## ٢ – طهاره البدن واللباس

مسألة ١ : يجب على من يريد الطواف أن يظهر بدنه ولباسه عن كل نجاسه حتى المعفو عنها في الصلاه ، مثل الدم إذا كان أقل من درهم ، أو دم القروح والجروح على الأحوط . نعم إذا شق عليه التجنب ، لأن لم يستطع أن يتتجنب دم القروح والجروح يجوز حينئذ الطواف معها .

مسألة ٢ : اذا طاف الانسان ثم علم بعد الفراغ من الطواف بنجاسه ثوبه أو بدنه صح منه الطواف ولا يلتفت ، أما إذا كان في أثناء الطواف وعلم أن على بدنه أو ثيابه نجاسه فإن تمكّن من إزالتها في أثناء الطواف مع عدم فعل المنافي (أى لا يعمل عملاً ينافي الطواف) يتعين عليه ذلك ، ويتم طوافه بعد الإزالة ،

وكذلك إذا عرضت عليه نجاسه في أثناء الطواف فإنه يزيلها ويتم طوافه . وإذا لم يتمكن من إزالتها في الائتمان فعليه الاستئناف فيما إذا لم يبلغ ثلثة أشواط ونصف ، أما إذا كان قد جاوز النصف فإنه يتم طوافه بعد الطهارة وطوافه صحيح .

مسألة ٣ : إذا كان ناسيًا أن على بدنـه أو ثيابـه نجـاسـه وطـافـ بها ثم تـذـكـرـ بـعـدـ الفـرـاغـ مـنـ الطـوـافـ أوـ تـذـكـرـ فـيـ الـائـمـهـ فالـاقـوىـ يـسـتـأـنـفـ طـوـافـهـ مـنـ جـدـيدـ .

### ٣- الختان للرجال دون النساء

مسألة ١ : يشترط الختان في الطواف للصبيان أيضًا إن لم يكن مختوناً خلقه ، فلا- يصح الطواف من غير المختون . فإذا طاف الصبي غير المختون أو طيف به ، - بمعنى أنه حمله أبوه أو غيره فطاف به وكان الصبي غير مختون بعد أن حرم به الولي - فلا يجوز لهذا الصبي أن يتزوج بعد البلوغ إلا بعد أن يتدارك الطواف بنفسه ،

إذا تمكن من ذلك ، وإذا لم يتمكن من الطواف بنفسه يستنيب من يطوف عنه .

مسألة ٢ : إذا طاف المحرم وغير ختان فلا يجترئ بطوافه ، فإن لم يعده مختوناً فهو كثارك الطواف مطلقاً على الأحوط .

مسألة ٣ : إذا استطاع المكلف وهو غير مختون فإن أمكنه الختان والحج في سن الاستطاعه فلا كلام وإلا فيحج ويطوف ويصلى ويستنيب في الطواف أيضاً .

إن لم يمكنه الختان أصلًا لضرر أو حرج فالظاهر انه يستنيب في الطواف ويطوف ويصلى هو ايضاً بنفسه .

### ٤- ستر العوره

على نحو ما مر في الصالحة على الاقوى . فيجب على من يريد الطواف أن يستر عورته ولو كان قد أمن من الناظر ، فلا- يصح طواف العريان .

### ٥- إباحه اللباس

أى لا يكون لباسه مخصوصاً . فلو طاف في لباس (اي إحرام) مخصوص بطل طوافه بل الأحوط الوجوبى مراعاه جميع شرائط لباس المصلى فيه .

### ٦- اليم

بأن ينوي الطواف امتثالاً لامر الله تعالى ، ولا يشترط فيها أكثر من التعين ، فيقول مع العزم :

« أطوفَ حَوْلَ هَذَا الْبَيْتِ سَبْعَ أَشْوَاطٍ لِعُمْرِهِ التَّمَتُّعُ إِلَى حَجَّ الْإِسْلَامِ لِوَجْهِ قَرْبَهِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى » .

وجميع هذه الشروط السته التي مرت ، عليك تشرط في كل طواف واجب ، سواء كان لعمره التمتع أو لحج التمتع أو لطواف

النساء أو لطواف حج الأفراد أو لحج القرآن أو للعمره المفرده ، ويعبر عن هذه الشروط بالشروط الخارجيه .

## واجبات الطواف – الأجزاء الداخلية

عرفت أيها الحاج شروط الطواف السته التي مرت عليك ، وهى المعتبر عنها بالشروط الخارجيه ، لأنها خارجه عن عمليه الطواف ، وكلها شروط للطواف . وإليك الان أجزاء الطواف الداخلية ، وهى داخله في أصل الطواف وهي سبعه :

١ - الابتداء بالحجر الاسود والاختتام به ، فلا يصح أن يبدأ بالطواف من غيره ، كما لا يصح الاختتام بغير الحجر الاسود أيضاً .

مسائله : يكفى فى حصول الابتداء والاختتام بالحجر الاسود ، المحاذاه العرفيه فى ابتداء الشوط وختامه ، بأن يكون أول جزء من بدنك بإزاء أول جزء من الحجر ، وعليه يلزم تقديم النية قبل الحجر بقليل ، بحيث يكون فى ابتداء الشوط الواجب محاذياً للحجر وانتهائه بذلك الموضع ، وجعل الزائد عليه من المقدمات العلميه .

إذا وقف محاذياً للحجر الاسود ، جاعلاً له على يساره فى أول شوط من أشواط الطواف ، ثم طاف حتى وصل إليه فهذا شوط ، وإذا مشى وطاف حتى وصل ثانياً فهذا شوط آخر وهكذا فلا يجب أكثر من ذلك .

٢ - جعل البيت على اليسار ، فلا يصح الطواف بعكس ذلك ، بأن يجعل البيت على يمينه . ويكتفى

في تحقق جعل البيت على يساره الصدق العرفى ، فلا ينافي الانحراف اليسير البسيط إذا لم يكن منافياً لذلك .

مسألة ١ : إذا جعل البيت عن يمينه أو استقبله بوجهه أو استدبره بظهره ولو بخطوه واحدة عمداً أو سهواً ولو كان اضطراراً بسبب المزاحمه من قبل الطائفين ، لم تصح تلك الخطوه أو الاكثر منه ، فيلزمها التدارك .

مسألة ٢ : ينبغي له التباعد عن البيت ، فلا يكون ملائصاً لجداره وكذلك ينبغي التحفظ على التيسير المذكور عند فتحتى الحجر ، وعند الاركان - بأن يميل بمنكبه الايمان قليلاً حتى يكون منكبه الايسر مقابل الكعبه الشريفه .

٣ - إدخال حجر إسماعيل فى الطواف ، وهو مدفن النبي إسماعيل (ع) وأمه هاجر وحمله من الانبياء عليهم السلام .

فيشترط في الطواف أن يجعله الانسان على يساره ، فإذا طاف بينه وبين البيت فجعل البيت على يساره والحجر على يمينه بطل طوافه وأعاد ذلك الشوط فقط إذا كان شوطاً واحداً . وهكذا يعيد كل شوط لم يدخل الحجر مع البيت جاعلاً له على يساره . وإن كان الا هو جمیع الطواف من جديد بعد إتمام الاول .

٤ - خروج تمام بدنه عن البيت وعن حجر إسماعيل وعن مايعدُّ من البيت . فلا يصح الطواف داخل البيت أو على جدار الحجر أو على شادروان الكعبه ، وهو القدر الباقي من أساس الجدار القديم بعد بنائه الجديد . فإذا طاف بهذه الصوره التى ذكرناها بطل طوافه .

إذا أتى بجزء من الطواف على الصوره التى مرت يلزمها تدارك ذلك الجزء بل الا هو أن لا يمس جدار البيت ولا حائط الحجر بيده .

٥ - كون الطواف بين البيت والمقام (مقام إبراهيم عليه السلام) فلا

يصح أن يجعل مقام إبراهيم داخل المطاف على الأحوط ، بل الواجب أن يكون مقام إبراهيم على اليمين والبيت على اليسار ويكون الطواف بينهما ، مراعياً بذلك القدر من البعد في جميع الجوانب ، وهي المسافة التي قدرت بستة وعشرين ذراعاً ونصف تقررياً بذراع اليد ، فإذا وقع الطواف خارجاً عن الحد المذكور لزمه تدارك ذلك الطواف ، وعلى الأخص حينما يكون الطائف في جانب حجر إسماعيل عليه السلام ، فإن المطاف يضيق لمكان الحجر ، فيكون حينئذ قريباً من ستة أذرع بذراع اليد ، فيجب مراعاه ذلك عند الطواف ، ولو بعد شخص عن البيت بأكثر من هذا المقدار المذكور فطواوه بالنسبة إلى هذا المقدار باطل ، إلا عند الضروره وعدم التمكن ، وعليه أن يكون متصلًا بالطائفين .

٦ - العدد ، أي كون العدد في الطواف حول الكعبه الشريفه سبعه أشواط من الحجر الاسود إلى الحجر الاسود بلا زиاده ، ولا نقصان ، فإذا زاد أو نقص في ابتداء النيه أو في أثنائها بطل طواوه على كل تقدير على الأحوط وكان آثماً بتلك الزياده أو النقيصه في تشريعه ، أما إذا زاد مقداراً قليلاً قبل الشروع في الطواف فلا بأس بها إذا كانت الزياده من باب المقدمه . وأما إذا زاد في الطواف بعد إكمال السبعه أشواط سهواً ، فإن كانت الزياده أقل من شوط كامل (أى دوره كامله) يجب عليه قطع الطواف ، وإن كان شوطاً كاملاً أو أكثر فالاحوط له إكمال الطواف سبعاً ويكون ذلك نافله ويصلى للطواف الاول قبل السعي ، ويصلى للطواف الثاني بعد السعي .

٧ - الموالاه في الطواف ، فإنها شرط في طواف الفريضه ، وهي أن

يتبع بين أشواط الطواف ولا- يعمل في خلال الأشواط عملاً ينافي تلك الموارد في الطواف الواجب ، و الجلوس القصير للإستراغة و نحوه لا يقطع المولاه ، وليس المولاه شرطاً في الطواف المستحب .

مسألة ١ : إذا نقص من طوافه بعض الأشواط ، فإن كان في المطاف (أى في الموضع الذي يطوف فيه الحاج حول الكعبة الشريفة) ولم ي عمل عملاً ينافي المولاه ولم تفته الموارد المعتبرة في الطواف ، فحيثما يكمل ذلك النقص من طوافه ، ويكتفيه ذلك الامتنان مطلقاً سواء كان ذلك النقص عمداً أو سهواً ، سواء كان ذلك قبل أن يتتجاوز نصف الطواف أو بعده ، سواء كان الطواف واجباً أو مستحبنا .

مسألة ٢ : اذا نقص من طوافه وكان طوافه مستحبنا أكمل النقص حتى إذا فاتته الموارد وصح طوافه .

مسألة ٣ : إذا كان الطواف واجباً (فريضه) وكان النقص عن سهو ولم يكن عن عمد فإن كان قد جاوز النصف وجب البناء حينئذ على موضع القطع بمجرد تذكره ذلك النقص ، أما إذا لم يتتجاوز النصف استأنف الطواف من جديد .

مسألة ٤ : إذا نسي بعض أشواط الطواف ولم يتذكر ذلك النقص إلا- بعد خروجه عن مكان المكرمه ، فحكمه حكم من نسي الطواف كله ، وقد تقدم حكمه سابقاً ، إلا أنه ليس عليه إعادة السعي كما في صحيحه إسحاق بن عمار(١)، وأيضاً له الاستثناء وإن لم يكن الرجوع حرجاً .

مسألة ٥ : إذا شك في عدد الأشواط أو في صحتها - مثل ما لو شك بين الواحد والاثنين أو الاثنين والثلاثة ، وهكذا - أو شك في صحة طوافه هل أن طوافه على الوجه الشرعي أم لا ، وكان شكه بعد

الفراغ من طوافه لم يلتفت فيبني على صحة

١) الوسائل باب ٦٣ من أبواب الطواف .

طوافه، وكذلك لو شك في آخر الشوط السابع عند الانتهاء والوصول إلى الحجر الأسود هل أنه سبعه أم ثمانيه مثلاً أو أزيد ، فإن شكه باطل وطوافه صحيح .

مسأله ٦ : إذا حدث هذا الشك له أو شك آخر في الائتمان مطلقاً ، فيبطل طوافه ويستأنف الطواف من جديد ، سواء كان الشك عند الركن أم قبله بين الستة والسابعه أو بين الخمسه والسته أو دون ذلك مع احتمال الزياده وعدمها . وإن كان الائتمان بالبناء على الأقل ثم الاستئناف في جميعها هو الأحوط الذي لا ينبغي تركه ، فيبني على الأقل ويكمel طوافه ثم يستأنف الطواف من جديد .

هذا كله إذا كان الطواف واجباً ، أما إذا كان الطواف مستحبأ (نافلها) يبني على الأقل ، ثم يكمل طوافه ولا حاجه إلى الاستئناف .

مسأله ٧ : إذا دخل الكعبه في أثناء الطواف فالاحوط استئناف الطواف .

مسأله ٨ : يجب ان تكون حركه الطائف حول الكعبه المعظمه بارادته و اختياره فلو سلب الاختيار في الائتمان لشده الزحام و نحوها فطاف بلا اختيار منه لم يجزيء به ولزمه تداركه . نعم لو لم يسلب الزحام و تدافع الناس اختياره بان كان يرفع قدمماً و يضع أخرى باختياره صح طوافه بل ولو أدخل نفسه مع فوج الطائفين بقصد ان يطوفوا به فطاوفوا به صح طوافه .

مسأله ٩ : إذا علم الطائف مسبقاً بأنه في موضع معين من المطاف سيسلب اختياره في الحركه لشده الزحام فإن كانت شده الزحام لاتسلبه الاختيار بالمره لم يضره ذلك وإلا فعليه الاتيان بالطواف في الزمان الذي يقع الطواف منه بتمامه عن اراده و اختيار ،

ولو أدخل نفسه في الطائفين بقصد ان يطوف مع حركتهم له صح طوافه انساء الله .

مسألة ١٠ : من طاف سبعه أشواط ثم شك في صحة طوافه لايعدنى بشكه فيصلى ركعتي الطواف أما لو اعاده احتياطاً قبل أن يأتي بصلاح الطواف فالاقوى ان يصلى للطواف الثاني ثم يصلى للطواف الاول .

مسألة ١١ : إذا دار امر المرأة بين إستعمال الدواء لمنع دم الحيض لكى تتمكن من الطواف وصلاته وبين الاستتابه فيما فالاحوط - مع امن الضرر - إستعمال الدواء .

مسألة ١٢ : يجب على المرأة ان تراعى الستر أثناء الطواف ولكن لو كشف بعض محاسنها فلا يضر ذلك بظواهها .

مسألة ١٣ : يجوز الاكل والشرب والجلوس القصير للراحه بعد نصف الطواف والاولى الترك .

مسألة ١٤ : يجوز قطع الطواف اختياراً والخروج من المسجد ثم يعيده بعد ذلك مع فوات المواله بين الاشواط ان لم يتجاوز النصف ، والاولى الترك .

مسألة ١٥ : من عجز عن الطواف بنفسه وطلب منه أصحاب الكراسي والاسره مبلغاً ممحفاً بحاله جاز له ان يُنيب غيره .

مسألة ١٦ : كثير الشك في الطواف والسعى والرمى لايعدنى بشكه كما في الصلاه والمرجع فيه هو الصدق العرفى .

مسألة ١٧ : لو نظر الطائف الى امرأه أجنبية أو مسها بشهوه فإن خرج منه المنى بطل طوافه وتقديم حكمه وإلا فالطواف صحيح .

مسألة ١٨ : يجوز للمحرم أن يأتي بطواف مندوب قبل طواف العمره .

مسألة ١٩ : حمل المتنجس الأقل من الساتر بغير لبس لا يضر بصلاح طوافه .

مسألة ٢٠ : اذا علم مسبقاً عجزه عن اتمام الطواف استتاب لكل الطواف ، وكذا إذا طرأ عليه العجز قبل إتمام الشوط الرابع وما إذا طرأ العجز

بعد إتمامه فالاقرب جواز الاستنابه للباقي .

مسألة ٢١ : إذا تيقن فى اثناء السعى أنه زاد في عدد اشواط الطواف غفله فیأتى بالطواف الصحيح بحسب ما ذكرناه في مسألة زياده الشوط ثم يصلى ويسعى .

مسألة ٢٢ : يجوز للطائف ان يتکل على غيره في إحصاء عدد الاشواط في صوره حصول الاطمئنان من قوله .

سؤال (١) : من نسى الطواف في عمره التمنع أو نسى بعض اشواطه ثم تذكر وهو في عرفات فما هو تكليفه ؟

الجواب : ان تمکن من اتیان الطواف قبل الوقوف فيعيد الطواف وكذا السعى على الاھوت ان نسى الطواف كله والاً فیاتی بها بعد الوقوف بعرفات .

سؤال (٢) : إذا احتمل بطلان بعض اشواط طوافه فهل يجوز ان يضيف شوطاً او شوطين احتياطاً ؟

الجواب : الشك في الطواف موجب للبطلان ولا عبره بالاحتمال غير العقلائي .

سؤال (٣) : اذا كان في الطواف واقيمت صلاه الجماعه فما هو تكليفه ؟

الجواب : ان كان قبل النصف بطل طوافه ويعيد مع فوات المولاه وان كان بعده فیأتى بها من الموضع الذي قطعه .

سؤال (٤) : اذا جرح اثناء الطواف فما حكمه ؟

الجواب : عليه ان يتتجنب دم الجروح والقروح وان شق عليه صح طوافه .

سؤال (٥) : اذا فعل المكلف اعمال العمره والحج وهو جنب ناسياً فماذا حكمه ؟

الجواب : يجب عليه اعاده طوافه مع صلاتتها .

سؤال (٦) : اذا احس الطائف ببلل في ثيابه ، ولما عاد الى بيته وجدها متنجسه فما هو حكم طوافه ؟ .

الجواب : اذا طاف ثم علم بنجاسته في ثوبه أو بدنه صح طوافه .

سؤال (٧) : هل يجوز الاتيان بالطواف المندوب إذا كان موجباً للاحتكاك بالنساء ومضايقه الحجاج لشده الزحام

**الجواب :** الطواف مستحب ومس الاجنبية وايذاء المسلمين حرام .

**سؤال (٨) :** اذا طاف عليه غسل المس للميت فما هو حكمه اذا كان ناسياً ؟

**الجواب :** يجب عليه اعاده طوافه .

**سؤال (٩) :** إذا شك في عدد الاشواط فاعاد طوافه وبعد الامانة تذكر عدد اشواط الطواف الاول فماذا يفعل ؟

**الجواب :** ان تذكر بعد اكمال الطواف الثاني واتيان صلاته بان الطواف الاول كامل صلى لها ركعتين ، وان تذكر وهو لم يأت بالصلاه للطواف الثاني فيصلى صلاتين لما في ذمته وان تذكر نقص الطواف الاول فلا شيء عليه .

**سؤال (١٠) :** هل ان الظن بعد الاشواط ملحق بالشك ؟

**الجواب :** نعم يلحق الظن بالشك .

**سؤال (١١) :** ما الفرق بين ستر المرأة في الطواف وبين سترها للصلاه ؟

**الجواب :** لا فرق بينهما .

**سؤال (١٢) :** هل يعتبر في النائب في طواف العمره ان يكون محرماً ؟

**الجواب :** لا يعتبر الاحرام في نيابة الطواف فقط .

**سؤال (١٣) :** هل يجوز الطواف من الطابق العلوى في المسجد الحرام ؟

**الجواب :** لا يصح .

**سؤال (١٤) :** ما حكم الطواف خلف مقام ابراهيم (عليه السلام) ؟

**الجواب :** صحيح عند الضرورة والزحام والاتصال بالطائفين هذا في الواجب ، وأما المندوب فيأتي بها رجاءً حتى في صوره الاختيار .

## مستحبات الطواف

لقد عرفت أيها الحاج الكريم واجبات الطواف وشروطه وأجزاءه ، فجدير بك أن تعرف مستحباته مع الأدعية المأثوره الواردة في أثناء الطواف ، فإليك المستحبات :

١ - الطواف حول الكعبه الشريفه حافياً .

٢ - تقصير الخطوات عند الطواف ، والمشي على سكينه ووقار لا مسرعاً ولا مبطئاً .

٣ - المشي عند الطواف لا الركوب .

٤ - الاشتغال بالذكر والدعاء وقراءه القرآن .

٥ - ترك كل

ما يكره في الصلاة وكل لغو وعبث .

٦- استلام الحجر وتقبيله في كل شوط إن أمكن ، بالإضافة إلى الابتداء والاختتام به ، من دون أن يؤذى أحداً أو يزعجه أو يؤخره عنه .

٧- الطواف عند الزوال .

٨- غض البصر عند الطواف .

٩- القرب من البيت حال الطواف .

١٠- قراءة الأدعية المأثورة عن أهل البيت عليهم السلام ، بمثل مارواه معاویہ بن عمار عن أبي عبد الله الصادق عليه السلام ، وهو : «اللَّهُمَّ إِنِّي آشِئُكَ بِاسْمِكَ الَّذِي يُعْشِي بِهِ عَلَى طُلُلِ الْمَاءِ كَمَا يُمْشِي بِهِ عَلَى جُدَدِ الْأَرْضِ ، وَآشِئُكَ بِاسْمِكَ الَّذِي يَهْتَرُ لَهُ عَرْشُكَ ، وَآشِئُكَ بِاسْمِكَ الَّذِي تَهْتَرُ لَهُ أَقْدَامُ مَلَائِكَتِكَ ، وَآشِئُكَ بِاسْمِكَ الَّذِي دَعَاكَ بِهِ مُوسَى مِنْ جَانِبِ الطُّورِ الْأَيْمَنِ فَآشِيَّتَجَبَتْ لَهُ وَآفَقَيْتَ عَلَيْهِ مَحَبَّةَ مِنْكَ ، وَآشِئُكَ بِاسْمِكَ الَّذِي غَفَرْتَ بِهِ لِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ مَا تَصَدَّمَ مِنْ ذُنُبِهِ وَمَا تَأْخَرَ وَآتَمْتَ عَلَيْهِ نِعْمَتَكَ أَنْ تَفْعَلَ بِي .... وَتَذَكَّرُ حاجتكَ .

ويستحب أيضاً في حال الطواف أن يقول : «اللَّهُمَّ إِنِّي إِلَيْكَ فَقِيرٌ وَإِنِّي خَائِفٌ مِسْتَجِيْرٌ فَلَا تُغَيِّرْ جِسْمِي وَلَا تُبَدِّلْ إِسْمِي » .

وكلما انتهيت إلى باب الكعبة في كل شوط فصل على محمد وآل محمد وادع بهذا الدعاء : « سائلكَ فقييركَ ميسِيكِينكَ ببابكَ ، فَتَضَيَّعَ مَدْقُ عَلَيْهِ بِالْجَنَّةِ ، اللَّهُمَّ أَلْيَتُ يَتِيْكَ وَالْحَرْمَنِ يَتِيْكَ وَالْعَيْدُ عَيْدُكَ وَهَذَا مَقَامُ الْعَادِيْدِ بِكَ ، الْمُسْتَجِيْرُ بِكَ مِنَ النَّارِ ، فَاغْنِنِي وَوَالِدَيَ وَأَهْلِي وَوْلَدِي وَأَخْوَانِي الْمُؤْمِنِينَ مِنَ النَّارِ ياجَوادُ ياكَرِيمُ » .

وكان الإمام علي بن الحسين عليهما السلام إذا بلغ حجر إسماعيل يرفع رأسه ثم يقول : «اللَّهُمَّ أَدْخِلْنِي الْجَنَّةَ، وَاجْرِنِي مِنَ النَّارِ بِرَحْمَتِكَ، وَعَافِنِي مِنَ السُّقُمِ ، وَأَوْسِعْ عَلَيَّ مِنْ

الرِّزْقُ الْحَلَالٌ ، وَادْرَأْ عَنِي شَرَّ فَسَقَهُ الْجِنُّ وَالْأَنْسِ وَشَرَّ فَسَقَهُ الْعَرَبِ وَالْعَجَمِ .

ويستحب إذا مضى عن الحجر ووصل إلى خلف البيت أن يقول مارواه عمر بن اذينه «ره» عن الامام ابى عبد الله الصادق (عليه السلام) وهو « يَاذَا الْمَنَّ وَالظَّوْلِ ، يَاذَا الْجُودِ وَالْكَرَمِ ، إِنَّ عَمَلِي ضَعِيفٌ فَضَاعِفْهُ وَتَقْبِلَهُ مِنِّي إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ » .

وإذا وصل إلى الركن اليماني يرفع يديه ويدعوه بما دعا الامام أبو الحسن الرضا(عليه السلام) وهو : « يَا اللَّهُ يَا وَلَيِّ الْعَافِيَةِ ، وَرَازِقَ الْعَافِيَةِ ، وَخَالِقَ الْعَافِيَةِ وَالْمُنْعِمُ بِالْعَافِيَةِ وَالْمَنْانُ بِالْعَافِيَةِ ، وَالْمَنْفَضُلُ بِالْعَافِيَةِ عَلَيَّ وَعَلَى جَمِيعِ خَلْقِكَ ، يَا رَحْمَنَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَرَحِيمَهُمْهُما ، صَلَّى اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ وَأَرْزَقْنَا الْعَافِيَةَ وَتَمَامَ الْعَافِيَةَ وَشُكْرَ الْعَافِيَةِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ » .

ثم يرفع رأسه إلى الكعبه ويقول مارواه ابراهيم بن عيسى : « الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي شَرَّفَكَ وَعَظَّمَكَ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي بَعَثَ مُحَمَّداً نَبِيًّا وَجَعَلَ عَلَيْهِ أَمَاماً . اللَّهُمَّ أَهْدِنَا حِيَارَ خَلْقِكَ ، وَجَنِّبْنَا شِرَارَ خَلْقِكَ » .

وفيما بين الركن اليماني والحجر الاسود يقول مارواه عبد الله بن سنان عن الامام ابى عبد الله الصادق (عليه السلام) :

« رَبَّنَا إِنَّا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَفِي النَّارِ عَذَابَ النَّارِ » .

وفي الشوط السابع إذا وصل المستجار (وهو خلف باب الكعبه قريب من الركن اليماني) يقوم بحداء الكعبه ويبسط يديه على حائطه ، ويلصق به بطنه وخدده ، ويقر بذنبه مسمياً لها ، ويتوسل ويستغفر الله تعالى منها ، ويدعوه بما دعا به الامام أبو عبد الله الصادق (عليه السلام) :

« اللَّهُمَّ أَلَيْتُ يَتُكَ وَالْعَبْدُ عَبْدُكَ وَهَذَا مَقَامُ الْعَائِدِ بِكَ مِنَ النَّارِ ، اللَّهُمَّ مِنْ قِيلَكَ الرَّوْحُ وَالْفَرْجُ وَالْعَافِيَةُ اللَّهُمَّ

إِنَّ عَمَلَى ضَعِيفٌ فَضَاعِفُهُ لِي ، وَاغْفِرْ لِي مَا إِطَّلَعْتَ عَلَيْهِ مِنِّي وَخَفِيَ عَلَى خَلْقِكَ أَسْتَجِيرُ بِاللَّهِ مِنَ النَّارِ .

ويدعوا بما دعا به الامام على بن الحسين (عليهما السلام) :

«اللَّهُمَّ إِنِّي عِنْدِي أَفْوَاجًا مِنْ ذُنُوبٍ وَأَفْوَاجًا مِنْ خَطَايَا وَعِنْدَكَ أَفْوَاجٌ مِنْ رَحْمَهُ وَأَفْوَاجٌ مِنْ مَغْفِرَهِ يَا مَنْ إِسْتَجَابَ لِابْنِ عَصْبٍ خَلْقِهِ إِذْ قَالَ أَنْظِرْنِي إِلَى يَوْمٍ يُنْعَثُونَ إِسْتَجِبْ لِي .»

ثم اطلب حاجتك وادع كثيراً واعترف بذنبك ، فما كنت ذاكراً لها فاذكرها مفصلاً ، وما كنت ناسياً لها فاعترف بها إجمالاً ، واستغفر الله فإنه يغفر لك إن شاء الله تعالى . فإذا وصلت الحجر الاسود فادع بما رواه معاویہ بن عمار عن الامام أبي عبد الله الصادق (عليه السلام) :

«اللَّهُمَّ قَنَعْنِي بِمَا رَزَقْتَنِي وَبَارِكْ فِيمَا آتَيْتَنِي .»

## مکروهات الطواف

لقد عرفت أيها الحاج الكريم واجبات الطواف وشروطه وأجزاءه ، وكذلك عرفت مستحباته ، وبقى عليك أن تعرف مکروهاته وهي :

١ - الكلام بغير ذكر الله تعالى وغير الدعاء وقراءة القرآن الكريم .

٢ - الضحك والتمطی والتثاؤب وفرقعة الاصابع وكل ما يکرره في الصلاه .

٣ - مدافعه البول والغازط بل الريح أيضاً .

٤ - الاكل والشرب .

٥ - لبس «البرطله» ، وهي قلنسوه طويله كانت تلبس قديماً لأنها من زى اليهود .

## صلاه الطواف

وهي رکعتان مثل فريضه الصبح ، يتخير المکلف فيها بين الجهر والاخفات ، يصليهما الحاج بعد الطواف مباشره ، ويراعى فيها الفوريه العرفيه على الاـحوط ، بمعنى أنه بعد فراغه من الطواف يصلی هاتين الرکعتين خلف مقام إبراهيم عليه السلام ، وهو الصخره التي عليها أثر قدم الخليل عليه السلام قریباً منها ، بحيث يصدق عليه أنه صلاماً عندها ، إن أمكنه ذلك . والاحوط أن يستقبلها بوجهه .

مسائله ١ : لاحدَّ معین لخلف المقام الا الصدق العرفی .

مسائله ٢ : إن لم يتمكن من الصلاه خلف المقام صلاماً عنده من أحد الجانين ، فإن لم يتيسر له ذلك أيضاً يصليهما حيث شاء

من المسجد الحرام ضمن الحدود التى كانت فى زمن النبى والائمه صلوات الله تعالى عليهم أجمعين ، مع مراعاه الاقرب فالاقرب إلى خلف المقام .

مسائله ٣ : يجوز الاتيان بصلاح الطواف المستحب فى جميع المسجد ضمن الحدود المذكوره اختياراً .

مسائله ٤ : النجاسات التى يعفى عنها فى الصلاه لا تضر بصلاح الطواف أيضاً .

مسائله ٥ : إذا نسى صلاه الطواف فيتعين عليه الاتيان بها متى ماتذكرها ، ولا يجب عليه إعاده السعي . هذا إذا كان فى مكه ، أما إذا لم

يتذكر إلا بعد خروجه من مكه فالاحوط له أن يرجع ليصليها خلف المقام إذا لم يستلزم ذلك مشقه ، وإن صلاها حيث شاء ، وإن كان الاحوط له أن يرجع الى الحرم ويصليها فيه ، وال الاولى أن يستنيب عنه من يصليها خلف المقام أيضاً . وإذا مات قبل أن يقضى هذه الصلاه يتبعن على الولى قضاوها عنه مثل سائر صلواته الفائته .

مسألة ٦ : من ترك صلاه الطواف عمداً فقد صحت منه بقيه المناسك المترتبه عليه بعد الصلاه ، وبقى قضاء نفس صلاه الطواف في ذمته كالناسى ، لكن الاحتياط شديد في وجوب الحج عليه وإعادته في العام القادم ، وهذا الاحتياط لا ينبغي تركه .

هذا كله إذا كان طوافه فريضه (أى واجباً) أما إذا كان طواف مستحبأ ، وتعمد ترك صلاه الطواف فالاموالى بل الاحوط أن لا يتركها ، بل يصليها حيث شاء ، وإن كان الاتيان بها في المسجد الحرام أحوط .

مسألة ٧ : من ترك صلاه الركعتين خلف المقام جهلاً منه بذلك ، كان بمثلك الناسى لها ، فيتعين عليه الاتيان بهما متى تذكرهما كما سبق ، سواء لم يأت بهما أصلاً أم أتى بهما في غير موضعهما (وهو خلف المقام) أم أتى بهما على وجه باطل ، بمعنى أنه أتى بهما على غير الصوره الصحيحه . ولا فرق في ذلك بين القاصر الذي لا يستطيع الاتيان بالصلاه بصورة صحيحه أو المقصر الذي لم يتعلم الصلاه على الوجه الصحيح ، ومنه على الاحوط المقصر في تصحيح قراءته أى الذي لم يتعلم القراءه الصحيحه غفله منه عن تقصيره مثل من يبدل الضاد بالظاء مثلاً أو يرى صحة قراءته (أى يعتقد بأن قراءته صحيحه) فإن حكمه كالناسى ،

فيقضي صلاه الطواف للعمره والحج كسائر صلاته متى علم ، أى بمجرد علمه بهذا اللحن (مقدماً صلاه طواف العمره على طواف الحج وصلاه طواف الحج على طواف النساء) ويستنبع على الاحوط كما تقدم في حكم الناسى .

أما الملتفت إلى نفسه ، الذى يعلم بعدم صحة قراءته كأغلب الاعجميين مثلاً فيجب عليه التعلم ويصلى صلاه صحيحه إن أمكنه التعلم قبل أن يتضيق عليه الوقت للطواف ، فيؤخر الطواف حتى يتعلم القراءه الصحيحه حينئذ ويطوف ثم يصلى . ويکفيه أن يتلقن القراءه الصحيحه من معلم حال فعل الصلاه ، وذلك بأن يقف المعلم إلى جانبه ويلمه القراءه الصحيحه ، فإذا صلاها صحيحه كانت كافية . فإن لم يتمكن من الامرین (التعلم أو وقوف المعلم إلى جانبه ليعلمه) فالاحوط له حينئذ أن يجمع بين الصلاه بقراءته الملحونه ، والاقتداء بمن يصلى صلاه الطواف (من الحجاج المؤمنين) الجامع لشروط الامام ان أمكنه ذلك ، وإلا فيقتدى بمن يصلى اليوميه من المؤمنين كذلك برجاء المطلوبه ، والاولى والاحوط أن يضم إلى صلاته الاستنابه ، فيستنبع من يصلى عنه صلاه الطواف ، وتجوز الجماعه ابتدأء في صلاه الطواف .

مسائله ٨ : المرأة التي جاءها الحيض قبل صلاه الطواف بل حين الطواف ، فإن كان قد جاوزت النصف تمنع من بقية الطواف والصلاه وتتأتى ببقية المناسب من السعي والتقصير إذا كانت في العمره ، ثم تنتظر الى أن تطهر فتقضى مافاتها من الطواف والصلاه مقدمه الطواف على الصلاه (طبعاً) ، ولا يجب عليها إعاده السعي . وإذا لم تطهر قبل الوقوف - بأن بقيت حائضاً إلى يوم التاسع من ذى الحجه - فالاحوط لها حينئذ الاستنابه لقضاء مافاتها من أشواط الطواف والصلاه

قبل أن تخرج إلى الموقف بعرفات ثم تقضيه بنفسها بعد الطهر .

مسألة ٩ : لو جاءها الحيض بعد إكمال الطواف وقبل الصلاة فعليها صلاة الطواف بعد أن تطهر والاستنابه للصلاه أيضاً على الاخط .

مسألة ١٠ : إذا جاءها الحيض ولم تتجاوز النصف ، بأن كانت في الشوط الاول أو الثاني أو الثالث أو لم تتجاوز النصف من الرابع فعندها تقطع طواوفها ، وتخرج من المسجد فوراً ثم تنتظر ، فإن طهرت قبل الموقف بعرفه تأتي بالطواف كاملاً والصلاه بعده ، وإذا لم تطهر قبل الموقف فينقلب حجتها إلى الأفراد كما تقدم وتمضي إلى عرفات والمشعر ، وتأتي بمناسك من كلها وبقيه مناسك مكه ، فإذا فرغت من مناسك الحج كلها تأتي بعمره مفرده بعد إكمال المناسك .

مسألة ١١ : إذا اغتسلت المرأة من الحيض وطافت ثم رأت الدم فإن كان قبل انتهاء العشره وانقطع قبل العشره فالنقاء حيض والاعمال الواقعه فيه باطله ، وإذا كان الدم بعد انتهاء العشره أو قبله لكن استمر إلى بعد العشره فالاعمال صحيحه والنقاء طهر .

مسألة ١٢ : لو علمت أن أيام حيضها تستمرة إلى يوم عرفه وجب عليها المبادره إلى عمره التمتع قبل الحيض مع التمكן ، وإن لم تبادر كانت آثمه وتحرم حينئذ بنية الأفراد .

مسألة ١٣ : إذا طافت المرأة وصلت ثم شعرت بالحيض ولم تدر انه حدث قبل الطواف أو في اثنائه ، أو قبل الصلاه أو في اثنائها أو بعدها بنت على صحة الطواف والصلاه .

مسألة ١٤ : المستحاضه إن فعلت ما يجب عليها من الاعمال للصلاه فهي كالطاهره .

مسألة ١٥ : الاخط للمستحاضه أن تتوضأ لكل من الطواف وصلاته إن كانت الاستحاضه قليله ،

وأن تغسل غسلاً واحداً لهما وتتوضاً لكل منهما إن كانت متوسطه ، واما الكثيره فتغسل وتتوضاً لكل منهما .

مسألة ١٦ : لاتجب الصلاه للطواف المستحب .

مسألة ١٧ : إذا طاف المكلف وأراد أن يصلى نيابه عن الغير ، يصلى لنفسه أولاً ثم للغير .

مسألة ١٨ : من نسي صلاه الطواف وتذكر بعد التقصير لا يجب ان يلبس ثوبى الاحرام لكي يأتي بالصلاه .

مسألة ١٩ : الصلاه فى الاحرام المخصوص نسياناً أو جهلاً . صحيحه الا اذا كان هو غصبه ثم نسيه فيحتاط .

## مستحبات ركعى الطواف

١ - قراءه سوره التوحيد - أى قل هو الله أحد - بعد الحمد فى الركعه الاولى ، وقراءه سوره الجهد - أى قل يا أيها الكافرون - بعد الحمد فى الركعه الثانية .

٢ - الحمد والثناء على الله تعالى ، والصلاه والسلام على الرسول وآلـه بعد الصلاه .

٣ - السؤال من الله تعالى القبول في الدعاء ويقول :

«اللَّهُمَّ تَقْبِلْ مِنِي وَلَا تَجْعَلْهُ أخْرَى عَهْدِ مِنِي الْحَمْدُ لِلَّهِ بِمَحَمِّدِهِ كُلُّهَا حَتَّى يَنْتَهِي الْحَمْدُ إِلَى مَا يُحِبُّ وَيُرْضِي اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَالِّي مُحَمَّدٌ وَتَقْبِلْ مِنِي وَطَهِّرْ قَلْبِي وَزَكِّ عَمَلِي» .

وفي روايه أخرى يقول :

«اللَّهُمَّ ارْحَمْنِي بِطَاعَتِكَ وَطَاعَةِ رَسُولِكَ (صلى الله عليه وآلـه) ، اللَّهُمَّ جَنِّبْنِي أَنْ أَتَعَيَّدَ حِذْدُودَكَ ، وَاجْعَلْنِي مِمْنُ يُحِبُّكَ وَيُحِبُّ رَسُولَكَ وَمَلَائِكَتَكَ وَعِبَادَكَ الصَّالِحِينَ» .

ثم يسجد ويقول كما صنع الامام أبو عبد الله الصادق (عليه السلام) على مارواه بكر بن محمد:

«سَيَجَدَ لَسْكَ وَجْهِي تَعْبُدًا وَرِقًا ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ حَقًا ، الْأَوَّلُ قَبْلَ كُلِّ شَيْءٍ وَالْآخِرُ بَعْدَ كُلِّ شَيْءٍ ، وَهَا أَنَا ذَا ذِيَّدِيَّكَ ، نَاصِيَتِي بِيَدِكَ ، فَاغْفِرْ لِي فَإِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذَّنْبَ

الْعَظِيمُ غَيْرُكَ، فَإِنِّي مُقِرٌ بِذُنُوبِي عَلَى نَفْسِي، وَلَا يَدْفَعُ الذَّنْبُ الْعَظِيمَ غَيْرُكَ» .

## السعى

أيها الحاج الكريم ، بعد أن فرغت من الطواف ، وصلاه ركتيه لعمره التمتع بقى عليك واجبان : الاول : السعي ، والثانى : التقسيم بعد الفراغ من السعي . وإليك بيان ما يجب عليك من السعي :

السعى واجب فى عمره التمتع ، بل هو واجب فى كل إحرام سواء كان للحج أو العمرة . والسعى مره واحده فقط سبعه أشواط بين الصفا والمروه بعد صلاه الطواف ، وهو ركن تبطل العمره و الحج بتعمد تركه ، وإن كان عن جهل .

## واجبات السعي

بعد أن عرفت أيها الحاج الكريم وجوب السعي اجمالاً ، إليك واجبات السعي على التفصيل الآتى

١ - النية ، ولابد أن تكون مقارنه لاول السعي ، مستحمله على قصد القربه . وال الاولى التلفظ بها مستحمله على نيه الوجوب فتقول :

«أَسْعِي بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ سَبْعَه أَشْوَاطٍ لِعُمُرِه التَّمَتُّعِ إِلَى حَجَّ الْإِسْلَامِ لِوُجُوبِهِ امْتَنَالًا لِأَمْرِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى» .

٢ - الابداء من الصفا والاحوط وضع القدم على الحجر الموجود .

٣ - الختم بالمروه ، ويتحقق ذلك أيضاً بأن يلصق بها أصابع قدمه ، والاحوط القدمين كما في الصفا . وإذا خالف ذلك فبدأ بالمروه ولو سهواً بطل سعيه واستئنف .

٤ - العدد ، وهو أن يقطع المسافه التي بين الصفا والمروه سبع مرات بلا زياده ولا نقصان ، بالذهاب أربعاً من الصفا إلى المروه وبالآياب ثلاثة من المروه إلى الصفا ، فيكون سبعه أشواط . والزياده على سبعه أشواط عمداً مبطل ، فتوجب إعادةه ومع السهو والجهل صحيح وعند نقصانه سهواً يجب العود للاتمام وان لم يتمكن استناب ، والاحوط الاستحبابي في صوره عدم تجاوز النصف الاتمام والاستئناف أيضاً ولا يحل له

ماحرم بالاحرام قبل الاتمام .

ولو شك فى عدد أشواط السعى بعد الانصراف لم يلتفت . وإن عرض الشك فى أثناء السعى فإن تيقن سبعه أو أزيد كما إذا كان بالمروه وشك بين السبع والتسع فيبني على التمام وإن كان فى أثناء الشوط قبل الوصول الى المروه فالظاهر أن سعيه باطل ، وكذا إذا تعلق شكه بأفل من سبعه أشواط .

٥ - السعى ذهاباً وإياباً على الطريق المتعارف ، وهو المسعى المختص حالياً ، فلو دخل فى الاثناء الى المسجد وخرج منه الى المسعى أو ذهب الى سوق الليل ثم رجع منه الى المسعى بحيث وقع مقدار من سعيه خارج المسعى لم يصح منه ذلك السعى . ولا بأس بالسعى فى الطابق الثانى من المسعى إن صدق أنه سعى بين الصفا والمروه .

٦ - استقبال المقصد ، فإن كان من الصفا استقبل المروه وإن كان من المروه استقبل الصفا ، ولا يجوز أن يمشى القهقرى أو يمشى عرضاً . نعم لا بأس بالالتفات بالوجه الى اليمين أو اليسار مع بقاء مقادير البدن على حاله الاستقبال حين السعى .

أما في حالة الوقوف فلا بأس بالأعراض بكل البدن ولو بلغ حد الاستدبار ، كما لا بأس بأن ينحرف الانسان عن جهة اليمين عند نزوله من الصفا .

٧ - إباحه الدابه ، بل والنعل واللباس ، فلا يجوز السعى على الدابه المغصوبه ، بل والمحمول على الاحوط ، فلا يجوز أن يحمل شيئاً مغصوباً ، ويعيده على الاحوط .

٨ - الترتيب ، بأن يكون السعى بعد صلاه الطواف ، فلا يجوز تقديم السعى على صلاه الطواف اختياراً ، لافي الحج ولا في العمره ، فإذا تعمد الانسان تقديم السعى على الطواف بلا ضروره

أعاده . و لا يبعد الاكتفاء إن كان عن سهو ، وإن كان الاخطو<sup>ً</sup> وجوباً بل الاقوى الاعاده وكذلك الجاهل بالمسئله .

مساله ١ : يجوز تأخير السعى عن الطواف لرفع التعب وحراره الهواء ، ولا يجوز تأخيره إلى الغد اختياراً ، أما اضطراراً فيجوز ، والاقوى جواز تأخيره إلى الليل ، وإن كان الاخطو<sup>ً</sup> تركه .

مساله ٢ : لابأس بالفصل بين الطواف الواجب والسعى بطواف مستحب .

مساله ٣ : إذا ترك السعى نسياناً فيتquin عليه الاتيان به متى ذكره ، وإذا خرج من مكه فالاخطو<sup>ً</sup> له الرجوع في أي وقت تذكره ، ويفعله بنفسه إن أمكنه ذلك ، وإن شق وصعب عليه فحينئذ يستتب من يسعى عنه .

مساله ٤ : إذا أخل بالسعى ، أي لم يأت به على الوجه الكامل لا يحل من إحرامه حتى يأتي به كاملاً بنفسه أو بنائه ، ولو واقع أهله بزعم الاحلال لزمه الكفاره بعده ، وكذا تجب عليه الكفاره أيضاً إذا قلم أظفاره على الاخطو<sup>ً</sup> .

مساله ٥ : إذا شرع الانسان في السعى وفي الالثناء تذكر نقصان طوافه ، فإن كان النقصان بعد النصف من الطواف فحينئذ يقطع السعى ويرجع إلى الطواف لاكماله . ثم يأتي لاكمال السعى من موضع قطعه ، وإلا (أي إن كان نقصان طوافه أقل من النصف) فعليه أن يستأنف الطواف من رأس (أي من أول) ثم يستأنف السعى كذلك ويأتي بكل منهما (أي الطواف والسعى) بقصد ماعليه من التمام أو الاتمام .

مساله ٦ : يجوز قطع السعى لدرك فضيله الفريضه أو للاتيان بصلاح النافله ثم البناء عليه من موضع القطع بعد الفراغ منها ، وللاستراحة أيضاً وان كان تركه أولى .

مساله ٧ : الاخطو<sup>ً</sup>

ترك السعى من الطابق الثاني إذ لا يعلم صدق السعى بين الصفا والمروه عليه .

مسألة ٨ : يجوز الركوب اختياراً على الكراسي المتحركة أثناء السعى .

مسألة ٩ : من سعى أربعه عشر شوطاً معتقداً أن هذا هو الواجب عليه فإن كان جاهلاً صحيحاً ولا شيء عليه .

مسألة ١٠ : إذا علم بعد التقصير ببطلان سعيه يقتصر بعد إعادة السعى .

مسألة ١١ : يجوز قطع السعى وإستئنافه ولكن يبدأ من جديد بعد فوات الموالاة العرفية اذا كان قبل النصف واما بعده فيتم سعيه من الموضع الذي قطعه .

مسألة ١٢ : إذا انتهت أشهر الحج ثم علم ببطلان سعيه فالاقوى أن يرجع الى مكه ويفعله بنفسه ان أمكنه ذلك والا فيستنيب من سعى عنه .

مسألة ١٣ : لا يجوز للعجز التبعيض في الاشواط بأن يسعى بعضها وينيب غيره في البعض الآخر فيجب اما السعى بنفسه أو الاستنابة للجميع ، هذا ان كان عاجزاً ابداً.

مسألة ١٤ : العاجز عن السعى بنفسه إذا طلب منه أصحاب الكراسي والاسرءه مبلغاً ممكناً جاز له ان ينيب غيره .

مسألة ١٥ : إذا نام المريض أثناء السعى به فالاظهر كفایة التيه ابتداءً ، والاحوط إعادة السعى فيما إذا استمر نومه .

مسألة ١٦ : إذا شك قبل الوصول إلى المروه بين السبعه والتسعه فالظاهر ان سعيه باطل .

مسألة ١٧ : يجب على المكلف ان يراعي الموالاة العرفية بين اشواط السعى .

## مستحبات السعى

وإليكم أيها الحاج بيان بعض مستحبات السعى قبله أو في أثناءه أو بعده :

١ - الطهاره من الحدث الاكبر والصغر على الاحتراط استحباباً ، كما لا يشترط الطهاره من الخبر أيضاً ، والحاصل يمكنها السعي ، نعم يستحب لها الطهاره إن أمكنها ذلك ، وإنما فتنسبي

وهي حائض .

٢ - المبادره إلى السعى بعد ركعتي الطواف مباشره ، ويمكن للمتعب الاستراحته .

٣ - تقبيل الحجر الاسود ، واستلامه عند إرادته الخروج إلى الصفا إن أمكن ذلك وإلا وأشار إلى الحجر بيده .

٤ - الاتيان الى زمزم للاستقاء بنفسه إن أمكنه ، والشرب من مائهها ، وليصب على رأسه وظهره ، ويقول وهو مستقبل الكعبه مارواه معاويه بن عمار عن الامام أبي عبد الله الصادق (عليه السلام) :

«اللَّهُمَّ اجْعِلْهُ عِلْمًا نَافِعًا وَرِزْقًا وَاسِعًا وَشِفَاءً مِنْ كُلِّ دَاءٍ وَسُقْمٍ» .

٥ - استلام الحجر بعد الشرب من زمزم أيضاً (وهو أولى) عند خروجه الى الصفا .

٦ - الخروج الى الصفا من الجهة التي تقابل الحجر الاسود ، وقد كان سابقاً باب يسمى باب الصفا وهو الباب الذي كان يخرج منه رسول الله (صلى الله عليه وآله).

٧ - المشي في خروجه إلى الصفا بسكنه ووقار .

٨ - الصعود على الصفا بحيث ينظر الى البيت إن أمكن ، فإن النظر الى البيت مستحب أيضاً .

٩ - استقبال الركن الذي فيه الحجر بعد صعوده على الصفا .

١٠ - أن يكثـر الحمد لله تعالى ، والثناء عليه ، وأن يتذـكر الانسان نعم الله عليه ، ويذكر من آلاءه وبلائه وحسن صنيعه إليه ما يتمـكن من ذكره ، ثم يقول سبع مرات «الله أكـبر» وسبعين مرات «الحمد لله» وسبعين مرات «لـا إله إلـا الله» ثم يقول ثلاث مرات «لـا إله إلـا الله وحـيمـدـه لـاشـريـكـ له ، لـه الـملـكـ وـلـه الـحـمـدـ ، يـحيـيـ وـيـمـيـتـ وـيـعـيـيـ ، وـهـوـ حـيـ لـا يـمـوتـ بـيـلدـهـ الـخـيـرـ وـهـوـ عـلـىـ كـلـ شـيـءـ قـدـيرـ»

ثم يصلـى عـلـىـ مـحـمـدـ وـآلـ مـحـمـدـ ويـقـولـ ثـلـاثـ

مرات «الله أكْبَرُ عَلَى مَا هَدَنَا الْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى مَا أَوْلَانَا وَالْحَمْدُ لِلَّهِ الْحَيِّ الْقَيُومِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ الْحَيِّ الدَّائِمِ» .

ثم يقول ثلاث مرات «أَشْهُدُ أَنَّ لِإِلَهٍ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَأَشْهُدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ لَا نَعْبُدُ إِلَّا إِيَّاهُ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ» .

ويقول ثلاث مرات «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْعَفْوَ وَالْعَافِيَةَ وَالْيَقِينَ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ» .

ويقول ثلاث مرات «اللَّهُمَّ اتَّنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقَنَا عَذَابَ النَّارِ» .

ثم يقول مائة مره «الله أكبر» ومائة مره «لَا إِلَهَ إِلَّا الله» ومائة مره «الحمد لله» ومائة مره «سبحان الله» ثم يقول :

«لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ وَحْدَهُ أَنْجَزَ وَعْدَهُ وَنَصَرَ عَبْدَهُ وَحْدَهُ فَلَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَحْدَهُ ، اللَّهُمَّ بارِكْ

لِي فِي الْمَوْتِ ، وَفِيمَا بَعْدَ الْمَوْتِ ، اللَّهُمَّ إِنِّي آعُوذُ بِكَ مِنْ

ظُلْمِهِ الْقَبِيرِ وَوَحْشَتِهِ ، اللَّهُمَّ أَظِلَّنِي فِي ظِلِّ عَرْشِكَ يَوْمَ لَا ظِلَّ

إِلَّا ظِلُّكَ » .

١١ - ويستحب أن يكتثر الإنسان من استيداع الله دينه ونفسه وأهل بيته حين وقوفه على الصفا ويقول:

«أَسْأَلُ تَوَدُّعَ اللَّهِ الرَّحْمَنَ الرَّحِيمَ ، الَّذِي لَا تَضِيقُ وَدَائِعُهُ دِينِي ، وَنَفْسِي وَأَهْلِي وَمَالِي وَوُلْدِي ، اللَّهُمَّ ائْتِيَّنِي عَلَى كِتَابِكَ وَسُنْنَتِهِ  
نَبِيِّكَ وَتَوَفَّنِي عَلَى مِلَّتِهِ وَأَعِذْنِي مِنْ الفِتْنَةِ» .

ثم يقول ثلاث مرات «الله اكبر» ثم يدعو بالدعاء السابق مرتين ، ثم يقول «الله اكبر» ثم يدعو بالدعاء السابق إن تمكّن من ذلك  
وإلا فليأت بما تيسر له .

١٢ - استقبال الكعبة الشريفة ، وقراءه هذا الدعاء : «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي كُلَّ ذَنْبٍ أَذْبَثُتُ قَطُّ فَإِنْ عَدْتُ فَعَدْ عَلَيَّ بِالْمَغْفِرَةِ فَإِنَّكَ أَنْتَ  
الْغَفُورُ الرَّحِيمُ ، اللَّهُمَّ افْعُلْ بِي

ماَنْتَ أَهْلُهُ ، فَإِنَّكَ إِنْ تَفْعَلْ بِي مَاَنْتَ أَهْلُهُ تَرْحَمْنِي وَإِنْ تُعِذِّبَنِي فَأَنْتَ غَنِّيٌّ عَنْ عِذَابِي وَأَنَا مُحْتَاجٌ إِلَى رَحْمَتِكَ فَيَامَنْ أَنَا مُحْتَاجٌ إِلَى رَحْمَتِهِ إِرْحَمْنِي ، اللَّهُمَّ لَا تَفْعِلْ بِي مَاَنَا أَهْلُهُ فَإِنَّكَ إِنْ تَفْعَلْ بِي مَاَنَا أَهْلُهُ تُعِذِّبَنِي وَلَمْ تَطْلُبْنِي أَصْبَحْتُ آتَقِي عِدْلَكَ وَلَا أَخَافُ جَوْرَكَ فَيَامَنْ هُوَ عَدْلٌ لَا يَجُورُ إِرْحَمْنِي » .

ثم قل : « يَامَنْ لَا يَخِبِّ سَائِلُهُ وَلَا يَنْفَدِدُ نَائِلُهُ صَلَّى عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ وَأَجِرْنِي مِنَ النَّارِ بِرَحْمَتِكَ »

١٣ - إطاله الوقوف على الصفا ، ففى الحديث : من أراد أن يكثر ماله فليطل الوقوف على الصفا .

١٤ - إذا انحدر قليلاً بعد الصعود على الصفا فليقف على الدرج الرابع ويتوجه إلى الكعبه الشريفة ويقول : « اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبِيرِ وَفِتْنَتِهِ وَغُرْبَتِهِ وَوَحْشَتِهِ وَظُلْمَتِهِ وَضَيْقَهِ وَضَسْكِهِ اللَّهُمَّ أَطْلَنِي فِي ظَلِّ عَرْشِكَ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّكَ » .

١٥ - ثم ينحدر قليلاً ويكشف عن ظهره ويقول : « يَارَبَّ الْعَفْوِ يَامَنْ هُوَ أَوْلَى بِالْعَفْوِ يَامَنْ يُثِيبُ عَلَى الْعَفْوِ الْعَفْوَ الْعَفْوَ يَاجْوَادُ يَا كَرِيمُ يَا قَرِيبُ يَا بَعِيدُ أُرْدُدْ عَلَى نِعْمَتِكَ وَاسْتَعِمْلَنِي بِطَاعَتِكَ وَمَرْضَاتِكَ » .

١٦ - السعى ماشياً لا راكباً ، ويجوز الركوب حال السعى على دابه أو محمل أو كرسى متحرك أو على ظهر إنسان أو يتکىء عليه أو غير ذلك ، ولكن المشى أفضل .

١٧ - كون المشى على سكينه ووقار نحو مامر بالطواف .

١٨ - كون المشى متوسطاً لا سريعاً ولا بطيناً من الصفا إلى المنارة الأولى ، وهى الان معلمه بلون أخضر على الجانب الايمن من المسعى ، ثم يهروول منها إلى المنارة الثانية المعلمه بلون أخضر أيضاً . ولا هروله على

النساء . وإن كان راكباً حرك دابته من دون أن يؤذى أحداً ، ثم يمشي منها إلى المروه ، وهكذا يفعل في الرجوع .

١٩ - الدعاء عند الوصول إلى المنارة الأولى ، فيقول :

«بِسْمِ اللَّهِ وَبِسْمِ اللَّهِ أَكْبَرُ وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَأَهْلِ بَيْتِهِ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ وَارْحَمْ وَتَجَاوزْ عَمَّا تَعْلَمْ إِنَّكَ أَنْتَ الْأَعَزُّ الْأَجْلُ الْأَكْرَمُ، وَاهْدِنِي لِلِّتِي هِيَ أَقْوَمُ ، اللَّهُمَّ أَنَّ عَمَلِي ضَعِيفٌ فَضَاعِفْهُ لِي وَ وَتَقْبِلْهُ مِنْيَ اللَّهُمَّ لَكَ سَيِّئَيَ وَبِكَ حَوْلِي وَقُوَّتِي تَقْبِلْ مِنْيَ عَمَلِي يَامَنْ يَقْبِلْ عَمَلَ الْمُتَّقِينَ» .

٢٠ - فإذا تجاوز المنارة الثانية يقول :

«يَا ذَا الْمَنْ وَالْفَضْلِ وَالْكَرَمِ وَالنَّعْمَاءِ وَالْجُودِ اغْفِرْ لِي ذُنُوبِي إِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ» .

٢١ - إذا وصل المروه فليصعد عليها وليصنع كما صنع على الصفا وليرأها على الصفا بموجب الترتيب الذي مر ذكره ، ويقول بعد ذلك :

«اللَّهُمَّ يَامَنْ أَمْرِ بِالْعَفْوِ يَامَنْ يُحِبُّ الْعَفْوَ يَامَنْ يُعْطِي

عَلَى الْعَفْوِ يَامَنْ يَعْفُو عَلَى الْعَفْوِ يَارَبَّ الْعَفْوَ الْعَفْوَ الْعَفْوَ

الْعَفْوَ» .

٢٢ - إذا نسي الهروله ففي أي موضع ذكرها يرجع القهقرى إلى موضع الهروله ثم يهروه .

ولابأس بأن يجلس الساعى في خلال السعي للاستراحة على الصفا أو المروه ، وإن كان لاينبغى ذلك إلا من التعب ، كما لاينبغى الجلوس مطلقاً في خلال السعي إلا للراحه ، والله اعلم .

## التقصير

وهو آخر واجبات عمره التمتع . ويجب في كل من الحج والعمره ، في الحج يكون بعد الذبح في منى ، وفي العمره يكون بعد إكمال السعي .

وهو نسك في نفسه كالتسليم في الصلاه ، وبه يفرغ الإنسان من العمره ويتحلل من عقد إحرامه .

بعد فراغه من

السعى يجب عليه التقصير ، ويحصل بأخذ شيء من شعر رأسه أو لحيته أو شاربه أو حاجبه أو تقليل بعض أظفار يديه أو رجليه بحدده أو سن أو نحو ذلك . ويجوز إتيانه في أي محل كان ، ولا يجب المبادره إليه .

مسألة ١ : لا يكفي حلق تمام الرأس ، بل لا يجوز الحلق في العمره . وإذا حلق يكفر بدم شاه ، حتى ولو كان ناسياً أو جاهلاً على الأحوط الاستجبابي . نعم إذا حلق بعض رأسه فليس عليه دم ، ولكن لا يكفي عن التقصير .

مسألة ٢ : يجب في التقصير الذي أيضاً مقارنه له مشتمله على التعين والقربه فيقول : «أقصّر للاحلال من إحرام عمره التمتع لحجّ الاسلام الواجب امثالاً لأمر الله تعالى » .

مسألة ٣ : إذا كان حجه مستحبأ قال بدل «حج الاسلام الواجب» «استحباباً» ، وإذا كان نائباً عن الغير قال «نيابة عن فلان» ثم يذكر اسم المنوب عنه .

مسألة ٤ : إذا قصر حل له كل شيء حرم عليه بالاحرام حتى النساء ولا يجب طواف النساء في عمره التمتع . وتحل النساء للرجال ، والرجال للنساء بدون طواف النساء ، ولكن إذا جاء الانسان بطواف النساء برجله المطلوبية كان أولى وأح祸ط .

مسألة ٥ : من ترك التقصير حتى أهل بالحج - أي أحرب بالحج - ومضى إلى عرفه ، فإن كان سهواً صحت متعته وكفر بدم شاه على الأحوط ، وإن كان عمداً أو جهلاً منه بذلك - مع التفات الجاهل بالحكم - فحينئذ تبطل متعته وينقلب حجه إلى الأفراد ، فيأتي بقيه مناسك حج الأفراد على الترتيب ويقضى حجه في العام القابل على الأحوط .

مسألة ٦ : إذا

جامع الانسان قبل التقصير عمداً فعليه الكفاره .

مسأله ٧ : إذا أحل الحاج بعد صلاه الطواف فى عمره التمتع ، فهو لم يخرج من إحرامه بعد ، وحكمه حكم المحرم المرتكب  
لبعض

التروك .

مسأله ٨ : الا هو طأن يقصّر الحاج داخل مكه المكرمه ، وإن كان الاقوى الجواز خارجها .

مسأله ٩ : إذا انتهى المحرم من السعى في العمره فلا يجوز له ان يقصّر لغيره قبل ان يقصّر لنفسه .

واليك بعض المسائل مابين عمره التمتع والحج :

مسأله ١ : لا يجوز للمعلم وغيره بعد الفراغ من عمره التمتع أن يخرج من مكه المكرمه إلى مسافه بعيده إلا لحاجه ، وأما المسافه  
القريبه - كالطائف وشبيهه - فيجوز له الخروج اليها بلا إحرام مع الكرااهه ، وأما حوالى مكه ومني فيجوز له الخروج إليها بلا  
كرااهه .

مسأله ٢ : لا يجوز له الاتيان بالعمره المفرده .

سؤال (١) : من احل من احرام عمره التمتع فاحرم للعمره المفرده فما هو تكليفه ؟

الجواب : لا يجوز الاتيان بالعمره المفرده بين عمره التمتع وحجه ولكن على تقدير الاتيان بها يتم أعمال عمرته بقصد وظيفته  
الفعليه أو بقصد الرجاء ثم يأتي بطواف النساء على الا هو طان .

سؤال (٢) : من اتى بالعمره المفرده ثم قصد الاتيان بحج التمتع فهل يلزمه الذهاب الى احد المواقف ليحرم لعمره التمتع .

الجواب : ان كانت عمرته المفرده في اشهر الحج يجوز له ان يجعلها تمتعاً . والا يذهب الى اقرب المواقف ويحرم لعمره التمتع .

سؤال (٣) : من احرم للعمره المفرده بدل عمره التمتع جهلاً فما هو حكمه ؟

الجواب : يتم اعمال عمرته بقصد عمره التمتع .

سؤال (٤) : من احرم لحج التمتع بدل عمره التمتع جهلاً واكملا اعمال العمره

ثم علم فما هو حكمه

الجواب : صح اعمال عمرته ولا يضره الجهل بكيفيه النية تفصيلاً .

سؤال (٥) : امرأه وصلت مكه المكرمه يوم الترويه - او اخرت عمره التمتع الى يوم الترويه - وقبل ان تأتى بالعمره رأت دمًا حسبته حيضاً فعدلت بالنيه الى حج الافراد وحضرت عرفات وهناك تبين لها انه دم استحاضه فماذا تفعل ؟

الجواب : يجب عليها الرجوع الى مكه المكرمه للاتيان بعمره التمتع وان لم تتمكن تأتى بالمناسك ثم تأتى بعمره مفرده وتعيد فى العالم القابل على الاخطاء .

سؤال (٦) : إذا فرغ من اعمال العمره فوجد ان المتزوج المعين له في مكه يقع خارج الحرم فهل له ان يسكنه ؟

الجواب : نعم يجوز له ان يسكن خارج الحرم .

سؤال (٧) : اذا طهرت المرأة واغتسلت واتت بعمره التمتع ثم احرمت للحج وبعد ذلك رأت اثراً للدم فما هو حكمها ؟

الجواب : ان جاوز الدم من اول رؤيتها عشره ايام فعمرتها صحيحه ولكن اذا انقطع الدم قبل عشره ايام تبدل حجها الى حج الافراد فيجب عليها عمره مفرده بعد الفراغ من اعمال الحج .

سؤال (٨) : هل يجب على المرأة ان تستعمل دواء تأخير العاده اذا علمت انها لا تتمكن من الاتيان بعمره التمتع بدون الدواء ؟

الجواب : يجب على الاخطاء مع أمن الضرر .

سؤال (٩) : إذا خاف من اتيان حج التمتع بعد عمره التمتع فهل يسعه الاعراض عنه ؟

الجواب : اذا كان الخوف على نفسه فياتى بها في العام القابل ان استقر عليه الحج . وان كان الخوف من الزحام وكان مريضاً او هرماً فله النفر قبل الا زحام وله الاستنابه في غير الوقوفين والتقصير وقد مر احكامها ، ولا

يجوز الاعراض عن الحج .

أيها الحاج الكريم ، بعد فراغك من التقصير فرغت من أعمال عمره التمتع وأحللت من إحرامك لها ، وجاز لك التمتع في مكه بكل ما حرم عليك بالاحرام ، وتنظر متى يكون وقت إحرام الحج ، فإذا صار يوم الثامن من ذى الحجه استحباباً أو يوم عرفه وجوباً عند ذلك تحرم بالحج استعداداً لاداء مناسك الحج وأفعاله الاحد عشر .

## أفعال حج التمتع

### الأول من افعال الحج : الاحرام

وهو واجب في حج التمتع ، بل هو ركن يبطل الحج بعتمد تركه مثل ما تقدم في العمره ، إلا أنه في نيته يقول : أحِرْمُ لِحَجَّ التَّمْتُعِ

...

وأول وقت هذا الاحرام لغير المتمتع - أي المحرم لعمره التمتع - دخول أشهر الحج ، وهي شوال وذو القعده وذو الحجه .

وأما المتمتع - فيكون أول وقت إحرامه بعد فراغه من مناسك عمرته ، ثم يمتد وقت الاحرام الى اليوم التاسع من ذى الحجه ، وهو يوم الموقف بعرفه ، وأفضل اوقاته يوم الترويه عند الزوال ، فإذا تضيق وقت الوقوف فيجب حينئذ على غير المتمتع أن يحرم من الميقات . وعلى المتمتع أن يحرم من مكه المكرمه القديمه ، والأفضل له أن يحرم من المسجد الشريف ، والأفضل من حجر اسماعيل أو مقام ابراهيم ، فيلبس ثوبى الاحرام ثم ينوى الاحرام للحج كما تقدم ذلك في العمره ثم يلبي كما سبق .

مسائله ١ : إذا مرض المكلف بعد عمره التمتع ونقل الى خارج مكه للعلاج ولم يمكنه الذهاب الى مكه للاحرام للحج فيحرم من مكانه ويجدد التلبية في عرفات .

مسائله ٢ : إذا نسى الاحرام من مكه المكرمه حتى خرج منها الى منى يوم الثامن أو الى عرفه ثم تذكر يجب عليه

الرجوع الى مكه لاجل الاحرام منها كما تقدم . وكذا يجب عليه الرجوع إذا ترك الاحرام جهلاً حتى خرج ، فيحرم من مكه إن أمكنه ذلك . أما إذا ضاق عليه وقت الوقوف الاختياري بعرفه (بمعنى أنه لو رجع الى مكه يفوته الموقف الاختياري من الروالى الغروب أو كان رجوعه متعدراً عليه) فحيثند يجب الاحرام من ذلك الموضع الذى تذكر فيه أو التفت اليه ، ويكتفى بهذا الاحرام عن الاحرام بمكه ، وإذا لم يتذكر إلا بعد أن أدى جميع المناسك فالظاهر صحة حجه .

مسألة ٣ : إذا نسى الاحرام وتذكر بعد الوقوفين بعرفات والمشعر فإنه يحرم ويتم مناسكه ، ويحج في العام المقبل على الاحوط الاستجابة .

مسألة ٤ : حكم الجاهم حكم الناسي في ذلك .

مسألة ٥ : إذا ترك الاحرام عمداً إلى أن فاته وقت الوقوفين بطل حجه . وكذلك يبطل حجه فيما إذا لم يتدارك إحرامه عند تذكره أو تنبئه له حينما كان ناسياً أو جاهلاً . وكان يمكنه التدارك ولكن تعمد البقاء بلا إحرام وأخل به إلى أن فات وقت الاحرام .

مسألة ٦ : الاحوط أن لا يطوف الممتنع بعد إحرام الحج قبل الخروج إلى عرفات طوافاً مندوباً ، ولو طاف جدد التلبية بعد الطواف .

## مستحبات إحرام الحج

- ١ - الغسل ، وهو أن يغسل في منزله أو في مكان آخر بمكه استجابةً .
- ٢ - الدعاء عند الغسل بالادعية المأثره المتقدم ذكرها عند غسل الاحرام لل عمره كما سبق .
- ٣ - التوجه إلى المسجد الحرام بخضوع وخشوع ، فيدخله حافياً وعليه السكينة والوقار .
- ٤ - صلاة ركعتي تحية المسجد أو فريضه ، وأفضل الاحرام أن يكون بعد صلاة الظهر ، أو صلاة العصر ، أو

فريضه مقتضيه ، أو صلاه نافله ست ركعات وأقلها ركعتان ، وفضلها حسب ترتيبها .

٥ - إيقاع الاحرام في المسجد الحرام ، والفضل أن يكون في حجر إسماعيل أو مقام إبراهيم ، فيليس ثواب الاحرام بعد أن يأتي بالمستحبات التي مر ذكرها ، وينوى الاحرام لحج التمتع لوجوبه قربه إلى الله تعالى .

٦ - التلفظ بالنيه بأن يقول : « أُحرِّم لِحِجَّةِ التَّمَّتُعِ حِجَّةَ الْاسْلَامِ لِوُجُوبِهِ أَدَاءً إِصَالَةً قَرْبَةَ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى » ، فإن كان الحج مستحباً يقول بدل الكلمة لوجوبه «لندبه» وإن كان الحج قضاءً قال «قضاء» ، وإن كان نائباً عن شخص قال «نيابه عن فلان» ويدرك اسمه . ثم يلبي بالتليله المتقدمه في إحرام عمره فيقول : « لَيَسِّيكَ اللَّهُمَّ لَيَسِّيكَ لَيَسِّيكَ لَا شَرِيكَ لَعَلَكَ لَيَسِّيكَ إِنَّ الْحَمْدَ وَالنِّعْمَةَ لَكَ وَالْمُلْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ » .

والاحوط استحباباً إضافه (ليسيك) على ذلك .

ويستحب هنا ايضاً التلبيات المستحبه لكن يقول فيها بدل «وهذه عمره متue الى الحج» «و هذا حج تمتع» .

فيحرم عليه حينئذ جميع ما تقدم من المحرمات التي مر ذكرها في إحرام عمره التمتع وهي خمسه وعشرون أمراً ، ويكره للحرم أيضاً ما يكره في العمره من المكرهات التي مر ذكرها سابقاً .

٧ - الخروج بعد الاحرام وأداء الصلاه المكتوبه (الواجبه) الى مني .

٨ - أن يلبي في طريقه كما مر ، حتى إذا أشرف على الابطح رفع صوته بالتليله .

٩ - إذا توجه الى مني فليقل مارواه معاویه بن عمار عن الامام أبي عبد الله الصادق (عليه السلام) ، وهو : « اللَّهُمَّ إِيَّاكَ أَرْجُو وَإِيَّاكَ أَدْعُو فَبَغْنِي أَمْلَى وَأَضْلَعْ لَى عَمَلِي » .

١٠ - وعند وصوله الى مني يقول : « الْحَمْدُ لِلَّهِ

الَّذِي أَقْدَمَنِيهَا صَالِحًا فِي عَافِيهِ وَبَلَّغَنِي هَذَا الْمَكَانَ .

وإذا دخلها يقول مارواه معاويه بن عمار عن الامام أبي عبد الله الصادق (عليه السلام) وهو : « اللَّهُمَّ إِنْ هَذِهِ مِنِّي وَهِيَ مِمَّا مَنَّتْ بِهِ عَلَيْنَا مِنَ الْمَنَاسِكِ فَاسْأَلْكَ أَنْ تَمُنَّ بِمَا مَنَّتْ عَلَى أَنْسِيَائِكَ فَإِنَّمَا أَنَا عَبْدُكَ وَفِي قَبْضَتِكَ » .

١١ - المبيت في مني ليه عرفه مشغولاً بالعبادة والدعاء والابتهاج ، والفضل له أن يبيت في مسجد الخيف .

١٢ - الصلاه في المسجد والاقامه فيه حتى طلوع الفجر ، ويكره الخروج قبل الفجر ، بل الا حوط ترك الخروج ، والاولى الاصباح - أى البقاء في مسجد الخيف مشغولاً بالعبادة والتعقيب حتى طلوع الشمس ، فحيثئذ يفيض إلى عرفات .

١٣ - وعند خروجه من مني إلى عرفات يقول مارواه معاويه بن عمار عن الامام أبي عبد الله الصادق عليه السلام ، وهو « إِلَيْكَ صَمَدْتُ وَإِلَيْكَ اعْتَمَدْتُ وَوَجْهَكَ أَرَدْتُ فَاسْأَلْكَ أَنْ تُبَارِكَ لِي فِي رِحْلَتِي وَتَقْضِي لِي حَاجَتِي وَأَنْ تَجْعَلَنِي الْيَوْمَ مِمَّنْ تُباهِي بِهِ مَنْ هُوَ أَفَصَلُ مِنِّي » .

١٤ - التليه عند كل صعود وهبوط حتى يصل إلى عرفات .

١٥ - الاولى أن يضرب خيمته إن أمكن في «نمره» وهي قريبه من عرفه وليس منها ، ولا يكفي الوقوف بنمره .

## الثاني من أفعال الحج

### الوقوف بعرفات

يجب الوقوف بعرفه ، بمعنى أن يكون حاضراً فيها مستوياً الوقت كله من زوال الشمس إلى غروبها . ولا يجب على الانسان أن يقف على رجليه ، نعم إذا نام أو أصابه الجنون أو غشى عليه أو كان سكراناً في جميع الوقت المذكور فحيثئذ يبطل وقوفه لفقد التي الواجبة .

هذا اذا لم يكن قاصداً الوقوف ، أما لو قصد الوقوف في

اول الوقت - مثلاً - ثم نام أو غشى عليه إلى آخره كفى .

مسألة ١ : يجب الوقوف بالمكان المعلوم كونه من عرفه ، فلا يكفي الوقوف بنمره كما سبق ، أو غيرها من حدود عرفه ، فضلاً عما إذا خرج عن الحدود ووقف خارج عرفه ، فإن لعرفه حدوداً معروفة وعلامات بينه مكتوب عليها «حدود عرفه» فلا يجوز للحاج أن يتعداها .

مسألة ٢ : الركن من الوقوف هو مسماه ، وأما الزائد على ذلك فهو واجب ولكنه غير ركن فلا-يجوز تركه وإذا تركه إلى أن خرج وقت الموقف اختياري إلى غروب الشمس بطل حجه ، ولا يجديه إدراك الموقف الاضطراري ولا إدراك المشرع مطلقاً (وال موقف الاضطراري بعرفه هو من مغيب الشمس إلى طلوع الفجر من يوم النحر) .

مسألة ٣ : الناسى للوقوف يتداركه فى وقته اختياري إن أمكنه ذلك ، وإن لم يمكنه فتدارك الموقف الاضطراري ثم يقف بالمشرع ويصح حجه .

مسألة ٤ : إذا لم يستوعب المكلف الكون فى عرفه من الزوال الى الغروب عمداً ، فإن كان النقص من أول الوقت أثيم وصح حجه ولا شيء عليه ، وإن كان عن سهو أو عذر آخر فلا إثم عليه وصح حجه أيضاً .

مسألة ٥ : إذا أفاض من عرفه قبل المغرب الشرعى عمداً ، فإن تاب ورجع قبل أن يخرج الوقت - أى قبل الغروب - فالاحوط لزوم الكفاره عليه ، كما إذا لم يتبع ولم يرجع ، والكافاره هي بدنـه ، وإذا لم يتمكن من البدنه يصوم ثمانية عشر يوماً بمكة أو فى الطريق أو عند أهله ، ويصومها على التوالى جميعها ولا يفصل بينها .

مسألة ٦ : إذا أفاض قبل

المغرب سهواً ولم يتذكر في الوقت فلا شيء عليه ، وإذا تذكر الناسى قبل خروج الوقت - أى قبل المغرب - يجب عليه الرجوع إلى عرفه والبقاء فيها إلى الغروب ، فإن لم يفعل ولم يرجع أثم ويلحقه حكم العايد .

مسألة ٧ : يلحق الجاهل بالناسى وإن كان مقصراً .

مسألة ٨ : مرّ سابقاً أن موقف عرفه الاختياري هو من الزوال إلى المغرب الشرعي ، والموقف الإضطرارى هو من المغرب الشرعي إلى طلوع الفجر ، وهو الذى يكفى الوقوف فيه للناسى ولكل معدور عن إدراكه ، ولكن لا يجب الاستيعاب فيه كالاختياري ، فإن الواجب منه مسمى الوقوف فيه ، ويقوم مقام الموقف الاختياري في وجوب إدراكه إذا أمكنه بحيث لا يفوته الوقوف بالمشعر قبل طلوع الشمس .

مسألة ٩ : إذا وقف بالموقف الإضطرارى وكان لا يمكن من الوقوف بالمشعر قبل طلوع الشمس بطل حجه حينئذ بتعذر ترك الوقوف بالمشعر ، فعليه إذا تمكن من ادراك الموقف بالمشعر أن يقف الموقف الإضطرارى بعرفه ثم يأتي إلى المشعر ، وإن لم يمكنه ذلك فيقتصر حينئذ على الموقف بالمشعر ويتم حجه .

مسألة ١٠ : إذا فاته الموقف بعرفه كلياً لنسيان أو جهل أو لعذر آخر ولم يتذكر إلا بعد خروج وقته ، ولكنه تمكن من إدراك الموقف بالمشعر في وقته فإن موقفه بالمشعر يكفيه ويصح حجه .

مسألة ١١ : الجاهل القاصر يلحق هنا بالناسى أيضاً ، أما المقصر ففيه إشكال .

مسألة ١٢ : جبل الرحمة من عرفات .

مسألة ١٣ : اذا ثبت الهلال عند قاضى الديار المقدسه ولم يثبت عندنا فان حصل العلم بالخلاف فلا يجوز المتابعه ، والا فيحاط .

## مستحبات الوقوف بعرفات

عرفت أيها الحاج الكريم ما يجب في الوقوف بعرفة ،

فإليك الان بعض ما يستحب في الوقوف بعرفات :

## ١ - التلفظ بالنيه ، بأن يقول :

«أَقْفُ بِعِرْفَاتٍ مِنَ الرَّوَالِ إِلَى الْغَرْوَبِ لِحَجَّ النَّمَتْ حَجَّ الْإِسْلَامِ لِوَجْهِ قَرْبَةِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى».

وإذا كان الحج مستحجاً قال بدل كلمه لوجوبه «استحباباً» وإذا كان الحج قضاءً قال «قضاءً» ، وإذا كان نائباً عن شخص قال «نيابة عن فلان» ويسميـه .

- الوقوف فى ميسره الجبل - أى الطرف الذى يكون على يسار القادم من مكه إذا استقبل الجبل بوجهه فى السفح منه - ويكره الصعود على الجبل .

٣- الغسل ، والاولى أن يكون مقارناً للزواوال .

٤- جمع الظهر والعصر بأذان وإقامتين ، ولا فرق في ذلك بين الإمام والمأموم والمنفرد والمتم والمقصر .

٥ - آن یضرب خیمته بنمر ۵ .

٦- أن يجمع متاعه بعضه إلى بعض ، وأن يسد الفرج بينه وبين أصحابه ، كي لا يبقى شيء من الموقف حالياً .

٧ - الطهارة من الحدث .

٨- التوجه الى الله سبحانه وتعالى فإنه يوم دعاء ومسئلة ، وأن يفرغ ذهنه عن كل ما يشوش فكره .

٩- الوقوف تمام الوقت على قدميه ، فإن لم يستطع فيقف بعض الوقت ويجلس في الباقى ، إلا أن يشغله الوقوف قائماً عن التوجه للدعاء فحينئذ يكون الجلوس أفضل .

١٠ - أن يتوجه بوجهه إلى القبلة.

١١- أَنْ يَحْمِدَ اللَّهَ تَعَالَى وَيُشْتَرِي عَلَيْهِ وَيُمْجِدُهُ وَيَهْلِكُهُ وَيُكْبِرُهُ .

١٢- الاكثار من الدعاء والبكاء ، فإن ذلك يوم دعاء ومسئلة ، وليس هناك موطن أحب إلى الشيطان من أن يذهب العبد فيه عن ذلك الموطن . هذا والدعاء أفضل الاعمال في ذلك اليوم .

#### ١٣ - المبادره الى الدعاء لنفسه ولوالديه ولاخوه انه

المؤمنين ، وأقلهم أربعون مؤمناً .

١٤ - التوبه والاستغفار من ذنبه ، ويعدها واحداً واحداً ان تمكناً وإلا استغفر ربه منها جميعاً .

١٥ - الاستعاذه من الشيطان الرجيم .

١٦ - الصلاه على النبي محمد صلى الله عليه وآلـه ، والاكثر من الادعـيه والاذـكار ، بل الاـحـوط عدم ترك الدعـاء والـاستـغـفار بل الصلاه والـذـكر .

١٧ - قول «الله أكـبـر» مائـه مـره ، و «لـا إـلـهـ إـلـا اللهـ» مـائـه مـره و «الـحـمـدـ لـلـهـ» مـائـه مـره ، و «سـبـحـانـ اللهـ» مـائـه مـره ، و «ما شـاءـ اللهـ وـلـا قـوـةـ إـلـا بـالـلـهـ» مـائـه مـره ، و «الـلـهـ صـلـلـ عـلـىـ مـحـمـدـ وـالـمـحـمـدـ» مـائـه مـره .

١٨ - أن يقول «أـشـهـدـ أـنـ لـاـ إـلـهـ إـلـاـ اللهـ وـخـيـدـهـ لـاـ شـرـيـكـ لـهـ ، لـهـ الـمـلـكـ وـلـهـ الـحـمـدـ، يـحـيـيـ وـيـمـيـتـ وـيـمـيـتـ وـيـحـيـيـ ، وـهـوـ حـيـ لـاـ يـمـوتـ بـيـدـهـ الـحـيـرـ ، وـهـوـ عـلـىـ كـلـ شـئـ قـدـيرـ» .

١٩ - قراءه عشر آيات من سورة البقره .

٢٠ - قراءه قل هو الله أحد مائـه مـره .

٢١ - قراءه آيه الكرسي مـائـه مـره .

٢٢ - قراءه سورة إنا أـنـزـلـنـاهـ فـيـ لـيـلـ الـقـدـرـ مـائـه مـره .

٢٣ - قراءه آيه السخره ، وهـىـ قولـهـ تعالى :

(إـنـ رـبـكـمـ اللـهـ الـذـىـ خـلـقـ السـمـوـاتـ وـالـأـرـضـ فـىـ سـيـتـهـ أـيـامـ ثـمـ اـسـيـتـوـىـ عـلـىـ العـرـشـ يـعـشـىـ الـلـيـلـ الـنـهـارـ يـطـلـبـهـ حـيـثـاـ وـالـشـمـسـ وـالـقـمـرـ وـالـنـجـومـ مـسـحـرـاتـ بـأـمـرـهـ إـلـاـ لـهـ الـحـلـقـ وـالـأـمـرـ تـبـارـكـ اللـهـ رـبـ الـعـالـمـيـنـ) .

٢٤ - قراءه سورة قل أـعـوذـ بـرـبـ الـفـلـقـ .

٢٥ - قراءه سورة قل أـعـوذـ بـرـبـ النـاسـ .

٢٦ - الاـكـثـارـ مـنـ الصـلاـهـ عـلـىـ النـبـيـ مـحـمـدـ وـآلـ مـحـمـدـ .

٢٧ - أن يـحـمـدـ اللهـ

تعالى على كل نعمه أنعمها عليه من الخلق والسمع والبصر والأهل والمآل ، ويعدد نعم الله تعالى عليه واحده بعد واحده حسب استطاعته وإمكاناته .

٢٨ - أن يحمد الله تعالى بكل آية ذكر فيها الحمد لنفسه في القرآن ، ويسبحه بكل تسبيح ذكر به نفسه في القرآن ، ويكبره بكل تكبير كبر به نفسه في القرآن ، ويهلله بكل تهليل هلل به نفسه في القرآن ، ويصلى على النبي محمد وآل محمد ويكثر منه ويجهد فيه ، ويدعوه بكل اسم سمى به نفسه في القرآن ، وبكل اسم يخصه ، ويدعوه باسمائه في آخر سوره الحشر فيقول :

«أَسْأَلُ اللَّهَ بِإِنَّهُ هُوَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْمَلِكُ الْقُدُّوسُ السَّلَامُ الْمُؤْمِنُ الْمُهَمِّنُ الْعَزِيزُ الْجَبَارُ الْمُتَكَبِّرُ سُبْحَانَ اللَّهِ عَمَّا يُشْرِكُونَ هُوَ اللَّهُ الْخَالِقُ الْبَارِيُّ الْمُصَوِّرُ لَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى يُسَبِّحُ لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ» .

ثم يقول : «اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ عَلَى نَعْمَائِكَ الَّتِي لَا تُحْصَى بَعْدَ وَلَا تَكَافَأُ بِعَمَلٍ» .

٢٩ - ثم يقول : «أَسْأَلُكَ يَا اللَّهُ يَا رَحْمَنُ بِكُلِّ إِسْمٍ هُوَ لَكَ ، وَأَسْأَلُكَ بِقُوَّتِكَ وَقُدْرَتِكَ وَعِزَّتِكَ وَبِجَمِيعِ مَا حَاطَ بِهِ عِلْمُكَ وَبِأَرْكَانِكَ كُلُّهَا وَبِحَقِّ رَسُولِكَ صَلَواتُكَ عَلَيْهِ وَالِّهِ وَبِاسْمِكَ الْأَكْبَرِ الْأَكْبَرِ وَبِاسْمِكَ الْعَظِيمِ الَّذِي مَنْ دَعَاكَ بِهِ كَانَ حَقًا عَلَيْكَ أَنْ تُجِيئَهُ ، وَبِاسْمِكَ الْأَعْظَمِ الْأَعْظَمِ الَّذِي مَنْ دَعَاكَ بِهِ كَانَ حَقًا عَلَيْكَ أَنْ لَا تَرُدَّهُ وَأَنْ تُعْطِيهِ مَاسَأَلَ أَنْ تَغْفِرَ لِي جَمِيعَ ذُنُوبِي فِي جَمِيعِ عِلْمِكَ بِي» .

٣٠ - أن يسأل الله تعالى حاجاته كلها من أمر الدنيا والآخره ، ويرغب إليه في الوفاده بالمستقبل ، وفي كل عام .

٣١ - أن يسأل الله الجنه سبعين مره .

- أن يقول «اللَّهُمَّ فُكْنِي مِنَ النَّارِ وَأَوْسِعْ عَلَيَّ مِنْ رِزْقِكَ الْحَلَالِ الطَّيِّبِ وَادْرِءْ عَنِي شَرَّ فَسِيقِهِ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ وَشَرَّ فَسِيقِهِ الْعَرَبِ وَالْعَجمِ» .

٣٣ - إعادة هذا الدعاء السابق إذا انتهى منه ولم تغرب الشمس .

٣٤ - قراءة الدعاء الذي يرويه معاويه بن عمار عن الامام الصادق (عليه السلام) وهو : «اللَّهُمَّ إِنِّي عَبْدُكَ فَلَا تَجْعَلْنِي مِنْ أَحَبِّ وَفْدِكَ وَأَرْحَمِ مَسِيرِ إِلَيْكَ مِنَ الْفُجُّ الْعَمِيقِ» .

٣٥ - قراءة هذا الدعاء أيضاً وهو «اللَّهُمَّ رَبَّ الْمَسَاعِرِ كُلُّهَا فُكْ رَقْبَتِي مِنَ النَّارِ وَأَوْسِعْ عَلَيَّ مِنْ رِزْقِكَ الْحَلَالِ وَادْرِءْ عَنِي شَرَّ فَسِيقِهِ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ اللَّهُمَّ لَا تَمْكِرْ بِي وَلَا تَخْدَعْنِي وَلَا تَسْتَدِرْ بِجَنِّي اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِحَوْلِكَ وَجُودِكَ وَكَرِيمِكَ وَفَضْلِكَ وَمَنْكَ يَا أَسْمَعَ السَّامِعِينَ وَيَا أَبْصَرَ الظَّانِرِينَ وَيَا أَسْرَعَ الْحَاسِبِينَ وَيَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ أَسْأَلُكَ أَنْ تُصَلِّي عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ وَأَنْ تَفْعَلْ بِي كَذَا وَكَذَا» ثم تطلب حاجتك .

٣٦ - قراءة هذا الدعاء أيضاً وأنت رافع يديك إلى السماء «اللَّهُمَّ حاجَتِي إِلَيْكَ إِنْ أَعْطَيْتَنِي لَمْ يَضُرَّنِي مَا مَنَعْتَنِي وَإِنْ مَنَعْتَنِي لَمْ يَنْفَعَنِي مَا أَعْطَيْتَنِي أَسْأَلُكَ خَلاصَ رَقْبَتِي مِنَ النَّارِ اللَّهُمَّ إِنِّي عَبْدُكَ وَمَلْكُ نَاصِيَتِي بِيَدِكَ وَأَجْلِي بِعِلْمِكَ أَسْأَلُكَ أَنْ تُوفَّنِي لِمَا يُؤْضِيَكَ عَنِي وَأَنْ تُسْلِمَ مِنِّي مَنَاكِي الَّتِي أَرَيْتَهَا خَلِيلَكَ إِبْرَاهِيمَ (عليه السلام) وَدَلَّتْ عَلَيْهَا نَيْكَ مُحَمَّدَ (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ)» .

٣٧ - قراءة هذا الدعاء أيضاً «اللَّهُمَّ أَجْعَلْنِي مِمْنَ رَضِيَتَ عَمَلَهُ وَأَطْلَتَ عُمْرَهُ وَأَحْيَتَهُ بَعْدَ الْمُوْتِ حَيَاةً طَيِّبَهُ» .

٣٨ - ويستحب قراءة دعاء النبي (صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ) الذي علمه لعلى (عليه السلام) قائلاً : إنه دعاء من كان قبلى من الانبياء ، تجده في الملحق .

٣٩ - دعاء الامام الحسين (عليه السلام) يوم عرفة تجده في الملحق .

٤٠ - دعاء

الامام زين العابدين (عليه السلام)المذكور في الصحيفة السجادية تجده في الملحق أيضاً .

٤١ - زيارة الامام الحسين عليه السلام يوم عرفة تجدها في الملحق .

٤٢ - ويستحب أيضاً في يوم عرفة قراءة هذا الدعاء عندما تقرب الشمس من المغيب ، وهو « اللهم إني أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْفُقْرِ وَمِنْ تَشَتُّتِ الْأَمْرِ وَمِنْ شَرِّ مَا يَحْدُثُ لِي بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ ، أَمْسَى ظُلْمِي مُسْتَجِيرًا بِعَفْوِكَ ، وَأَمْسَى خَوْفِي مُسْتَجِيرًا بِإِمَانِكَ وَأَمْسَى ذُلْلِي مُسْتَجِيرًا بِعِزْزِكَ وَأَمْسَى وَجْهِي الْفَانِي مُسْتَجِيرًا بِوَجْهِكَ الْبَاقِي يَا خَيْرَ مَنْ سُئِلَ وَاجْوَدَ مَنْ أَعْطَى يَا أَرْحَمَ مَنْ اسْتُوْرِحَ جَلَّنِي بِرَحْمَتِكَ وَالْبِسْنِي عَافِيَّتِكَ وَاصْرَفْ عَنِّي شَرَّ جَمِيعِ خَلْقِكَ » ثم تطلب حاجتك .

٤٣ - ويستحب أيضاً قراءة هذا الدعاء بعد مغيب الشمس ، وهو : « اللهم لا تجعله آخر العهد من هذا الموقف وأزرقني العود آبداً ما أبغضتني وأقلبني اليوم مُقلحاً مُنجحاً مُسْتَجِيرًا لِي مَرْحُومًا مَعْفُورًا لِي بِأَفْضَلِ مَا يَنْقَلِبُ بِهِ الْيَوْمِ أَحِيدُ مِنْ وَفْدِكَ وَحُجَّاجِ يَتِيكَ الْحَرَامِ وَاجْعَلْنِي الْيَوْمَ مِنْ أَكْرَمِ وَفْدِكَ عَلَيْكَ وَاعْطُنِي أَفْضَلَ مَا أَعْطَيْتَ أَحَدًا مِنْهُمْ مِنَ الْخَيْرِ وَالْبَرَّ كَهُ وَالرَّحْمَهُ وَالرَّضْوانُ وَالْمَغْفِرَهُ وَبَارِكْ لِي فِيمَا أَرْجُعُ إِلَيْهِ مِنْ أَهْلَهُ أَوْ مَالِهِ أَوْ قَبِيلَهُ أَوْ كَثِيرَ وَبَارِكْ لِي فِي ». .

٤٤ - إذا غابت الشمس وزالت الحمره المشرقيه أفضض الى المشعر (أى يذهب الحاج الى المشعر) بسكنه ووقار ، مشتغلًا بالدعاء والاستغفار ، ويقتصر في مشيه غير مزاحم لاحد ، فإذا وصل الى الكثيب الا حمر عن يمين الطريق فيقول :

« اللهم أَرْحَمْ مَوْقِفِي وَزِدْ فِي عَمَلِي وَسَلِّمْ لِي دِينِي وَتَقَبَّلْ مَنْاسِكِي ». .

## الثالث من أفعال الحج

### الموقف في المشعر الحرام

المشعر الحرام ويسمى «المزدلفه» ويسمى «جمع» أيضاً ، وهو يقع بين منى وعرفات ، وعلاماته معروفة معلومه ومنصوبه عند حدوده .

### واجبات الوقوف بالمشعر

يجب الوقوف بالمشعر الحرام بعد الافاضه من عرفات ليه العيد ، والاحوط المبيت فيه مع النيه . وإذا طلع الفجر ينويه ثانياً بأن يقول : « أَقِفْ بِالْمَسْعُرِ الْحَرَامِ إِلَى طُلُوعِ الشَّمْسِ فِي حَجَّ التَّمَّعْ قَرْبَهُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى ». .

فلو أفضض منه وتجاوز وادي محسر قبل طلوع الشمس أثم ، والاحوط أن يكفر بشاه .

مسألة ١ : مجموع الوقوف بالمشعر واجب وسماه ركن ، فمن تركه أصلاً فحججه باطل . ولو عرض الجنون أو الأغماء أو النوم أو نحو ذلك بعد أن حصل على مسمى الوقوف فإن ذلك المسمى من الوقوف يكتفيه في أداء الواجب ، أما إذا طرأ عليه ما ذكرناه واستغرق تماماً الوقت بطل وقوفه .

مسألة ٢ : ليس المراد من الوقوف بالمشعر هو أن يقف الحاج على قدميه كلا ، بل يكفى وجوده في المشعر سواء كان قاعداً أو قائماً أم ماشياً أم متنقلًا من خيمه إلى خيمه ، مستوعباً جميع الوقت الذي يجب على المكلف .

مسألة ٣ : تجوز الأفاضه من المشعر إلى منى قبل طلوع الفجر للنساء والشيخ والمرضى الذين يشق عليهم إزدحام الناس ، وكذلك تجوز الأفاضه لمن له شغل ضروري ، فيجوز لهم البقاء في المشعر إلى نصف الليل بقصد الوقوف ثم يفيضون .

مسألة ٤ : من لم يدرك الوقوف في الوقت المذكور يكفيه الوقوف فيه ولو يسيراً قبل الزوال .

مسألة ٥ : للوقوف بالمشعر أوقات ثلاثة : الأول : ليلا العيد لمن لم يتمكن من الوقوف بعد طلوع الفجر كما مر . الثاني : ما بين طلوع الفجر

الى طلوع الشمس . الثالث : من طلوع الشمس الى الزوال أيضاً لمن لم يتمكن من الوقوف بعد طلوع الفجر وقبل طلوع الشمس .

مسئله ٦ : لكل من الوقوفين بعرفه والمشعر وقتان : اختياري واضطرارى . والمكلف بمالحظه إدراك الموقفين أو واحد منهمما فى وقت اختياري أو اضطرارى وعدم إدراكهما على تسعه أقسام :

١ - أن يدرك الموقفين في وقتهما اختياري ، ولا إشكال في صحة حجه .

٢ - أن لا يدركهما أصلاً ، ولا إشكال في عدم صحة حجه ، فيأتي بالعمره المفرده بالاحرام الذى كان قد أحربه للحج ، وهي عباره عن الطواف وصلاته والسعى والتقصير وطواف النساء وصلاته ، وحينئذ يحل من إحرام حجه ، وإن ساق شاه ذبحها .

وإذا كان حجه حجه الاسلام وجب عليه أداء الحج في العام القابل مع بقاء الاستطاعه أو كان الحج مستقراً في ذمته .

٣ - أن يدرك اختياري عرفه واضطرارى المشعر .

٤ - عكس الصوره الثالثه ، وحجه في الصورتين صحيح .

٥ - أن يدرك الاضطرارى فيهما ، وهنا لا يبعد الصحوه ، وإن كان الاخطء الاستحبابي بإعاده الحج من قابل مع وجود شرائط الوجوب .

٦ - أن يدرك من المشعر مقداراً من ما بين طلوع الشمس والزوال من يوم العيد ، فالاقوى عدم الاجزاء ، وحكمه كالقسم الثاني الآفي المتصدود والمحصور .

٧ - أن يدرك اختياري عرفه فقط ، والأشهر الصحوه في هذه الصوره بل هو الاقوى في صوره ترك المشعر جهلاً .

٨ - أن يدرك اختياري المشعر فقط ، والظاهر الصحوه أيضاً .

٩ - أن يدرك اضطرارى عرفه ، وفي هذه الصوره حجه ليس بصحيح ، وحكمه كالقسم الثاني .

مسئله ٧ : من أفضض من عرفات

إلى المشعر للوقوف فيه فبلغ منطقه قيل له أنها من المشعر فوق بها ثم تبين له في اليوم التالي أنها لم تكن من المزدلفة فإن أدرك اختياري عرفه وترك المشعر جهلاً فالاقوى الصحة .

مسألة ٨ : التحديد الموجود للمشارع المقدسة يعتبر يمكن الاعتماد عليه .

### مستحبات الوقوف بالمشعر الحرام

بینا لك أيها الحاج الكريم واجبات الوقوف بالمشعر الحرام وبعض المسائل المتعلقة بذلك ، والآن ننوه لك المستحبات التي لابد أنك تزيد معرفتها والعمل بها تقرباً إلى المولى سبحانه وتعالى ، فتأتي بالامور الآتية رجاءً :

١ - تمشي على سكينه ووقار إلى المشعر مستغفراً الله تعالى وتقرأ هذا الدعاء « اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْهُ آخِرَ الْعَهْدِ مِنْ هَذَا الْمَوْقِفِ » إلى آخره الذي مضى في صفحه (١٦٦) ويستحب الاكتثار من قول « اللَّهُمَّ أَعْيُّنْ رَقْبَتِي مِنَ النَّارِ » .

٢ - تقول حينما تصل إلى التل الأحمر « اللَّهُمَّ أَرْحَمْ مَوْقِفِي وَزِدْ فِي عَمَلِي وَسَلِّمْ لِي دِينِي وَتَعَبِّلْ مِنِي مَنَاسِكِي » .

وتكثر من قول « اللَّهُمَّ أَعْيُّنْ رَقْبَتِي مِنَ النَّارِ » .

٣ - وحينما تتوسط الوادي تنزل في الطرف اليمين وتقول : « اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ أَنْ تَجْمَعَ لِي فِيهَا جَوَامِعَ الْخَيْرِ اللَّهُمَّ لَا تُؤْنِسْنِي مِنْ الْخَيْرِ الَّذِي سَأَلُوكَ أَنْ تَجْمَعَهُ لِي فِي قَلْبِي وَأَطْلُبُ إِلَيْكَ أَنْ تُعَرِّفَنِي مَاعِرِفَتُ أَوْلِيَائِكَ فِي مَنْزِلِي هَذَا وَأَنْ تَقْنِنِي بِجَوَامِعِ الشَّرِّ » .

٤ - أن تكون على طهارة وتعتسل عند الصباح فتصل إلى صلاة الصبح .

٥ - الوقوف قريباً من الجبل في سفحه متوجهاً إلى القبلة الشريفة .

٦ - الحمد لله تعالى والتكبير له والثناء عليه ، وذكر آلات وعظمته وبلاه بمقدار ما يستطيع الإنسان على ذلك .

٧ - التشهد بالشهادتين والصلاه على النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) وذكر

الائمه عليهم السلام واحداً بعد واحد ، والدعاء لهم وللحجه المنتظر عليه السلام بتعجيل الفرج والبراءه من أعدائهم ، بل الاخط  
أن لا يترك الذكر والصلاه على النبي وآلـه .

٨ - قراءه هذا الدعاء الشريف « اللَّهُمَّ رَبَّ الْمَسْعَرِ الْحَرَامِ فُكْ رَقْبَتِي مِنَ النَّارِ وَأَوْسِعْ عَلَيَّ مِنْ رِزْقِكَ الْحَلَالِ الْطَّيِّبِ وَادْرِأْ عَنِي  
شَرَّ فَسَقِهِ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ اللَّهُمَّ أَنْتَ خَيْرُ مَطْلُوبِ إِلَيْهِ وَخَيْرُ مَدْعُوٍّ وَخَيْرُ مَسْئُولٍ وَلِكُلِّ وَافِدٍ جَائِزَهُ فَاجْعَلْ جَائِزَتِي فِي مَوْطَنِي وَمَوْقِفِي  
هذا آنٌ تُعْلِينِي عَثْرَتِي وَتَقْبِلَ مَعْذِرَتِي وَتَجَاوِزْ عَنْ خَطِيئَتِي ثُمَّ أَجْعَلِ التَّقْوَى مِنَ الدُّنْيَا زَادِي بِرَحْمَتِكَ يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ » .

٩ - الدعاء والابتهاـل للـله تعالى كثيراً لنفسـك ولوالـديـك وولـدـك وأـهـلـك وـمـالـك ولـلـمؤـمنـين ولـلـمؤـمنـات .

١٠ - قول « الله أـكـبر » مـائـه مـره .

١١ - قول « الحـمدـلـله » مـائـه مـره .

١٢ - قول « سـبـحانـ الله » مـائـه مـره .

١٣ - قول « لـإـلـهـ إـلـهـ اللهـ » مـائـه مـره .

١٤ - الصلاـهـ عـلـىـ النـبـيـ مـحـمـدـ وـآـلـ مـحـمـدـ .

١٥ - قراءـهـ هـذـاـ دـعـاءـ « اللـهـمـ اـهـيـدـنـيـ مـنـ الصـلـالـهـ وـأـنـقـذـنـيـ مـنـ الـجـهـالـهـ وـأـجـعـلـ لـىـ خـيـرـ الدـنـيـاـ وـالـأـخـرـهـ وـخـذـ بـنـاصـةـ يـتـىـ إـلـىـ هـدـاـكـ  
وـأـنـقـلـنـىـ إـلـىـ رـضـاـكـ فـقـدـ تـرـىـ مـقـامـيـ بـهـذـاـ مـسـعـرـ الـذـىـ إـنـخـفـضـ لـكـ فـرـقـقـتـهـ وـذـلـ لـكـ فـاكـرـمـتـهـ وـجـعـلـتـهـ عـلـمـاـ لـلـنـاسـ فـبـلـغـنـىـ مـنـايـ  
وـنـيـلـ رـجـائـىـ ، اللـهـمـ إـنـىـ أـسـئـلـكـ بـحـقـ الـمـسـعـرـ الـحـرـامـ آنـ تـحـرـمـ شـعـرـىـ وـبـشـرـىـ عـلـىـ النـارـ ، وـأـنـ تـرـزـقـنـىـ حـيـوـهـ فـيـ طـاعـتـكـ وـبـصـيرـهـ فـيـ  
دـيـتـكـ وـعـمـلـاـ بـفـرـائـضـهـ كـ وـأـتـبـاعـاـ لـأـمـرـكـ وـخـيـرـ السـدـارـيـنـ وـأـنـ تـحـفـظـنـىـ فـيـ نـفـسـىـ وـوـالـدـيـ وـوـلـدـيـ وـأـهـلـيـ وـأـخـوـانـيـ وـجـيـرانـيـ  
بـرـحـمـتـكـ » .

١٦ - الاجـتـهـادـ فـيـ الدـعـاءـ وـالتـضـرـعـ إـلـىـ اللـهـ سـبـحانـهـ وـالـابـتهاـلـ حـتـىـ تـلـعـ الشـمـسـ ، كـمـاـ وـأـنـهـ يـنـبغـيـ الـاجـتـهـادـ فـيـ الدـعـاءـ كـذـلـكـ لـيـهـ

العيد بل ينبغي إحياؤها ، فإن أبواب السماء لا تغلق فيها ويقول جل شأنه : أنا ربكم وانت عبادي أديتم حقى وحق على أن استجيب لكم .

١٧ - أن يصلى المغرب والعشاء في المشعر اذا وصل قبل نصف الليل وإلا فيصليهما قبل وصول المشعر ، وأن يجمع بين المغرب والعشاء بأذان وإقامه للمغرب وإقامه فقط للعشاء مع عدم الفصل بينهما ، والاتيان بنافله المغرب بعد العشاء .

١٨ - الصعود على «قرح» وهو جبل هناك ، وذكر الله تعالى عليه ، ووظوه برجليك حافياً خصوصاً في الضرورة (أى الحجه الأولى) حجه الاسلام ، بل الأحوط ذلك .

١٩ - الإفاضه لغير الامام من المشعر قبل طلوع الشمس بقليل ، ولكن لايجوز أن يتعدى وادى محسر ، بل لايدخل فيه قبل طلوع الشمس على الأحوط . وأحوط من ذلك هو عدم الإفاضه قبل طلوع الشمس ، فإذا أفاض قبل طلوع الشمس فعليه شاه ، وإن كان الأقوى جواز الدخول في وادى محسر .

٢٠ - الاعتراف لله تعالى بخطيئه وذنبه ، سبع مرات حين طلوع الشمس على جبل «ثير» ، ويستغفر منها .

٢١ - الذكر لله تعالى عند الإفاضه ، أى عندما يتوجه إلى مني من المشعر الحرام ، ويستحب أيضاً الاستغفار .

٢٢ - الهروله في وادى محسر للراكب والماشي على سكينه ووقار ، ولا أقل من مائه ذراع ، ودون ذلك مائه خطوه .

٢٣ - أن يقول حين الهروله «اللَّهُمَّ سَلِّمْ عَهْدِي وَاقْبِلْ تَوْبَتِي وَاجْبْ دَعْوَتِي وَاخْلُفْنِي فِيمَا تَرْكْتُ بَعْدِي» .

٢٤ - إذا ترك الهروله في وادى محسر جهلاً أو عمداً أو سهواً استحب له الرجوع للهروله فيه .

٢٥ - التقاط الحصيات من المشعر لرمي الجمار في

منى ، وهى سبعون حصاء ، ولا-بأس بالزياده استظهاراً ، وهو أولى ، ودونه فى الفضل أخذها من منى ، كما يجوز أن يأخذها الانسان من غير المشرع ومنى ، من داخل حدود الحرم ، والمدار فى الحصى مايصدق عليها اسم الحصى ، فإن خرج عن ذلك بأن تكون كبيرة أو صغيرة جداً بحيث لا يطلق عليها اسم الحصى فلا يصح الرمي بها ، كما وأنه يعتبر (أى يتشرط) فى الحصى أن تكون أبكاراً لم يرم بها الجمار ، والالوى والاحوط أن تكون ظاهرة.

### ما يستحب فى الحصيات

١ - أن تلتقط من المشعر ليلاً ، وإلا فمن منى كما ذكرنا سابقاً .

٢ - أن تكون كحليه - أى بلون الكحل .

٣ - أن تكون منقطة بلون غير لونها .

٤ - أن تكون غير مكسورة .

٥ - أن تكون رخوه غير صلبه .

٦ - أن تكون ملتقطه ، ويذكره تكسيرها من الحجاره .

٧ - أن تكون بقدر الانمله ، وهى رأس الاصبع الى العقدة .

٨ - غسلها بالماء إن لم تكن نقية .

واجبات وأعمال منى

### الرابع والخامس والسادس من افعال الحج

لقد عرفت أيها الحاج الكريم أعمال المشعر الحرام وواجباته ومستحباته تفصيلاً ، وعليك الان معرفه أعمال منى وما يتربى عليك فيها من الواجبات . فاعلم أن واجبات منى ثلاثة ، وهى : الرابع والخامس والسادس من أفعال الحج .

١ - رمي جمره العقبه .

٢ - الذبح أو النحر .

٣ - الحلق أو التقصير .

تلک هى الواجبات الثلاثه التي تجب على الحاج ، بعد أن يفيض من المشعر الحرام ، بعد طلوع الشمس الى منى ، لاداء مناسكها الثلاثه السالفة الذكر .

رمي جمرة العقبة .

اذا وصل الحاج الى مني ، يتوجه أولاً الى جمرة العقبة ، وهي الجمرة الأولى ، والمعروفة عند الناس بـ«الجمرة الكبرى» لرميها بالحصيات السبعه التى التقطها من المشعر ، أو من داخل حدود الحرم الشريف مع رعايه كونها بكرًا غير مرمي بالرمي الصحيح . وقت رميها من طلوع الشمس من يوم العيد الى غروبها ، والرمي هو أول اعمال مني ، فلا يجوز للحاج أن يقدم الذبح أو النحر أو التقصير أو الحلق عليه ، بل لابد من أن يبدأ برمي جمرة العقبة بسبع حصيات مما يسمى رميًّا ، ويجب في ذلك أربعة امور :

١ - النية ، ويجب فيها أن تكون مقارنه لامول الرمي وتستدام الى آخره ، وال الاولى أن يتلفظ الحاج بالنـية فيقول : «أرمي جمرة العقبـة سبـعاً لـحجـة الـاسـلام أـداء لـوجـوبـه اـمـتـثالـاً لـامـر اللهـ تـعـالـى » .

فإن كان الحج مستحبًا قال بدل لوجوبه «لاستحبابه» ، وإن كان فى الحجه الثانية أو ما بعدها يترك كلمه «حج الاسلام» ، وإن كان نائباً عن شخص يقول إضافه الى مامـر «نيـابـه عنـ فـلـانـ» ويـسمـيه ذـكـرـاً كانـ أوـ أـنـشـىـ .

٢ - كون الرمي بسبع حصيات

، فلو كانت أقل من ذلك لم يكف ولا بد من إكمال ذلك النقص .

٣ - إصابه الجمره أو موضعها بكل من الحصيات السبعه بنفس الرمى ، فلو أخل بواحده فلا بد من تعويضها بأخرى حتى يصيب الجمره ، ولا- يكفي مطلق الوصول أو الوقوع . نعم إذا رمى الحصيات نحو الجمره ثم لاقت شيئاً مرت عليه في طريقها وأصابت الجمره فلا بأس في ذلك ، وهي محسوبه إلا اذا كان ذلك الشيء صلباً كالحجارة ، فطفرت منه الحصاء وأصابت الجمره ، ففي مثل هذه الحال لم يجز . وإذا شك الرامى في إصابه الحصيات للجمره فإنه يبني على عدم الإصابة ويرمى بدلها .

٤ - الرمى على التعاقب ، بمعنى واحده بعد واحده حتى يكمل سبعه يصيب بها جميعاً ، فلو قبض على السبعه ورمها دفعه واحده لم يكفى ، حتى ولو أصاب بها جميعاً ، فلا بد من رميها واحده بعد واحد ، وكذا لا يكفى لو رمى بها اثنين اثنين أو أكثر . ولا يجب الرمى باليد اليمنى ، فيجوز أن يرمي بيده اليسرى ولو اختياراً ، لكن الرمى باليد اليمنى أفضل .

أسئله حول الرمى :

١ - نجد بالقرب من الجمار حصيات لانعلم انها بكار او لا فهل يجزئ الرمى بها ؟

الجواب : ان علم اجمالاً بان فيها مرミات فيجب الاحتياط ، وان لم يعلم اجمالاً فالاقوى استصحاب بقاء البكاره والاحوط الترك والرمى بالمعلوم بكارتها .

٢ - هل يجب الكون فى منى اثناء رمى جمره العقبه ؟

الجواب : يكفى صدق رمى الجمره .

٣ - اذا علم بوقوع خلل فى رمى جمره العقبه وهو فى الثاني عشر من الشهر ؟

الجواب : يتداركه .

٤ - اذا انتهى ذو الحجه ثم

علم بوجود خلل في الرمي فماذا يفعل ؟

الجواب : يقضيه في القابل بنفسه أو نائبه .

٥ - هل يجوز الرمي للجمره من بعد الشديد اذا كان الحاج متمكناً من ذلك ؟

الجواب : لامانع منه والافضل ان يتبع عن الجمره بمقدار عشره اذرع او خمسه عشر ذراعاً .

٦ - هل يجوز وضع الحصاء في آله خاصه والضغط على زر خاص لتنطلق ؟

الجواب : لا يجوز .

٧ - لو سُبَكَ رمل الحرم سبكاً جيداً في معامل خاصه فصار حصيات فهل يجوز الرمي بها ؟

الجواب : ان صدق عليه الحصاء جاز والا فلا .

٨ - هل يكفي رمي جمه العقبه وغيرها من كل الجهات ؟

الجواب : يكفي ان اصابه الجمره .

٩ - هل يجوز الرمي من الطابق الثاني ؟

الجواب : الا هو ط ان يرمي المقدار الذي كان سابقاً من الجمرات .

١٠ - الاعمى كيف يرمي ؟

الجواب : ان تمكן بالاستعانه على الغير فيها والا فيستنيب .

١١ - هل يجوز للمرأه والمريض رمي الجمار في الليل ؟

الجواب : يجوز ليلاً اضطراراً للمعذور كالخائف والمريض والراعي والعبد ، واما المرأة فهى كسائر الحجاج .

١٢ - ما هو حكم المرأة في رمي الجمار في الصور الآتية :

أ - اذا كان الزحام شديداً واحتملت ان يخف بعد ذلك ؟

الجواب : يجب عليها الصبر والتأخير .

ب - اذا استنابت ثم علمت بارتفاع الزحام اثناء النهار ؟

الجواب : الا هو طلاعه ان تمكنت .

ج - اذا استنابت فى الرمى مع تمكنتها من المباشره جهلاً بالحكم أو الموضوع ؟

الجواب : تعيد الرمى .

### مستحبات رمي الجمرات

لقد عرفت أيها الحاج الكريم واجبات الرمى الاربعه ، فينبغي أن تعرف مستحبات الرمى لعلك توفق للعمل بالمستحبات إضافه الى الواجبات ، فإليك المستحبات وهي :

- أن يكون الرامي راجلاً لا راكباً .

٢ - أن يكون الرامي على طهاره ، بل هو الاحوط .

٣ - المشي على سكينه وقار إلى الجمرة للرمي .

٤ - أن يستدبر القبلة ويستقبل الجمرة الأولى بخلاف الجمرتين الباقيتين ، فإنه يرميهما مستقبلاً للقبلة الشريفة .

٥ - أن يبتعد عنها بمقدار عشره أذرع أو خمسه عشر ذراعاً .

٦ - أن يضع الحصيات في يده اليسرى ويرمي في اليد اليمنى ، وهو أولى .

٧ - أن يقول عند الرمي مارواه معاویہ بن عمار عن الامام أبي عبد الله الصادق (عليه السلام) وهو « اللَّهُمَّ إِنَّ هَذِهِ حَصَّيْتَ يَا تِي فَأَحْصِهِنَّ لِي وَأَرْفَعْهُنَّ فِي عَمَلِي ». .

٨ - وضع الحصاء إن أمكن على الابهام ، ودفعها بظفر السبابه .

٩ - أن يقول عند كل حصاء يرميها « اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُمَّ اذْحِرْ عَنِ الشَّيْطَانِ اللَّهُمَّ تَصْدِيقًا بِكِتَابِكَ وَعَلَى سُيَّنَهُ نَسِيَّكَ مُحَمَّدَ (صلى الله عليه وآلـهـ) اللَّهُمَّ اجْعِلْهُ حَجَّاً مَبْرُورًا وَعَمَلًا مَقْبُولاً وَسَعِيًّا مَشْكُورًا وَذَنْبًا مَغْفُورًا » ويجزى أن يقتصر الرامي على التكبير فقط .

١٠ - إذا أكمل الرمي ورجع إلى منزله في مني يقول « اللَّهُمَّ بِكَ وَثَقْتُ وَعَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ فَتَعْمَلُ الرَّبُّ وَنِعْمَ الْمَوْلَى وَنِعْمَ النَّصِيرُ ». .

## الثاني من واجبات مني الذبح أو النحر

الواجب الثاني عليك أيها الحاج في مني بعد الرمي هو الذبح أو النحر ، فالنحر يكون للابل والذبح لغيرها من النعم .

مسألة ١ : الواجب منها هدى واحد ، ويستحب الزياذه بلا تحديد ، ويجب ذلك على من حج حج التمتع دون حج الأفراد ، ولو كان حجه مستحباً ، بل ولو كان من أهل مكه على الاحوط .

وأما القارن فإنما يجب عليه الهدى ، لانه ساق الهدى معه عند إحرامه .

مسألة ٢ :

إذا لم يوجد الهدى - أى الحيوان الذى يمكن ذبحه - ولم يستطع الحاج الحصول عليه مع وجود ثمنه ، وعزم على الانصراف الى أهله ، يضع المال عند شخص مأمون ، يثق به ليشتريه ويذبحه عنه خلال شهر ذى الحجه ، فإن لم يستطع الحصول عليه فى تلك السنة ففى السنة القادمة فى ذى الحجه أيضاً .

مسألة ٣ : لا يكفى الهدى الواحد إلا عن شخص واحد ، فلا يجوز أن يشترى اثنان أو أكثر فى هدى واحد مع الاختيار ،

أما عند الضرورة فالاحوط الجمع بين الاشتراك فى الهدى

والصوم .

مسألة ٤ : من اشترى هدياً (أى ذبيحة) ثم ضلت فيجب عليه أن يشتري هدياً ثانياً ، ولكنه إذا وجد الصال - الاول - تعين عليه ذبح الاول الصال ، والاحوط له ذبح الثاني أيضاً ، وإذا ذبح الثاني - البدل - قبل أن يجد الاول - الصال - فالافضل بل الاحوط ذبحه أيضاً .

## واجبات الهدى

أيها الحاج الكريم عليك أن تعرف واجبات الهدى ، والشروط الالازمه التى يجب أن تكون فى الهدى الذى تقربه الى الله تعالى يوم العيد ، فإليك هذه الواجبات :

١ - أن يكون من الأبل أو البقر أو الغنم ، وهى النعم الثلاثة ، والمعز محسوب من الغنم .

٢ - السن ، فلابد وأن يكون قد بلغ المقادير المذكوره أدناه من السن فى النعم الثلاثة .

فمن الأبل : ما أكمل الخامسه ودخل فى السادسه .

ومن البقر : ما أكمل الثانية ودخل فى الثالثة على الاحوط .

ومن المعز : ما أكمل السنة الثانية ودخل فى السنة الثالثة على الاحوط .

ومن الضأن : أى الغنم ما أكمل سبعه أشهر ، والاحوط ما أكمل السنة

الأولى ودخل فى الثانية .

٣ - أن يكون الهدى صحيح الخلقة تماماً ، فلا- تكفى العوراء ولا- العرجاء ولا الكبيره المهزوله و لا المريضه و لا المكسور قرنها الداخل مطلقاً ولا مقطوعه الاذن أو غيرها من الاعضاء ، ولا الخصى ولا المهزوله .

والاحوط احتياطاً لايترك أن لا تكون جماء الا أن يكون جميع أفراد صنفها كذلك فحينئذ لا يعد نقصاً وهى التى لم يخلق لها قرن ، ولا- الصماء و هى التى لم يخلق لها أذن ، ولا أبتر و هو الذى لم يخلق له ذنب ، نعم إذا كانت مشقوقه الاذن أو مشقوبه ولم ينقص منها شيء فلا بأس فى ذلك ، كما لا بأس بالمكسور قرنها الخارج .

٤ - الذبح يوم العيد ، فلا يجوز تأخيره ، ولكن إذا أخر الذبح لعذر أو أخره متعمداً يكفيه ذلك إلى آخر أيام التشريق ، بل طول ذى الحجه ; ولكنه يأثم بذلك التأخير .

٥ - أن يكون الذبح بمنى ، فلا يجوز في غيرها الا في صوره المنع كما سيأتي .

٦ - الترتيب ، أى يكون الذبح بعد الرمى وقبل التقصير أو الحلق ، فلا يجوز تقديميه على الرمى ولا تأخيره عن التقصير أو الحلق على الاحوط . ولو خالف الترتيب سهواً أو جهلاً فلا إشكال ، ولو خالف عمداً فيعيد ماقدمه إن أمكنه على الاحوط .

٧ - أن لا يخرج شيئاً مما ذبح من لحم الهدى عن الحرم .

نعم إذا لم يكن في مني مصرف للهدى (الذبيحة) جاز إخراجها ، وهكذا إذا اشتري الحاج الهدى من مسكين كان قد ملكه سابقاً ، فيجوز في كل من هاتين الحالتين الارتجاع إلى خارج مني .

٨ - النية ، فإنها

تجب في الذبح أو النحر . وإذا لم يذبح الحاج بيده نوى هو وينوى الذابح أيضاً ، وكذا إذا وضع يده على يد الذابح ، وإلا نوى الذابح (أى النائب) . وإذا نوى الحاج وحده دون الذابح ففي الكفاية إشكال ، والاظهر لزوم نيه النائب (الذابح) فقط ، والاحوط أن ينويها جمِيعاً .

### بعض المسائل المتعلقة بالهدى

أيها الحاج الكريم لقد عرفت واجبات الهدى ، فإليك بعض المسائل المتعلقة بهذا الموضوع :

- ١ - إذا ذبحها أو نحرها بزعم أنها سمينه ، ثم تبين بعد ذلك أنها مهزولة ، فإنها تكفى ولا يجب نحر أو ذبح غيرها .
- ٢ - الاحوط استجواباً أن يأكل الناسك (الحاج) شيئاً من الذبيحة و الاحوط وجوباً ان يهدى قسماً منها الى مؤمن ولو كان غنياً أو وكيله ، ويجب عليه ان يتصدق بالقسم الآخر على المؤمن الفقير أو وكيله . والاحوط الاستجوابي أن يكون مقدار كل من الهدى والصدقة ثلث الذبيحة . ويجوز أن يتصدق على حاج آخر إذا كان فقيراً .
- ٣ - يشترط الایمان فى المؤمن والفقير اللذين يعطىهمما الثلثين مطلقاً على الاحوط ، فإذا دفع الثلثين الى غير المؤمن اختياراً أو فرط فى الاهداء والتصدق أو أتلفه ضمن على الاحوط . نعم لو نبهه غير المؤمن فلا ضمان عليه .  
ولو أخذ المعلم من الحجاج ثمن الهدى ثم شك فى أنه ذبح عن فلان أم لا ؟ يبني على أنه لم يذبح ، وكذا لو شك أحد الحجاج أن المعلم ذبح عنه أم لا يبني على عدم الذبح الا إذا كان وكيلاً وأخبر بالذبح فإنه مصدق .
- ٤ - إذا لم يجد الهدى الذى توفر فيه الشروط السابقة فلابد أن يجعل الحاج قيمته عند

أمين ليشتريه الى آخر شهر ذى الحجه ليذبحه أو ينحره . ولو وجد الهدى الناقص - أى الفاقد للشروط المذكورة - فالاحوط أن يذبح الناقص ثم يذبح ماتوفرت فيه الشروط فى العام القابل أيضاً . ولو لم يوجد حتى الناقص فيجب احتياطاً أن يصوم عشرة أيام على الكيفيه التي ستدكر ، ثم يذبح ماتوفرت فيه الشروط فى العام القابل أيضاً .

ولو لم يتمكن من شراء الهدى الناقص أيضاً فلا بد أن يعمل حسب مسابق من صوم عشره أيام ولو تمكّن من شراء الهدى المتوفر فيه الشروط بعد صوم ثلاثة أيام فيجب عليه احتياطاً أن يذبحه.

وإذا مات بعد أن وجب وتعين عليه الهدى فيجب حينئذ أن يقضى من صلب ماله ، فعلى ورثته أن يخرجوا قيمة الهدى ويشترى بها هدياً بذبح أو بنسحر في منه :

٥- يجب أن يكون الذبح بالسكين المصنوع من الحديد ، أما المصنوعة من الاستيل فالظاهر أنها أيضاً مصنوعة من الحديد حسب قول أهل الخبره .

٦- إذا وكل جماعة شخصاً في شراء الهدى لهم والذبح عنهم فلا بد له حين الذبح من التعين لكل واحد.

إذا منع الحاج من الذبح فى منى وطلب اليهم الذبح فى وادى محسر فالاقوى الجواز ، وكذا يجوز الذبح فى مكه ، ولذلك يجوز الذبح فى المذابح الموجوده ، هذا إن لم يتمكن من الذبح فى منى الى آخر ذى الحجه .

٨ - يجوز للحجاج ان يذبح عن غيره قبل ان يذبح عن نفسه .

٩ - فى صور وجوب اعاده الذبح إذا تخلف الحاج عن ذلك ولم يذبح عمداً حتى مضت ايام الذبح فعليه ان يذبح فى العام القابل فى منى ولو بالاستنابه .

١٠ - لو ذبح الهدى ثم علم انه لم يبلغ السن المعتبر فيه يجب عليه الاعاده ، وكذا لو اعتقاد سلامه الهدى فذبحه ثم تبين كونه معيناً .

١١ - اذا غفل الحاج فذبح خارج منى ولم يلتفت الى ذلك إلاّ بعد عوده إلى بلاده فالظاهر عدم الاجزاء اذا كان متمكناً من الذبح فى منى والاجزاء لو كان فى الموضع الذى ذكرناها سابقاً فى صوره عدم التمكن من الذبح فى منى نفسها .

١٢ - يشترط فيمن يباشر ذبح الهدى ان يكون مسلماً .

بعض الاسئله المستحدثه حول الهدى :

١ - فى الوقت الحاضر لا يمكن تقسيم الهدى حتى ان الحكمه تمنع من ان يأكل منه صاحبه فما هو التكليف ؟

الجواب : يسقط التكليف .

٢ - هل يكفى الهدى اذا كان مرضوض الخصيتين ؟

الجواب : الافضل ان لا يكون مرضوض الخصيتين .

٣ - اذا تعسر او تعذر على الحاج الذبح يوم العيد فهل يحق له التقصير والاحلال من احرامه وتأخير الذبح الى اليوم التالي ؟

الجواب : الا هو ط التقصير ويعيده بعد الذبح استحباباً .

٤ - اذا استناب (النائب عن غيره فى الحج) شخصاً فى الذبح له فعن من

ينوى الذبح ؟ عن النائب ام المنوب عنه ؟

الجواب : عن المنوب عنه .

٥ - هل يشترط اليمان في الذبح للهدي ؟

الجواب : لا يشترط .

٦ - اذا لم يمكن الذبح في مني ولكن احتمل امكانه بعد العيد فهل يجب تأخير الذبح . وما حكم الاعمال المترتبة على الذبح ؟

الجواب : يؤخر الذبح ويحلق أو يقص لكتن يؤخر الطواف والسعى إلى ما بعد الذبح ، والاحوط استحباباً أن يعيد التقصير بعد الذبح .

### مستحبات الهدي

أيها الحاج الكريم ، لقد عرفت واجبات الهدي وشروطه ، فعليك الان أن تعرف مستحباته لعلك توفق إلى العمل بها إن شاء الله تعالى ، وإليك المستحبات وهي :

١ - أن يكون سميناً أكثر من القدر الواجب .

٢ - أن يكون من إناث الأبل والبقر ، أو ذكران الغنم ، أو كبشًا أسودًا ثم أملح وأن يكون أقرن - أي ذو قرن عظيم الهيئه -.

٣ - أن تنحر الأبل وهي قائمه (١) ، وقد ربطت يداها بين الخف والركبة ، ويطعنها قائماً من الجانب اليمين .

٤ - أن يتولى (الحاج) الذبح أو النحر بنفسه ، فإن لم يقدر الذبح أو النحر فليضع يده على يد الذابح أو الناجر .

٥ - ويستحب عند الذبح أو النحر أن يقول مارواه معاويه بن عمارة عن الإمام الصادق (عليه السلام) وهو :

« وَجَهْتُ وَجْهِي لِلَّذِي فَطَرَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ حَنِيفًا مُسِيلًا وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ إِنَّ صَلَواتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ لَا شَرِيكَ لَهُ وَبِذِلِّكَ أُمِرْتُ وَأَنَا مِنَ الْمُسْلِمِينَ، اللَّهُمَّ مِنْكَ وَلَكَ بِاسْمِ اللَّهِ وَاللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُمَّ تَقَبَّلْ مِنِّي ». »

٦ - وال الأولى أن يقول بعد ذلك أيضاً « اللَّهُمَّ تَقَبَّلْ مِنِّي كَمَا تَقَبَّلْتَ مِنْ إِبْرَاهِيمَ

**خَلِيلُكَ وَمُوسَى كَلِيمُكَ وَمُحَمَّدٌ حَبِيبُكَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَعَلِيهِمْ .**

١) النحر يطلق على الأبل خاصة ، والذبح يطلق على غيرها من النعم .

الثالث من واجبات مني

الحلق أو التقصير

أيها الحاج الكريم ، بقى عليك واجب ثالث من واجبات مني يوم العيد بعد أن رميت ونحرت أو ذبحت ، وهذا الواجب هو الحلق أو التقصير .

أما الحلق فهو أن تحلق رأسك كله ، والقصير هو أن تأخذ شيئاً من شعر رأسك أو لحيتك أو شاربيك ، أو تقصر شيئاً من أظفارك ، فذلك هو القصير .

مسألة ٢ : إذا كان نائباً عن شخص فلزمه حكم نفسه أى إذا كان الحاج نائباً عن شخص ، وكان صروره ولم يحج حجه قبلها فالاحوط أن يحلق ، وإن المنوب عنه حاجاً من قبل ، وإذا كان النائب في الحجه الثانية أو ما بعدها فهو مخير بين الحلق أو التقصير ، وإن كانت النيابة هي الحجه الأولى للمنوب عنه .

مسائله ٣ : يتعين الحلق على من لبس شعر رأسه بالصمغ أو العسل أو نحوهما مما يلتصق به الشعر لدفع القمل . وهكذا يتعين الحلق أيضاً على من عقص شعر رأسه وعقده بعد جمعه ولفه . كل أولئك يتعين عليهم الحلق ولا يكفي التقصير منهم على الأحوط .  
نعم يكفي الحلق بالماكنه الناعمه المتعارفه في زماننا بحيث يصدق عليه الحلق .

مسألة ٤ : ما مر حكم الرجال ، أما النساء فيتبعن عليهن التقصير وليس عليهن الحق أبداً بل

يحرم ذلك عليهن . فـيأخذن شيئاً من شعرهن أو أظفارهن كما مـر في التقصير . أما إذا حلت المرأة فلا يكفي حلقتها عن التقصير ، بل لابد من التقصير أيضاً ، وكذلك الخشى .

مسأله ٥ : الذى ليس على رأسه شعر يسقط عنه الحلق ويتغير عليه التقصير ، لكن الا هو ط استحباباً أن يمر الموسى أو الماكنه الناعمه أيضاً على رأسه ، خصوصاً الرجل الذى ليس له شعر أصلأ .

مسأله ٦ : لا يجوز للمحرم أن يحلق او يقصر لغيره قبل ان يحلق او يقصر لنفسه .

### واجبات الحلق أو التقصير

أما واجبات الحلق أو التقصير فهي ثلاثة :

١ - أن يكون الحلق أو التقصير في مني فلا يجوز في غير مني . فإذا رحل عن مني عامداً أو جاهلاً أو ناسياً وجب عليه الرجوع إلى مني ليحلق أو يقصر فيها إذا كان يتمكن من الرجوع .

أما إذا لم يتمكن من الرجوع يحلق أو يقصر في مكانه ويبعث بشعره أو أظفاره ليدفن في مني أو يلقى فيها ، وان لم يمكن سقط وحجب الارسال .

وعلى تقدير ان المذابح الجديدة خارجه من مني فلو ذبح فيها فيجب عليه الذهاب الى المنى والحلق أو التقصير فيها ، ولا يجزي الحلق والتقصير خارج مني .

٢ - النـيه كـسـائر العـبـادـات وـالـمـنـاسـك ، فـينـوى وـيـقـول حـينـ الحـلـق : « أـخـلـقـ فـي فـرـضـ حـيـجـ التـمـتـعـ حـيـجـ الإـسـلـامـ لـوـجـوـبـ قـرـبـةـ إـلـىـ اللهـ تـعـالـىـ » .

وإذا أراد التقصير يقول بدل كلمه أحلق « أقصـرـ » .

وإذا كان في الحـجـهـ الثـانـيهـ أوـ ماـبعـدهـاـ فيـتـركـ كـلـمـهـ «ـ حـجـ الـاسـلامـ لـوـجـوـبـهـ »ـ ويـقـولـ بـدـلـهـاـ «ـ اـسـتـحـبـابـاـ »ـ .

وإذا كان نائباً عن شخص يقول «ـ نـيـابـهـ عـنـ فـلـانـ »ـ ويـسـمـيهـ .

وإذا كان حـجـهـ

قضاءً يقول «قضاءً» وال الأولى أن ينوى المباشر أيضاً .

٣ - الترتيب ، وهو الاتيان بالمناسك الثلاثه - وهى الرمى ثم الذبح أو الحلق أو التقصير متوااليه ، فإن خالف فى ذلك عمداً فالاحوط له الاعاده مع الامكان بما يحصل به الترتيب ، أى إذا كان قد قدم الحلق أو التقصير ، على الذبح أو النحر أعاد الحلق أو التقصير ، وإذا قدم الذبح أو التقصير على الرمى أعاد الذبح أو النحر أيضاً ثم الحلق أو التقصير ، حتى يتم له الترتيب ، وعليه شاه لتعتمد إتيانه الحلق أو التقصير فى غير محله . كما وأنه يجب عليه ان يقدم الحلق أو التقصير على طواف الزياره الذى سترقه ان شاء الله تعالى ، فإن طواف الزياره يكون بعد الحلق أو التقصير ، فإذا قدم الطواف على الحلق أو التقصير أعاده على الترتيب وإن كان ناسياً .

نعم من لم يتمكن من الذبح يوم العيد فى منى وتمكن منه فيما بعد الى آخر ذى الحجه فيؤخر الذبح الى ما بعده ، والاحوط له ان يقصّر ويحل من احرامه ثم يذبح فى منى ويقصر أيضاً على الاخط الاستحبابى ، وعلى كل حال يجب تأخير طواف الحج وسعيه الى ما بعد الذبح .

مسأله ١ : اذا حلق الحاج او قصر ليله الحادى عشر فيحتاط بالاعاده نهاراً .

مسأله ٢ : الصبي الذى ادى الحج يخرج عن عنوان الضروره .

مسأله ٣ : من حج نيابه عن غيره يخرج عن عنوان الضروره .

### مستحبات الحلق أو التقصير

أما مستحبات الحلق أو التقصير (ويؤتى بها رجاءً) فهى :

١ - التلفظ بالنيه ، فإن التلفظ بها مستحب وليس بواجب ، فيقول هكذا «أحلق في فرض

حج التمتع لوجوبه قربة الى الله تعالى » ، وإذا كان يريد التقصير فيقول بدل أحلق «أقصر» . وقد مر ذلك مفصلاً في الصفحة السابقة .

٢ - استقبال القبلة والتسمية عند الحلق أو التقصير .

٣ - أن يبدأ بالحلق من قرنه اليمين ، وينتهي به إلى العظمين الناتئين (أى البارزين) مقابل وتد الأذنين .

٤ - أن يدعو بما رواه معاویہ بن عمار عن الامام جعفر الصادق (عليه السلام) فيقول:

«اللَّهُمَّ اعْطِنِي بِكُلِّ شَعْرَهُ نُورًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ» .

والاولى ان يزيد قوله : «وَحَسَنَاتُ مُضَاعَفَاتٍ وَكَفْرُ عَنِ السَّيِّئَاتِ إِنَّكَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ» .

٥ - الاولى أن يختتم دعاءه بالصلاه على النبي محمد وآل محمد صلى الله عليه وعليهم ، وهو أفضل

٦ - ويستحب أيضاً أن يدفن شعره في مني أو في خيمته .

### ما يتربى على أعمال مني الثلاثة

أيها الحاج الكريم بعد أن أكملت أعمال مني الثلاثة الرمي لجمره العقبه والنحر أو الذبح والحلق أو التقصير فقد تحللت من جميع ما حرم عليك بالاحرام إلا الطيب والنساء ، وكذلك يحرم عليك الصيد أيضاً ، لامن جهة الاحرام ولكن من جهة حرم مكه لأن الصيد محرم فيه .

فيجوز لك بعد الانتهاء من الحلق أو التقصير أن تلبس المخيط و تستعمل كل ما حرم عليك بالاحرام ، ولكن يكره لك تغطيه رأسك ولبس المخيط قبل أن تطوف طواف الزياره و تصلى ركعتي الطواف كما عن المشهور ، فإذا رجعت إلى مكه و طفت طواف الزياره و صليت ركعتي الطواف ثم سعيت بين الصفا والمروه حل لك الطيب أيضاً ولكنه مكره على المشهور ، فإذا طفت طواف النساء و صليت ركعتيه حلت لك النساء أيضاً فأصبحت محلأً من كل ما حرم عليك بالاحرام ، وبقي الصيد محرم عليك

لأنك في الحرم كما مر عليك آنفًا .

## واجبات مكة المكرمة بعد مناسك مني

أيها الحاج الكريم ، يجب عليك بعد أداء مناسك مني الثلاثة - وهي الرمي لجمر العقبة والذبح أو النحر والحلق أو التقصير - أن ترجع إلى مكة لتدلي ماعليك من الواجبات الثلاثة ، وهي :

## طوف الحج

١ - الطواف وصلاته ، ولقد مر عليك الطواف وأحكامه وواجباته في أفعال عمره التمتع في صفحة (١٠٣) فإن هذا الطواف مثل ذلك الطواف عيناً ، وواجباته عين واجباته ، وهكذا مستحباته ومبطلاته ومكريوهاته . إلا أن النيه في هذا الطواف تختلف عن ذلك الطواف ، ففي هذا الطواف تنوى قائلاً : « أطوف حول هذا البيت سبعة أشواط لحج التمتع لوجوبه قربه إلى الله تعالى » .

ويسمى هذا الطواف طواف الزيارة وطواف الحج أيضاً ، ثم بعد الانتهاء من هذا الطواف تصلى ركعتي الطواف خلف مقام إبراهيم الخليل عليه السلام كما مر عليك أيضاً في ركعتي طواف العمرة صفحة (١٢٧) .

وتكون النيه هنا « أصلّى ركعتي الطواف حج التمتع لوجوبها قربه إلى الله تعالى » .

ويجب احتياطاً قضاء طواف الأفاضه اي طواف الحج عن الصبي اذا حج وهو غير مختون .

## السعى

٢ - السعى بين الصفا والمروه سبعه اشواط أيضاً كما مر عليك في السعى في عمره التمتع في صفحة (١٣٥) إلا ان النيه تختلف عن نيه السعى في عمره التمتع فتقول هنا : « اسعي بين الصفا والمروه لحج التمتع لوجوبه قربه إلى الله تعالى » ومستحباته كمستحباته التي مرت أيضاً في

إلا أن هذا السعى ليس بعده تقصير بخلاف السعى في العمرة .

## طوف النساء

٣ - طواف النساء وصلاته ركعتيه خلف المقام ، ويكون بعد السعى وهو مثل الطواف السابق إلا ان النيه هكذا « اطوف طواف النساء لحج التمتع لوجوبه قربه إلى الله تعالى » ونيه صلاته هكذا « اصلّى ركعتي طواف النساء لحج التمتع لوجوبه قربه إلى الله تعالى » ، ولا تحل النساء للرجال ولا الرجال للنساء إلا بعد الاتيان بهذا الطواف وركعتيه .

مسائله ١ : يجب على النائب في الحج ان يطوف طواف النساء عن المنوب عنه ، لا عن نفسه وإن حرمت النساء على النائب دون المنوب عنه بالحرام حتى يأتي بطواف النساء وصلاته ، فإذا أتى به نيابة عن المنوب عنه حلّت النساء للنائب .

مسائله ٢ : لافرق في ذلك بين الكبير والصغير ، ولو غير المميز أو المجنون الذي أحقر به ولد أو الرق الذي أحقر بياذن مولاه .

مسألة ٣ : لافرق في وجوب طواف النساء بين الـحرام للحج أو للعمره مطلقا ، عدا عمره التمنع فإنها لا يجب فيها طواف النساء كما مرّ عليك في صفحه (٤٨) ، نعم الا هو استحباباً الاتيان بطواف النساء وصلاته بعد عمره التمنع .

مسألة ٤ : الصبي المميز يطوف هو بنفسه ويصلى بنفسه أيضاً وأما غير المميز فيطوف به وليه ويستنيب بالصلاه

عنه . فإذا ترك الصبي المميز طواف النساء أو ترك الولي الطواف عن غير المميز بقى الطفل على حكم إحرامه ، فلا- تحل له النساء حتى يطوف بنفسه أو يستنيب بعد بلوغه حيث يجوز له ذلك ، ويجوز أيضاً للولي أن يستنيب عنه قبل البلوغ .

مسألة ٥ : إذا تحلل الحاج بمنى - أى فرغ من أعمالها الثلاثة السالفة الذكر - فله أن يرجع إلى مكه في يومه ليؤدي مناسكها الثلاثة المذكوره ، خصوصاً في زماننا هذا حيث أن السيارات متوفره في جميع الأوقات فيمكن للكل حاج أن يأتي إلى مكه بدون مشقة . وإذا لم يتمكن من المجيء إلى مكه في يومه يؤخر مجئه إلى الغد ، والاحوط أن يرجع إلى مكه للطواف وصلاته قبل ظهر يوم الثالث عشر ، وإن جاز له التأخير إلى آخر ذي الحجه .

مسألة ٦ : لا يجوز تقديم طواف الزياره وسعيه على الموقفين بعرفه والمشعر وأفعال مني اختياراً . نعم يجوز ذلك اضطراراً ، فإن قدم الطواف والسعى اختياراً كان باطلأ .

مسألة ٧ : المضطري يجوز له تقديم الطواف والسعى على الوقوفين ، كالمرأه التي تخشى مفاجأه الحيض لها ، وذلك بأن تعلم أن الحيض سوف يفاجئها بعد أداء المناسك في مني ولا- يمكنها البقاء بمكه حتى تطهر ولم يتظرها رفقتها ، فيجوز لها حينئذ تقديم الطواف على الموقفين ، وهكذا المريض والشيخ اللذين لايمكناه من الطواف بعد أداء المناسك في مني لكثره الازدحام ، فيجوز لهؤلاء جميعاً تقديم الطواف حينئذ على الموقفين وأعمال مني ، ولكن أهل الاعذار المذكوره إذا تمكناه من الطواف بعد رجوعهم من مني فاعاده الطواف والسعى لهؤلاء أحوط وأولى ، والالوي

حينئذ لهم أن يتبعوا الطيب حتى ينتهوا من الطواف والسعى .

مسألة ٨ : يجوز للممتنع إذا رجع من منى إلى مكة أن يخرج منها قبل طواف الحج وصلاته .

مسألة ٩ : إذا فعلت هذه الواجبات الثلاثة ، وهي طواف الحج ، والسعى ، وطواف النساء وفرغت منها يجب عليك الرجوع إلى منى للمبيت فيها ليالي التشريف ، وهي ليله الحادى عشر وليله الثانى عشر وليله الثالث عشر ، إذا لم تتق الصيد والنساء ، وإنما يجب المبيت في الثالثه . نعم إذا بقيت إلى أن دخلت الليله الثالثه عشر فيجب عليك مبيتها أيضاً .

مسألة ١٠ : إذا رجعت المرأة من منى لاداء أعمال مكة المكرمة المذكورة أعلاه ثم فاجأها الحيض قبل الطواف ولم يمكنها البقاء بمكة حتى تظهر واعجلتها الرفقه (أى أن جماعتها الذين هم عازمون على السفر لا يتظرونها ولا يمكنها مفارقتهم) يجوز لها حينئذ أن تستنيب في الطواف وركعتيه ، فإذا فرغ النائب من الطواف وصلاه ركعتيه تسعى هي بنفسها بين الصفا والمروه وهي حائض ، ثم تستنيب أيضاً في طواف النساء وركعتيه ، فإذا فرغ النائب من ذلك حلت من إحرامها وحل لها كل شيء حتى الزوج ، ويجوز لها حينئذ السفر إلى أهلها بالسلامه إن شاء الله تعالى .

بعض الأسئلة المستحدثة حول طواف النساء :

١ - ماحكم من أتى بطواف النساء في العمره المفرده قبل التقصير جهلاً أو نسياناً ؟

الجواب : الأحوط اعاده الطواف بعد التقصير .

٢ - من أكمل المناسك ثم شك أنه أتى بطواف النساء أم لا فما هو حكمه ؟

الجواب : يجب عليه اتيان الطواف على الأحوط .

٣ - الاتيان بطواف الوداع هل يجزئ عن طواف النساء ؟

الجواب

لا يجوز .

٤ - اذا لم يطف الرجل طواف النساء فهل يجوز لزوجته ان تمكّنه من نفسها ؟

الجواب : لا يجوز .

٥ - اذا لم يطف المكلف طواف النساء فهل يعتبر زانياً اذا قارب زوجته ؟

الجواب : فعل الحرام ولكن له مبرر زانياً .

٦ - اذا ترك النائب طواف النساء فهل تحرم النساء عليه ام على المنوب عنه ؟

الجواب : على النائب .

٧ - هل يجوز تقديم طواف النساء لمن يخاف عدم تمكّنه من ادائه بعد الحج لشده الزحام ؟

الجواب : لا يجوز .

٨ - هل يجوز الاحرام للعمره المفرده قبل الاتيان بطواف النساء في الحج ؟

الجواب : مشكلٌ .

### مستحبات أعمال مكه المكرمه

لقد عرفت أيها الحاج الكريم الواجبات فينبغي لك أن تعرف ما ذكر لها من المستحبات ليتسنى لك العمل بها رجاءً قربه إلى الله تعالى ، وهي :

١ - الغسل قبل دخول المسجد الشريف ، بل يستحب أيضاً الغسل في منى لدخول مكه المكرمه .

٢ - تقليم الاظافر والاخذ من الشارب .

٣ - ذكر الله تعالى والصلاه على النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) عند توجهه إلى المسجد الشريف

٤ - الوقوف على باب المسجد الشريف والدعاء بما رواه معاويه بن عمّار عن الامام جعفر الصادق عليه السلام فيقول :

« اللهم أعني على نسيكَ وسِلمْنِي لَهُ وسِلْمَهُ لِي اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مَسَأَلَةَ الْعَلِيلِ الْمَذَلِيلِ الْمُغْتَرِفِ بِحَدْنِيهِ أَنْ تَغْفِرْ لِي ذُنُوبِي وَأَنْ تُرْجِعَنِي بِحَاجَتِي اللَّهُمَّ إِنِّي عَيْدُكَ ، الْبَلْدُ بَلْدُكَ وَالْبَيْتُ بَيْتُكَ حِثُّ أَطْلُبُ رَحْمَتَكَ وَأَوْمُ طَاعَتَكَ مَتَّعًا لَا مُرِكَ رَاضِيَا بِقَدَرِكَ أَسْأَلُكَ مَسَأَلَةَ الْفَقِيرِ الْمُضْطَرِ ، الْمُطِيعِ لَامِرِكَ الْخَائِفِ لِعُقُوبِكَ أَنْ تُبَلِّغَنِي عَفْوَكَ وَتُجِيرَنِي مِنَ النَّارِ بِرَحْمَتِكَ ». »

٥ - الاتيان الى الحجر الاسود واستلامه وتقبيله إن

كان يستطيع ذلك ، فإن لم يستطع التقبيل يكتفى بالمس وتقبيل يده ، وإن لم يستطع ذلك - كما هو في هذه الأيام - يستقبله ويومي بيده إلى الحجر ويقبل يده ، ويكبر ويقول كما تقدم في العمره صفحه (١٠٢) ، ثم يطوف سبعه أشواط ، ثم يصلى بعد ذلك ركعتي الطواف خلف المقام على نهج ماتقدم في العمره صفحه (١٠٣ و ١٢٧) .

٦ - الإيماء إلى الحجر .

٧ - الاستقاء من زمزم كما مرّ في طواف العمره .

٨ - الخروج إلى السعي بين الصفا والمروه من باب الصفا . على نحو ما مرّ في صفحه (١٤١) .

٩ - ويستحب أيضاً في طواف الزيارة (الحج) والسعى وطواف النساء جميع ما يستحب في الطواف والسعى للعمره الذي مرّ عليك في صفحه (١٢٣ و ١٤٠) .

## الرجوع إلى منى

إذا فعلت كل ذلك من طواف الزيارة (الحج) وصلاه ركعتيه والسعى سبعاً بين الصفا والمروه وطواف النساء وصلاه ركعتيه ، حل لك كل محرم لك بالحرام ، وبقى عليك وجوب الرجوع إلى منى للمبيت فيها ليالي التشريق ورمي الجمرات الثلاثه في اليوم الحادى عشر والثانى عشر (والثالث عشر إن وجب عليك) كما سترعرفه إن شاء الله تعالى .

ولا يجوز لك البقاء بمكه إلا في موردين فقط :

١ - أن تبيت بمكه مشغولاً بالعباده إلى الفجر ، وغير مشغل بغيرها ، فحينئذ يجوز لك ذلك وإنما فعليك شاه .

٢ - أن يكون لك عذر مثل الراعي والساقي ومن كان له مريض ، ولا بد من تمرি�ضه أو يخاف عليه إن تركه وحده ، أو له مال يخاف ضياعه أو نحو ذلك .

فمن بات بغير منى فإن كان بمكه مشغلاً بالعباده حتى أصبح فلا فديه عليه

، وكذا إذا شغله نسكه (أى واجباته وأعماله) بمكه عن إدراكك أول الليل ، ووصل مني فى منتصفه أو بعده .

أما إذا بات بمكه غير مشغل بالعباده ، أو بات بغير مكه وإن كان مشغلاً بالعباده ، كان عليه حينئذ عن كل ليله شاه ، وكذلك الناسى والجاهل على الأحوط .

واليك بعض الاسئله حول المبيت فى منى :

١ - من اراد الرجوع الى منى للمبيت بها ولكن الزحام منعه فما هو حكمه ؟

الجواب : يكفر بشاه على الأحوط الاستحبابي .

٢ - من بات فى منى بغير نيه فما هو حكمه ؟

الجواب : لا فدية عليه .

٣ - هل يجوز للحجاج ان يقضى نهار العاشر والحادي عشر والثانى عشر فى مكه المكرمه طلباً للراحه ويبيت فى منى ؟

الجواب : يجوز .

٤ - اذا قصد البقاء فى مكه فى الليل للعباده ولكن النوم غلبه فهل تجب الكفاره ؟

الجواب : يكفر بشاه على الأحوط الاستحبابي .

فيما يجب أيام التشريق وليلاتها بمنى وما يستحب

لقد علمت أيها الحاج الكريم أن المبيت في منى واجب في ليله الحادى عشر والثانى عشر .

مسئله ١ : يجب المبيت أيضاً ليه الثالث عشر إذا غربت عليك الشمس ولم تخرج من منى ، أو اذا لم تدق النساء والصيد .

مسئله ٢ : من اتقى النساء والصيد أو لم تغرب عليه الشمس وهو في منى فيجوز له النفر من منى ، ولكن بعد زوال الشمس من اليوم الثانى عشر . ولو نفر من منى قبل زوال اليوم الثانى عشر عمداً فهو آثم وعليه الرجوع إذا أمكن قبل الزوال ، أما الجاهل والناسى فلا شيء عليهما .

مسئله ٣ : إذا غربت عليه الشمس يوم الثانى عشر وهو في منى ولم

يخرج من حدودها حتى ولو كان على استعداد للرحيل منها ، بل وحتى لو كان راكباً في السياره ولم تخرج به السياره من حدود منى ، فيجب عليه المبيت ليله الثالث عشر أيضاً ورمي الجمرات الثلاثاء يوم الثالث عشر ، وحينئذ الافضل له النفر قبل الزوال من منى .

مسأله ٤ : الاولى بل الا هو ط استحباباً للضرورة - أى لمن في الحجه الأولى - أن يبيت ليله الثالث عشر أيضاً ، وكذا لمن ارتكب بعض محظيات الاحرام أو اقترف كبيرة أخرى من الكبائر ، بل هو الافضل لكل ناسك .

مسأله ٥ : المقدار الواجب في المبيت هو أول الليل الى ما بعد منتصف الليل . فإذا أراد الخروج من منى بعد منتصف الليل فلا مانع من ذلك . والاحوط أن لا يدخل مكه إلا بعد طلوع الفجر ، والافضل المبيت تمام الليل الى الفجر .

مسأله ٦ : يتخير الحاج في بيته في منى بين النصف الاول من الليل والنصف الثاني فيجزيه أن يبقى في منى من منتصف الليل الى الفجر .

### وجوب النية في المبيت

تجب النية في المبيت بمنى ليله الحادى عشر أو الثانى عشر ، على نحو ما تقدم في سائر الواجبات والمناسبات ، وأن تكون النية بعد دخول وقت العشاء إذا لم ينوه من أول المغرب ، فيقول هكذا «أَيْتُ هَذِهِ اللَّيْلَةَ بِمَنِي لَحْجَ الْاسْلَامِ لِوَجْهِهِ قَرْبَةَ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى» ، وإذا أخل بالنية كان آثماً ، ولكن لا فديه عليه ولكنها أحوط استحباباً .

ويستحب عند رجوعه من مكه المكرمه إلى منى أن يقول :

«اللَّهُمَّ إِنِّي وَثِقٌ بِكَ آمَنْتُ، وَلَكَ أَسْلَمْتُ، وَعَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ، فَنِعْمَ الرَّبُّ، وَنِعْمَ الْمَوْلَى، وَنِعْمَ النَّصِيرُ»

## واجبات أيام التشريق

اما واجبات أيام التشريق فهي ثلاثة فقط :

١ - يجب في اليوم الحادى عشر والثانى عشر بل والثالث عشر إن كان قد بات الحاج فى منى ليته الرمى للجمرات الثلاث ، وهى :

(١) الأولى (٢) الوسطى (٣) جمره العقبه .

٢ - رمى كل جمره من الجمار السابقه الذكر بسبع حصيات كما تقدم في رمى الجمره يوم العيد في صفحه (١٧٦) .

٣ - الترتيب ، وذلك بأن يرمى أولاً الجمره الأولى وهى أقرب الجمرات الى منى ، ثم «الوسطى» وهى التي تليها من بعدها ثم «جمره العقبه» وهى آخر الجمرات من جهة مكه المعروفة بالكبرى ، وهى التي رماها يوم العيد وحدها ، فتكون آخر الجمرات رمياً .

فإذا رماها على عكس ذلك - أي بدأ بجمره العقبه أو بالوسطى - أعاد الرمى من أوله على هذا الترتيب : الأولى ثم الوسطى ثم جمه العقبه .

## وقت الرمى

أما وقت الرمى للجمرات فيكون من طلوع الشمس الى غروبها اختياراً ، ويجوز الرمى ليلاً اضطراراً للمعدور كالخائف والمريض والراعي والعبد ، فيرمون ليلاً عن اليوم ، وإذا لم يتمكن المعدور من الرمى في كل ليله ، فيجوز له الجمع حينئذ في ليله واحده .

مسألة ١ : يجب مراعاه الترتيب في الرمى فيرمى الجمره الأولى ثم الوسطى ثم العقبه ، أي الكبرى - فإذا رمى الجمره الأولى أربعاءً فوق ثم رمى الثانية سبعاً نسبياً فيكتفيه أن يكمل النقص للأولى ، ولكن لو رماها ثلثاً فما دون فيجب عليه أن يستأنف رمى الأولى ويعيد رمى الجمره التي بعدها ، ولا يكتفيه إكمال النقص فقط ، بل لابد من أن يعيد الرمى على الثانية .

مسألة

٢ : إذا رمى الجمرة الأولى أربعاً مثلاً أو أكثر ورمي الثانية والثالثة سبعاً يكفيه إكمال الأولى سبعاً فقط ، من دون الرجوع إلى الجمرة الثانية والثالثة .

أما إذا كان قد رماها أقل من أربعه - أي ثلاثةً فما دون - فعليه الاعاده على الجمرات الثلاثه بالترتيب .

مسألة ٣ : إذا رمى الأولى سبعاً ثم الثانية ثلاثةً ثم الثالثة سبعاً ، فعليه استئناف الثانية ثم الثالثة سبعاً سبعاً ، ولا يجب عليه استئناف الأولى . أما إذا رمى الثانية أربعاً والأولى والثالثة سبعاً يكفيه إتمام الثانية فقط ، ولكن الاحتياط استحباباً في جميع الصور الاستئناف في الجميع فإذا فاتت الموالاه

مسألة ٤ : إذا كان النقص في الجمرة الثالثه (العقبه) أكمل ذلك النقص فقط ولا يجب عليه الرجوع الى الثانية والأولى سواءً رمى العقبه أربعاً فوق أو ثلاثةً فما دون .

مسألة ٥ : إذا نسي الحاج رمي يوم من أيام مني أو تركه عمداً فعليه القضاء في اليوم الثاني ، ويبدأ أولاً بالفائد (أى السابق) وقت الاداء - أي ما بين طلوع الشمس وغروبها - ثم يرمي اليوم الحاضر .

مسألة ٦ : يستحب أن يرمي ما فاته عن اليوم السابق بعد طلوع الشمس ، وعن اليوم الحاضر عند زوالها .

مسألة ٧ : إذا فاتته جمرة ولا- يعلم أنها الأولى أم الثانية أم العقبه فعليه إعاده رمي الجمار الثلاث مرتبًا من الأولى ثم الثانية ثم العقبه ، وكذلك إذا فاتته أربع حصيات من جمرة لا يعرفها بعينها .

نعم إذا فاته دون الأربع حصيات - أي ثلاثةً فما دون - من جمرة لا يعرفها كرر الرمي على الثلاث ، ولا- يجب الترتيب بين الجمار .

مسألة ٨ : إذا

رمى أربعًا وفاته ثلاث ثم شك فى كونها من واحدة أو أكثر ، فيتعين عليه ان يرمى كل واحدة منها ثلاث حصيات مرتباً ، يبدأ بالأولى ثم الوسطى ثم العقبة ، وإذا كان الرمى ثلثاً والفات أربعاً استأنف الرمى من جديد .

مسائله ٩ : إذا نسى رمى الجمار الثلاث حتى دخل مكه وتذكر بعد ذلك ، فحينئذ يجب عليه الرجوع الى منى ليتداركها . ومن لم يذكر حتى خرج من مكه قضاها فى العام القابل بنفسه أو نائبه . ومن ترك الرمى المذكور عمداً فحجه ليس بغاسد ، والاحوط قضاوه فى العام القابل .

مسائله ١٠ : إذا رمت امرأه ثلاثة ثم أصابتها ضربه من أحد الرماه ولم تتمكن من إتمام الجمار ، فلو أمكنها تأخير الرمى الى وقت آخر من اليوم من دون حرج فلا- تصح نيابه أحد لاكمال الجمار ، ولو لم يمكنها تأخير الرمى فتصح النيابه عنها إذا لم تخل بالمولاه . ولو أخرت الرمى فرمته فى اليوم الثانى قضاءً عن اليوم الاول فقد أجزأها ذلك .

مسائله ١١ : المرأة التي تخاف على نفسها من الازدحام ، يجوز لها الاستنابه أيضاً .

مسائله ١٢ : المريض الذى لايرجو أن تحصل له القدرة للرمى فى وقته ، فلو تمكן من أن يأخذ الحصى بيده ويرميها آخر فعل وإلا استناب نائباً للرمى ، ولو شفى من المرض ولم يمض وقت الرمى بعد فالاحوط استحباباً أن يرمى بنفسه أيضاً .

مسائله ١٣ : يجوز الاحتفاظ بالحصى التى تزيد عن الحاجه للرمى فى الحرم ليستعين بها فى العام القابل .

مسائله ١٤ : إذا اعتقل قبل أعمال يوم العيد أو مرض كذلك فيكتفى قيام أحد رفقائه بالرمى والذبح عنه ،

ولكن مع إذنه ويحلق هو ويرسل شعره الى منى .

## مستحبات مني ورمي الجمرات

أما مستحبات مني ورمي الجمرات - و يؤتى بها رجاءً - فهى كما يلى :

١ - يستحب البقاء نهاراً في مني ، والمقام فيها أفضل من المجرى إلى مكة للطواف المستحب ، وإن كان يجوز له ذلك .

٢ - التكبير بمني عقب خمسة عشر صلاه .

بأن يقول مارواه معاویه بن عمار عن الامام الصادق (عليه السلام) وهو :

« لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ وَلِلَّهِ الْحَمْدُ اللَّهُ أَكْبَرُ عَلَى مَا هَدَنَا الْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى مَا رَزَقَنَا مِنْ بَهِيمَهِ الْأَنْعَامِ الْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى مَا أَوْلَانَا ». .

٣ - إذا لم ينفر يوم الثالث عشر ، يستحب له التكبيرات المذكوره أيضاً عقب النوافل .

## مستحبات وأعمال مسجد الخيف

وإليك أيها الحاج الكريم مستحبات وأعمال مسجد الخيف ، وهى كما يلى :

١ - يستحب بل ينبغي لمن أقام في مني أن يصلى جميع صلواته في مسجد الخيف الفرائض والنوافل ، وأفضلها مصلى رسول الله (صلى الله عليه وآله) ، وهو من المناره إلى نحو من ثلاثين ذراعاً من جهة القبله وعن يمينها ويسارها وخلفها ، وقد ورد في الحديث الشريف :

إن صلاه مائه ركعه في مسجد الخيف قبل الخروج من مني تعدل عباده سبعين سنه .

٢ - ويستحب التسبيح مائه مره ، فقد ورد في ذلك : من قال فيه مائه مره « سُبْحَانَ اللَّهِ » كتب له ثواب عتق رقبه .

٣ - التهليل مائه مره ، فقد ورد أيضاً : من قال فيه مائه مره « لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ » كتب له ثواب إحياء نفس

٤ - التحميد مائه مره ، فقد ورد أيضاً : من قال فيه مائه مره « الْحَمْدُ لِلَّهِ » يعدل ذلك خراج العراقيين ينفقه في سبيل الله .

٥ - صلاه

مائة ركعه .

٦ - صلاه ست ركعات فى أصل الصومعه ، والاولى أن تكون صلاه هذه الست ركعات عند اراده الرجوع الى مكه مودعاً لمنى ، وذلك عندما تبىض الشمس من اليوم الثالث عشر .

### الرجوع الى مكه المكرمه بعد إتمام المناسك

إذا فرغ الحاج من المناسك فى منى فى الايام الثلاثه المذكوره سابقاً - وهى الحادى عشر والثانى عشر والثالث عشر - ورمى الجمرات الثلاثاء فى كل يوم منها ، كل جمره بسبع حصيات ، فلقد أتم جميع مناسك Koholeh أن يرجع من منى الى أهله من دون أن يرجع الى مكه ، ولكن الافضل أن يرجع الى مكه لاجل طواف الوداع ، فإنه مستحب .

### مستحبات العود الى مكه المكرمه لطواف الوداع

وإذا أردت الرجوع الى مكه بعد أكمال حجتك فهناك مستحبات لابأس بالعمل بها ، وهى :

١ - صلاه ست ركعات بمسجد الخيف كما تقدم .

٢ - الغسل لدخول مكه ، ولدخول المسجد الشريف على النحو المتقدم يوم العيد كما مرّ في ص (٢٠٣) .

٣ - الدخول من باب بنى شبيه على ما ذكره الشهيد (قدس سره) .

### مستحبات دخول الكعبه الشريفه

ولابد أنك مشتاق الى الدخول الى الكعبه الشريفه ، ولابد أنك ت يريد معرفه مستحبات الدخول ، فإليك المستحبات :

يستحب الدخول داخل الكعبه الشريفه زادها الله تعالى شرفاً ، ففى الحديث الشريف : الدخول فيها (أى الكعبه) دخول فى رحمة الله ، والخروج منها خروج من الذنوب .

ويتأكد استحباب الدخول الى الكعبه الشريفه للضرورة - أى من يأتي بالحجه الأولى - بل الاولى والاحوط أن لا يتركه الضروره . نعم لا يتأكد الاستحباب على النساء .

ويستحب في ذلك عده أمور ، وهي :

١ - الغسل قبل الدخول الى الكعبه الشريفه .

٢ - الدخول الى الكعبه الشريفه بلا حذاء - أى حافياً - .

٣ - أن يقول عند الدخول « اللهم آتَ قُلْتَ فِي كِتَابِكَ وَمَنْ دَخَلَهُ كَانَ آمِنًا فَآمِنَّى مِنْ عَذَابِ النَّارِ »

بل ينبغي للضروره أن يقول ذلك في جميع الزوايا .

٤ - أن يعمل مارواه معاویه بن عمار عن الامام الصادق (عليه السلام) أنه قال : إذا أردت الولد أفض عليك دلواً من ماء زمز ، ثم ادخل البيت ، فإذا أقمت على باب البيت فخذ بحلقه الباب ثم قل :

« اللَّهُمَّ إِنَّ الْبَيْتَ يَشْكُرُ وَالْعَبْدَ عَبْدُكَ وَقَدْ قُلْتَ مَنْ دَخَلَهُ كَانَ امِنًا فَآمِنْتَنِي مِنْ عَذَابِكَ وَأَجْزَنِي مِنْ سَخْطِكَ » .

٥ - ثم ادخل البيت ، فصلٌ على الرخامه الحمراء ركعتين

، ثم قم الى الاسطوانه التي بحذاء الحجر وألصق بها صدرك ثم قل :

« يَا وَاحِدُ يَا أَحَدٌ يَا ماجِدٌ يَا قَرِيبٌ يَا بَعِيدٌ يَا عَزِيزٌ يَا حَكِيمٌ لَا تَدْرِنِي فَرِداً وَأَنْتَ خَيْرُ الْوَارِثَيْنَ وَهَبْ لِي ذُرْرِيَّةً إِنَّكَ سَمِيعُ الدُّعَاءِ ». »

ثم ذُرْ بالاسطوانه فألصق بها ظهرك وبطنك ، وادع بالدعاء السابق (أعلاه) .

٦ - الصلاه بين الاسطوانتين على الرخامه الحمراء ركعتين تقرأ في الأولى «الحمد» و «حم السجده» وفي الثانية «الحمد» وعدد آياتها .

٧ - الصلاه في زوايا البيت كل زاويه ركعتين .

٨ - أن تقول : « اللَّهُمَّ مَنْ تَهِيأَ وَتَعَبَّاً وَأَعَدَّ وَاسْتَعَدَ لِوَفَادَهُ إِلَى مَخْلُوقِ رَجَاءِ رِفْدِهِ وَجَائِرَتِهِ وَنَوَافِلِهِ وَفَوَاضِلِهِ فَالْيَكَ يَا سَيِّدِي تَهْيَيْتِي وَتَعْبِيَتِي وَأَعْيَدِادِي وَاسْتَيْغَدِادِي فَرِداً وَجَائِرَتِكَ وَنَوَافِلِكَ وَلَا تُحِبِّ الْيَوْمَ رَجَائِي يَامَنْ لَا يُخِبِّ عَلَيْهِ سَائِلٌ وَلَا يُنْقُصُهُ نَائِلٌ فَسَائِلَى لَمْ اِتَّكَ الْيَوْمَ بِعَيْلَ صَالِحٍ قَدَّمْتُهُ وَلَا شَفَاعَهِ مَخْلُوقِ رَجُوتُهُ وَلِكُنْ اِتَّكَ مُقْرَأً بِالظُّلْمِ وَالاسَّاهِ عَلَى نَفْسِي فَإِنَّهُ لَاحْجَجَهُ لِي وَلَا عُذْرَ فَاسْئَلَكَ يَامَنْ هُوَ كَذِلِكَ أَنْ تُصَلِّي عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ وَأَنْ تُعْطِينِي مَسْئَلَتِي وَتُقِيلِنِي عَثْرَتِي وَتُقْلِبِنِي بِرُغْبَتِي وَلَا تَرَدْنِي مَجْبُوهَا مَمْنُوعًا وَلَا خَائِبًا يَا عَظِيمُ يَا عَظِيمُ اَرْجُوكَ يَا عَظِيمُ اَسْئَلَكَ يَا عَظِيمُ اَنْ تَغْفِرْ لِي الذَّنْبَ العَظِيمَ لِآلِهِ الْآَنَّ ». »

٩ - استقبال كل زاويه من زوايا البيت الشريف بمكانك إذا منع الزحام من المضي اليها .

١٠ - الدعاء والابتهاال الى المولى سبحانه ، والتکبير والسؤال منه تعالى وأنت في مكان صلاتك .

١١ - السجود في جوف الكعبه ، وأن تقول في سجودك ما قاله الامام أبو عبد الله الصادق عليه السلام وهو : « لَا يَرِدُ غَضَبَكَ إِلَّا حِلْمٌ كَ وَلَا يُجِيرُ مِنْ عِذَابِكَ إِلَّا رَحْمَتُكَ وَلَا يُنْجِي مِنْكَ إِلَّا التَّضَرُّعُ إِلَيْكَ فَهَبْ لِي يَا إِلَهِي فَرْجًا بِالْقُدْرَهِ الَّتِي تُحْيِي بِهَا أَمْوَاتَ الْعِبَادِ وَبِهَا تَنْشُرُ مِيَتَ ». »

الْبَلَادِ وَلَا تُهِلْكُنِي يَا إِلَهِي حَتَّى تَسْتَجِيبَ لِي دُعائِي وَتُعْرِفَنِي الْإِجَابَةُ ، أَللَّهُمَّ ارْزُقْنِي الْعَافِيَةَ إِلَى مُنْتَهِي أَجَلِي وَلَا تُشْمِتْ بِي عَيْدُوْي  
وَلَا تُمْكِنْهُ مِنْ عُنْقِي مِنْ ذَا الَّذِي يَرْفَعُنِي إِنْ وَضَعَنِي وَمِنْ ذَا الَّذِي يَضْعِنِي إِنْ رَفَعَنِي وَإِنْ أَهْلَكَنِي فَمِنْ ذَا الَّذِي يُغْرِضُ لَكَ فِي  
عَبِيدِكَ وَيَسِّئُنِكَ فِي أَمْرِهِ فَقَدْ عَلِمْتُ يَا إِلَهِي أَنَّهُ لَيَسَ فِي حُكْمِكَ ظُلْمٌ وَلَا فِي نِقْمَتِكَ عَجَلَهُ وَإِنَّمَا يَعْجَلُ مِنْ يَخَافُ الْفَوْتَ  
وَيَعْتَاجُ إِلَى الظُّلْمِ الْضَّعِيفِ وَقَدْ تَعَايَتْ يَا إِلَهِي عَنْ ذِلِكَ ، إِلَهِي فَلَا تَجْعَلْنِي لِلْبَلَاءِ عَرَضاً وَلَا لِنِقْمَتِكَ نَصَباً وَمَهْلِنِي وَنَفْسِي وَأَقْنِي  
عَتْرَتِي وَلَا تَرَدْ يَدَيَ فِي تَحْرِي وَلَا تُتَبَعْنِي بِلَاءَ عَلَى أَثْرِ بَلَاءٍ فَقَدْ تَرَى ضَعْفِي وَتَضَرُّعِي إِلَيْكَ وَوَحْشَتِي مِنَ النَّاسِ وَأَنْسِي بِكَ  
وَأَعُوذُ بِكَ الْيَوْمَ فَاعِذْنِي وَأَسْتَجِيرُ بِكَ فَاجِرْنِي وَأَسْتَعِينُ بِكَ عَلَى الضَّرَاءِ فَاغِنِي وَأَسْتَصْرِكَ فَانْصُرْنِي وَأَتَوْكُلُ عَلَيْكَ فَاكْفِنِي وَ  
أُوْمِنُ بِكَ فَسَامِنِي وَأَسْتَهْدِيَكَ فَاهِدِنِي وَأَسْتَرِحْمِيَكَ فَسَارِحْمِنِي وَأَسْتَغْفِرُكَ كَمَا تَعْلَمُ فَاغْفِرْ لِي وَأَسْتَرْزِقُكَ مِنْ فَضْلِكَ الْوَاسِطِ  
فَارْزُقْنِي وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ » .

١٢ - ويستحب عند الخروج من الكعبه الشريفه التكبير ثلاثة .

١٣ - أن يقول ماروى عن الامام أبو عبد الله الصادق عليه السلام وهو « اللهم لا تتجهد بلائنا ربنا ولا تشمت بنا أعدائنا فإنك أنت  
الصادر النافع ». .

١٤ - بعد النزول تجعل الدرج على اليسار ، وتستقبل الكعبه ، وتصلى ركعتين عند الدرج ، ويكره البصاق والتمخط في البيت  
الحرام ، وداخل الكعبه الشريفه .

### استحباب شرب الماء من زمز

أيها الحاج الكريم ، يستحب لك أن تشرب من ماء زمز ، بل يستحب لك الارتواء من ذلك الماء ، فإنه يحدث به الشفاء ،  
ويصرف به الداء ، وبه تنال الحاجات ، وتدرك الطلبات . وأهم الطلبات هو طلب المغفره من

الله تعالى ، والفوز بالجنة ، والنجاة من النار ، وأهواه البرزخ والقيامه .

ويستحب حمل ماء زمزم وإهداؤه واستهداوته ، فلقد ورد عن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) أنه كان يستهدي من ماء زمزم وهو بالمدينه، وقد روى أن جماعه من العلماء شربوا من ماء زمزم لمطالب لهم كتحصيل علم وقضاء حاجه وشفاء عله وغير ذلك فنالوها .

### مستحبات وأعمال مكه المكرمه

يستحب مؤكداً للحاج ، مده بقائه بمكه المكرمه عده أمور :

١ - بعد الانتهاء من طواف الحج يستحب طواف أسبوع - أي سبعه أشواط - وصلاه ركعتين ويستحب أن يطوف عن أبيه وأمه وزوجته وولده وخاصته وجميع أهل بلده ، لكل واحد طواف سبعه أشواط مع ركعتيه . ويجزيه طواف واحد بصلاته عن الجميع ، ولكنه لو أفرد لكل واحد طوافاً وصلاه مستقله كان أولى .

٢ - ويستحب أيضاً أن يطوف الحاج مده بقائه بمكه المكرمه ثلاثمائة وستين طوافاً عدد أيام السنة ، كل طواف سبعه أشواط إذا كان يتمكن من ذلك ، وإنما فيطوف ثلاثمائة وأربع وستين شوطاً ، فيكون اثنين وخمسين طوافاً كل طواف سبعه أشواط إذا كان يتمكن من ذلك أيضاً ، وإذا لم يتمكن يطوف بقدر ما يستطيع ، فإن الطواف كالصلاه فإن شاء استقل وإن شاء استكشر .

٣ - يستحب أيضاً بل ينبغي زياره مكان مولد رسول الله (صلى الله عليه وآله) بمكه ، وهو الان مقابل المسجد الحرام بباب العمره فى زقاق بسوق الليل يسمى زقاق المولد فيصلى فيه ويدعو الله تعالى .

٤ - ختم القرآن الكريم فى مكه المعظمه .

٥ - العزم على العوده من قابل ، فإن ذلك يزيد في العمر ، كما أن العزم على عدم العود يقرب

الاجل .

٦ - إتيان الحطيم ، وهو ما يبين باب الكعبه والحجر الاسود ، - وعنده تاب الله تعالى على آدم . وروى أنه أشرف البقاع - ، والصلاه عنده والدعاء والتعلق بأستار الكعبه في هذا المكان وعند المستجار أيضاً .

٧ - إتيان منزل خديجه الذى كان رسول الله (صلى الله عليه وآلها) يسكنه معها بعد تزوجه منها ، وفيه ولدت له أولادها منه ، ومنهم الصديقه فاطمه الزهراء سلام الله عليها وتوفيت فيه وهو الان مسجد أيضاً فيصلى فيه ويدعو .

٨ - زيارة قبر خديجه الكبرى ، وقبرها بالحجون معروف في سفح الجبل .

٩ - زيارة قبر أبي طالب عليه السلام أيضاً مع خديجه بالمقبره .

١٠ - إتيان مسجد الارقم (راقم) والصلاه فيه .

١١ - إتيان الغار الذى بجبل حراء ، وهو الغار الذى كان النبي (صلى الله عليه وآلها) يتبعده فيه قبل النبوه ونزل عليه الوحي فيه .

١٢ - إتيان الغار الذى بجبل ثور ، وهو الجبل الذى استر فيه النبي (صلى الله عليه وآلها) حين الهجره عن المشركين .

١٣ - زيارة قبر عبد مناف جد النبي (صلى الله عليه وآلها) .

١٤ - زيارة قبر عبد المطلب عليه السلام جد النبي (صلى الله عليه وآلها) .

١٥ - زيارة قبر آمنه بنت وهب أم النبي (صلى الله عليه وآلها) .

## مستحبات أخرى

١ - يستحب أيضاً لمن رجع من مكانه عن طريق المدينة ان ينزل على معرض النبي (صلى الله عليه وآلها)- أى المكان الذى نزله عند الهجره ، ويقال إنه الان مسجد بيازء مسجد الشجره .

٢ - الاضطجاع في هذا المسجد قليلاً ليلاً أو نهاراً .

٣ - صلاه ركعتين في هذا المسجد .

٤ - لو جاوزه استحب له

٥ - ويستحب أيضاً الصلاه في مسجد «غدير خم» والاكثار من الابتهاج والدعاء في هذا المسجد ، وهو الموضع الذي نص فيه الرسول الاعظم (صلى الله عليه وآله) على إمامه أمير المؤمنين علي (عليه السلام) ولولاته ، وعقد فيه البيعة له حينما نزل قوله تعالى :

« يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلَغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَغَ رَسُولَهُ ». .

وفيه نزل قوله تعالى بعد ماتمت البيعة لأمير المؤمنين عليه السلام بالولاية وإمره المؤمنين « أَلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِيْنَكُمْ وَأَتَمَّتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيَتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِيْنًا » فقال الرسول الاعظم (صلى الله عليه وآله) الله أكبر ، والله الحمد ، على إكمال الدين ، وإتمام النعمه ، ورضي الرب ، والولايه لعلى بن أبي طالب عليه السلام .

### مستحبات الوداع للكعبه والخروج منها

إن مستحبات وداع مكه والکعبه الشريفه كثيره ، ولكننا نقتصر على البعض منها :

١ - إذا أراد الحاج الخروج الى أهله ، فلا يخرج حتى يستری بدرهم تمراً ويتصدق به على القراء ، يعطيمهم قبضه قبضه ، فيكون ذلك كفاره لما كان منه في الحرم ، أو حال إحرامه غفله من حرك أو سقوط قمله أو نحو ذلك .

٢ - يستحب أن يعزم على العود ، والطلب من الله تعالى أن يرجعه الى مكه ، فان ذلك يزيد في العمر إن شاء الله تعالى .

٣ - الطواف سبعه أشواط حول الكعبه الشريفه .

٤ - استلام الحجر الاسود ، والركن اليماني في كل شوط مع الامكان ، وإلا افتح به واختتم مع الامكان أيضاً .

٥ - اتيان المستجار ، وهو خلف باب الكعبه الشريفه ، فيصنع عنده كما صنع يوم قدومه الى مكه ، كما مرّ

- ٦ - الدعاء عند المستجار بما شاء .
- ٧ - استلام الحجر الاسود بعد ذلك ، ثم يلصق بطنه بالبيت .
- ٨ - ثم يحمد الله ويشنی عليه ، ويصلی على النبي محمد وآلہ .
- ٩ - ثم يقول : « اللهم صل على محمد عبدك ورسولك ونبيك وأمينك وحبيبك ونجيك وخيرتك من خلقك اللهم كما بلغ رسالاتك وجاهيد في سليلك وصيامك وأذري فنيك حتى جنبك حتى آتاه اليقين اللهم أقبلني منححاً مفلاحاً مسبباً تجابةً لي بأفضل ما يزوج به أحيده من وفديك من المغفرة والبركه والرضوان والعافية فيما يسمى أن أطلب وأسألك أن تعطيني مثل الذي أعطيته أفضل من عبديك وتریدني عليه اللهم لا تجعله اخر العهيد من بيتك اللهم إني عبديك وأبن عبديك وأبن أمتك حملتني على دائيك وسأيرثني في بلايتك حتى أدخلتني حرمتك وأمنتك وقد كان في حسن ظني بك أن تغفر لي ذنبي فإن كنت قد غفرت ذنبي فازداد عن رضي وقربني إليك زلفي ولا تباعدني وإن كنت لم تغفر لي فمن الان فاغفر لي قبل أن تأتي عن بيتك داري فهذا أوان إنصرافى أن كنت قد أذنت لغير راغب عنك ولا عن بيتك ولا مسبباً بتبدل بك ولا به اللهم احفظنى من يئن يدئ وعن خلفي وعن يميني وعن شمالى حتى تبلغنى أهلى فإذا بعثتني أهلى فاكفني مؤونه عبادك وعيالي فانك ولئ ذلك من خلقك ومني » .
- ١٠ - ثم يأتي الى زمم ويسرب منها ، ولا يصب على رأسه ، ثم يقول : « آهبون تائبون عابدون لربنا حامدون إلى ربنا منقلبون راغبون إلى ربنا راجعون إنشاء الله » .
- ١١ - ثم يأتي المقام الشريف (مقام ابراهيم الخليل عليه السلام) ويصلی خلفه

ركعتين .

١٢ - ثم يأتي الملتم و هو المستجار ، ويكشف عن بطنه ، ويقف عنده بمقدار الطواف سبعه أشواط او ثمانية .

١٣ - ثم يأتي الحجر الاسود ، ويقبله ويمسحه بيده ، ثم يمسحه بوجهه .

١٤ - ثم يأتي الى باب البيت ، ويضع يده عليه ويقول :

«الْمِسْكِينُ عَلَى بِاِبْكَ فَتَصَدَّقُ عَلَيْهِ بِالْجَنِّ» .

١٥ - السجود طويلاً عند باب المسجد .

١٦ - ثم يقوم قائماً على قدميه ، ويستقبل القبلة الشريفه ويقول «اللَّهُمَّ إِنِّي أَنْقَلَبُ عَلَى لِإِلَهٍ إِلَّا اللَّهُ» .

١٧ - ثم يخرج من باب الحناطين المقابل للركن الشامي .

### وداع الحائض والنفساء والمستحاضه

أما الحائض والنفساء فإنهن يودعن من باب المسجد بدون طواف ، ولا يجوز لهن دخول المسجد الشريف ، ويستحب لهن قراءه بعض الادعيه السابقه المناسبه للوداع .

وأما المستحاضه فإنها تعمل عمل الاستحاضه وتطوف طواف الوداع إذا كانت تطمئن من عدم التلويث للمسجد الشريف ، أما إذا كانت تلوث المكان الشريف فتودع من الباب .

### المصدود والممحصور

المصدود : هو الحاج الذى أحرم لحج أو عمره ثم بعد ذلك صد عنهما أو عن واحد منهما .

والمحصور : هو الحاج الذى أحرم بأحد النسكين - وهو الحاج أو العمره - ثم منعه المرض من أدائهم أو أداء واحد منهما .  
ونبدأ أولاً ببيان مايتعلق بالمصدود ثم نتبعه بما يتعلق بالمحصور .

### المصدود

فالصادف : هو الذى صد بعد إحرامه بالحج أو العمره ، سواء كان صده عن الموقفين (عرفه والمشعر) إن كان إحرامه بالحج فقط ، أو عن دخول مكه المكرمه لاداء الطواف والسعى فيها إن كان محرباً بالعمره كما سترقه إن شاء الله . بحيث يكون صده مانعاً لادائهم - أي الطواف والسعى - ولم يمكنه الطواف والسعى آخر وقتهم ، فحينئذ يتخلل عن إحرامه بالهدى ، وذلك إما أن ينحره إن كان الهدى من الأبل أو يذبحه إن كان الهدى من سائر النعم فى المكان الذى صد فيه ولا يترك الاحتياط باختيار الأبل .

مسألة ١ : الا-ظهر جواز النحر أو الذبح قبل يوم العيد ، والا-حوط أيضاً بالإضافة إلى النحر أو الذبح ضمن الحلق أيضاً ، وال الأولى الجمع بين الحلق والتقصير ولكن ينوي التحلل من إحرامه عند الذبح أو النحر على الا-حوط قبل التقصير ، ويجزى عنه هدى السياق .

مسألة ٢ : يجوز للمصودد أن يبقى على إحرامه ويتحلل بعمره مفرده بعد فوات الحج ، فيطوف حول البيت سبعاً ثم يصلى ركعتي الطواف خلف المقام ثم يسعى بين الصفا والمروة سبعاً ، ثم يقصر ، ثم يأتي بطواف النساء ، ويصلى ركعتيه خلف المقام . ولا يسقط عنه الحج بذلك فيما إذا كان الحج قد استقر في ذمته ، أى أنه

كان مستطيعاً من السنة السابقة أو ماقبلها .

وهكذا لا يسقط عنه الحج أيضاً إذا بقيت الاستطاعه الى العام القابل ، فيجب عليه الحج حينئذ من جديد في كلتا الحالتين .

مسألة ٣ : إذا وقف بالموقفين (عرفه والمشعر) وصَدَّ بعد ذلك عن إتيان مناسك منى الثلاثة - وهي الرمي والنحر أو الذبح والحلق أو التقصير - فإن كان مصدوداً عن دخول مكه وأداء المناسك فيها أيضاً طول أيام ذى الحجه فهذا الصد داخل فيمن عرفت الحكم فيه سابقاً ، وأما إذا كان الصد مختصاً بمناسك منى فقط فإن تمكن من الاستنابه - بأن يستنيب شخصاً يرمي ويذبح أو ينحر عنه ثم يحلق هو - فحينئذ تتبعن عليه الاستنابه ، وبعد الفراغ يتحلل من إحرامه ثم يأتي بباقيه المناسك كما تقدم ذلك في أعمال مكه وأعمال منى في أيام وليلات التشريق ، وإذا لم يتمكن من الاستنابه ولم يستطع الحصول على نائب يستنيبه ، فالاحوط ذبح هديه وبقاوئه على إحرامه إلى أن يتحلل بعمره مفرده .

مسألة ٤ : إذا فرغ من مناسك مكه المكرمه - وهي الطواف وركعتاه والسعى وطواف النساء وركعتاه - ثم صَدَّ بعد ذلك عن الرجوع إلى مني للمبيت فيها لليالي التشريق ورمي الجمرات الثلاثة في أيامها ، ففي مثل هذا الحال تم حجه بذلك ويستنيب في الرمي إن أمكنه ذلك في تلك السنة ، ويشتغل بالعبادة لليالي بيته مني في مكه إن أمكن وإن لا فيكفر بشاه على الاحتط لعدم المبيت بمني . وإذا لم يتمكن من الاستنابه في تلك السنة يستنيب في العام القادم .

مسألة ٥ : هذا كله إذا كان قد صدَّ عن أداء المناسك المذكوره أعلاه ، أما إذا تعذر عليه

المضى فى حجه لاداء المناسك لمانع آخر غير الصد من مرض أو نحوه ولم يمنعه مانع عن دخول مكه لاداء مناسكها ولا عن الموقفين (عرفه والمشعر) لا يكون بذلك مصودداً ، ولا يجرى عليه حكم المصود ، بل يتحلل من إحرامه بعمره مفرد .

## المحصر

أيها الحاج الكريم : لقد ذكرت لك بعض المسائل المتعلقة بالمصود وبقى عليك أن تعرف بعض الاحكام المتعلقة بالمحصور ، التي هي محل ابتلاء كثير من الحجاج ، أعادك الله وجميع الحجاج من ذلك ووفتك لاداء المناسك على الوجه الأكمل .

مسألة ١ : المحصور هو الحاج الذى أحرم بأحد النسرين من الحج أو العمره ثم مرض مرضًا يمنعه عن إitan المناسك المتقدمه فى المصود ، فإن كان قد اشترط فى إحرامه حينما أحرم أن يحله الله تعالى حيث جبسه فإنه يتحلل من إحرامه دون حاجه الى أن يبعث بهديه الى محله .

هذا إذا كان غير قارن (يعنى أن حجه يكون إما حج تمعن وإما حج إفراد) .

مسألة ٢ : إذا كان قارناً (يعنى أن حجه حج قران) وكان قد ساق الهدى فيجب ارسال الهدى لكن يحل من إحرامه بمجرد إرساله للهوى ولا حاجه لأن يتظر وصول الهوى الى محله .

هذا كله إذا كان قد اشترط حين عقده الاحرام أن يتحلل من إحرامه حيث جبسه .

مسألة ٣ : إذا لم يشترط فى احرامه أن يحله الله حيث جبسه فإنه يبقى على إحرامه ويرسل بهديه ، فإذا بلغ الهوى محله ومضى زمان ذبحه أو نحره قصر وحل من كل شيء إلا النساء . ويجب عليه الحج من قابل إذا كان الحج مستقراً فى ذمته (أى إذا كان قد استطاع سابقاً ولم يحج سنه استطاعته)

مسألة ٤ : إذا عجز الممحصور ويئس عن أداء الحج بنفسه حتى في السنوات الاتية وجب أن يستنيب من يحج عنه وإن كان في أول عام استطاعته .

مسألة ٥ : إذا كان الحج ندباً أو كان في السنن التي استطاع فيها ولم يئس عن الاتيان به في السنوات الاتية أو كان نائباً عن غيره بتبرع أو إجراء ففي الأجزاء بالاستنابة عنه في طواف النساء لتحمل بذلك له النساء إشكال ، والاقوى جوازها إذا كان ذهابه حرجاً عليه .

مسألة ٦ : محل الهدى من إن كان قد أحصر في إحرام الحج ، سواء كان حج تمنع أم إفراد أم قران . وممكح إذا كان قد أحصر في إحرام العمره ، سواء كانت عمره تمنع أم مفرد .

مسألة ٧ : إذا ارتفع العارض وزال الحصر فليتحقق بالحجاج ، فإن أدرك الموقفين (عرفه والمشعر) أو أحدهما على حسب ما تقدم - في وجوب إدراك الموقفين - فقد أدرك الحج ولم يفته شيء ، وإن لم يدرك الموقفين ولا أحدهما فقد فاته الحج ، وحينئذ يأتي بعمره مفرد ويحل من إحرامه .

مسألة ٨ : إذا أحصر عن أداء مناسك يوم النحر وما بعده فعليه الاستنابة في الرمي والنحر أو الذبح ثم يحلق هو بنفسه ويطاف ويسعى به إن أمكن وإلاً فيستنيب لهما ويصلّي للطواف إن كان حاضراً في المسجد ، والاً فالاحوط أن يصلّي هو بنفسه ويستنيب أيضاً من يصلّي في مكانها ويبيت في مني أن امكنت بيتوته ويتم حجه بلا إشكال وإلاً فيكفر لعدم بيتوته على الاحوط .

### العمره المفرد

أيها الحاج الكريم : بعد أن عرفت الحج وأنواعه الثلاثة ، ثم ما يجب في جميع المناسك وما يستحب وما يحرم وما يكره ،

فجدير إذاً أن تعرف العمره المفردہ بقسمیها - الواجبہ والمستحبہ - وأفعالها الثمانیہ :

فاعلم ياخى أن العمره المفردہ علی قسمین : واجبہ ، ومستحبہ . والواجبہ أيضاً علی قسمین : واجبہ بالعرض ، وواجبہ بالأصل .

فالواجب الاصلی هو الواجب بأصل الشرع بالشروط المعتبره فى الحج فى العمر مره واحده فقط ، ولا يشترط فى وجوب العمره علی أهل مکه - أو من يجرى عليه حکم أهل مکه - استطاعه الحج أيضاً ، فيمكن لهؤلاء أن يستطیعوا للعمره دون الحج أو للحج دون العمره ، لأن كلاً من الحج والعمره المفردہ نسک مستقل بنفسه غير مرتبط بالنسک الآخر .

وأما الافقى فلا- تجب عليه العمره المفردہ حتى ولو كان مستطیعاً لها ، بل تجب عليه عمره التمتع التي مرت عليك في صفحه (٤١) وهى أول أفعال الحج . وكذلك لاتجب العمره المفردہ أيضاً على الاجير إذا فرغ من عمل النيابه ، وهو بمکه المكرمه مع استطاعته على الاتيان بها . ولا تجب العمره المفردہ أيضاً على البعيد الذي استطاع لها وكان لايمکن من الوقوفين .

كما وأنه لا يجب الاستئجار للعمره المفردہ بعد أن مضى من أشهر الحج مايکفى لاداء العمره المفردہ وحدتها ، من مال الشخص الذي استطاع ومات قبل الموسم ، وإن كان الاحتیاط في جميع ذلك كله لاينبغى أن يترك .

هذه هي العمره الواجبہ بالأصل ، وأما العمره الواجبہ بالعرض فھی العمره الواجبہ بالنذر والعهد والحلف والشرط في ضمن العقد وبالافساد (١) أو فوات الحج أيضاً ، فإذا فات الحج عن المكلف يتحلل حينئذ عن إحرامه بعمره مفردہ كما تقدم .

وتجب العمره المفردہ أيضاً لدخول مکه المكرمه ، لأنه لايجوز لكل مكلف يريد الدخول الى مکه أن

يتجاوز أحد المواقتى السالفة الذكر فى صفحه (٦١) ، بل ولا يجوز دخول الحرم الشريف - أى حدود حرم مكه - لمن أراد النسك أو أراد دخول مكه إلأ بالاحرام من أحد المواقتى المذكوره فى صفحه (٦١) التى يمر عليها المكفل ، وأما غير قاصد النسك وغير قاصد دخول مكه المكرمه فدخوله فى الحرم الشريف بلا إحرام محل إشكال .

نعم يستثنى من ذلك بعض الأفراد الذين مر ذكرهم فى صفحه (٧٠) ، وهم الذين يتكرر منهم الدخول الى مكه والخروج منها ، وهكذا يستثنى أيضاً من دخل مكه محروماً للتمتع ثم خرج منها وعاد إليها قبل مضى شهر واحد فقط على إحرامه ، كما تقدم فى نفس الصفحه المذكوره أعلاه بأن المتمتع إن خرج وعاد فى شهر إحرامه حكمه كما ذكرناه ، بخلاف الداخل فى الحرم بعمره مفردء فإنه إذا خرج وعاد فى شهراه فعليه الاحرام من الميقات ، وإذا كان المحرم لا يريد حجاً واجباً ولا مستحباً يتحلل حينئذ عن إحرامه بعمره مفردء .

تلك هي الموجبات للعمره المفردء ، وتستحب فيما عدا ذلك فى كل شهر مره ، ويتأكيد استحبابها فى شهر رجب ، والا ظهر عدم صحة عمرتين مفردتين فى شهر واحد ، بل يصبر حتى ينقضى الشهر الذى أتى فيه بالعمره المفردء ، فيأتى فى

#### ١) أى اذا أفسد الحج .

الشهر الاتى بعمره أخرى نعم لامانع من أن تكون العمره الأولى فى أواخر الشهر السابق والثانیه فى أوائل الشهر اللاحق ، وذلك للاخبار الصحيحه الوارده (فى باب (١٢) كفارات الاستمتع من كتاب الوسائل) كصحيحه بريد بن معاویه العجلی « قال : سألت أبا جعفر عليه السلام عن رجل اعتمد عمره مفردء فغشى أهله قبل

أن يفرغ من طوافه وسعيه ، قال (عليه السلام) عليه بدنـه لفساد عمرـته وعليـه أن يقيـم إلى الشـهر الآخر فيخرج إلى بعض المـواقـتـ فيحرـم بعمرـه .. » والعمل بها متعـين خصوصـاً في مورـد الـافـسـادـ .

والعمرـه تنقسم إلى قـسمـيـنـ :

١ - عمرـه التـمـتعـ ، وهـىـ التـىـ مـرـتـ عـلـيـكـ أحـكـامـهاـ تـفـصـيـلاـ فيـ صـفـحـهـ (٤٨ـ)ـ .

٢ - عمرـه مـفـرـدـ ، وهـىـ التـىـ سـنـذـكـ أـفـعـالـهاـ لـكـ الانـ تـفـصـيـلاـ .

## أفعال العـمرـه المـفـرـدـ

اعـلـمـ أيـهاـ الحاجـ أنـ أـفـعـالـ العـمرـهـ المـفـرـدـ ثـمـانـيـهـ :

١ - النـيهـ عـلـىـ مـاـعـرـفـتـهـ سـابـقاـ فـىـ عـمـرـهـ التـمـتعـ عـيـناـ وـالـفـرـقـ أـنـ يـنـوـيـ هـنـاـ عـمـرـهـ المـفـرـدـ .

٢ - الـاحـرامـ منـ أـحـدـ المـوـاقـيـتـ السـالـفـ الذـكـرـ فـىـ صـفـحـهـ (٦١ـ)ـ إـذـاـ كـانـ الـمـكـلـفـ يـمـرـ عـلـيـهـ ، وـالـذـىـ لـاـ يـمـرـ عـلـىـ الـمـيـقـاتـ فيـحرـمـ منـ بـلـدـهـ إـذـاـ كـانـ دـوـنـ الـمـيـقـاتـ وـخـارـجـ حـدـودـ الـحـرـمـ ، وـإـذـاـ كـانـ الـمـكـلـفـ دـاـخـلـ حـدـودـ الـحـرـمـ فـيـحرـمـ منـ حـدـودـ الـحـرـمـ ، وـهـوـ الـمـيـقـاتـ السـادـسـ كـمـاـ مـرـ عـلـيـكـ فـىـ صـفـحـهـ (٦٦ـ)ـ .

٣ - الطـوـافـ حولـ الـكـعبـهـ الشـرـيفـ سـبـعاـ ، وـهـوـ عـيـنـ الطـوـافـ الذـىـ مـرـ عـلـيـكـ فـىـ صـفـحـهـ (١٠٣ـ)ـ .

٤ - صـلـاهـ رـكـعـتـيـ الطـوـافـ ، مـثـلـ مـاـ مـرـ عـلـيـكـ فـىـ عـمـرـهـ التـمـتعـ فـىـ صـفـحـهـ (١٢٧ـ)ـ .

٥ - السـعـىـ بـيـنـ الصـفـاـ وـالـمـرـوـهـ ، مـثـلـ السـعـىـ الذـىـ مـرـ عـلـيـكـ فـىـ عـمـرـهـ التـمـتعـ فـىـ صـفـحـهـ (١٣٤ـ)ـ .

٦ - الـحـلـقـ أوـ التـقـصـيرـ ، مـثـلـ مـاـ مـاـمـرـ عـلـيـكـ صـفـحـهـ (١٤٦ـ)ـ .

٧ - طـوـافـ النـسـاءـ ، وـهـوـ عـيـنـ طـوـافـ النـسـاءـ الذـىـ طـفـتـهـ عـنـدـ رـجـوعـكـ منـ مـنـىـ ، كـمـاـ مـرـ عـلـيـكـ فـىـ صـفـحـهـ (١٩٨ـ)ـ .

٨ - صـلـاهـ رـكـعـتـيـ طـوـافـ النـسـاءـ ، مـثـلـ مـاـ مـرـ عـلـيـكـ فـىـ صـفـحـهـ (١٩٨ـ)ـ .

تلـكـ هـىـ أـفـعـالـ عـمـرـهـ المـفـرـدـ الثـمـانـيـهـ لـاـ غـيـرـ ، إـذـاـ أـتـيـتـ بـهـاـ عـلـىـ الـوـجـهـ الـاـكـمـلـ فـقـدـ اـكـمـلـتـ

العمره ، فسألـه سـبـحانـه لـك القـبول .

مسـأـله ١ : من لم يـأـت بـحـجـه الـاسـلام فالـاـظـهـر أـنـه يـجـوز لـه أـنـيـاتـي بـالـعـمـرـه المـفـرـدـه فـى أـيـامـهـ الحـجـ كـانـ يـحـرـمـ لـلـعـمـرـهـ المـفـرـدـهـ مـنـ المـيـقـاتـ فـيـأـتـيـ بـهـ مـكـهـ ثـمـ يـعـودـ إـلـىـ المـيـقـاتـ فـيـحـرـمـ لـلـحـجـ أـوـ لـعـمـرـهـ التـمـتـعـ .

مسـأـله ٢ : من أـحـرـمـ لـلـعـمـرـهـ المـفـرـدـهـ فـىـ أـشـهـرـ الحـجـ يـجـوزـ لـهـ العـدـولـ بـالـنـيـهـ إـلـىـ حـجـ التـمـتـعـ وـاـنـ أـتـمـ الـعـمـرـهـ المـفـرـدـهـ جـعـلـهـاـ عـمـرـهـ تـمـتـعـ . وـيـحـجـ بـعـدـهـ حـجـ التـمـتـعـ .

مسـأـله ٣ : من أـصـيـبـ بـعـارـضـ اـثـنـاءـ طـوـافـ الـعـمـرـهـ المـفـرـدـهـ فـارـجـعـ إـلـىـ بـلـدـهـ يـجـبـ عـلـيـهـ الرـجـوعـ إـلـىـ مـكـهـ لـتـكـمـيلـ الـاعـمـالـ وـاـنـ لـمـ يـتـمـكـنـ فـيـسـتـيـبـ .

### الصلـاهـ فـيـ الـديـارـ المـقـدـسـهـ

سـؤـالـ ١ : اـثـنـاءـ الزـحامـ الشـدـيدـ قـدـ تـتـقدـمـ المـرـأـهـ عـلـىـ الرـجـلـ فـيـ الـصـلاـهـ اوـ تـصـلـىـ إـلـىـ جـانـبـهـ فـهـلـ تـجـوزـونـ ذـلـكـ ؟ـ .

الـجـوابـ : لـأـبـاسـ بـهـ فـيـ الـمـسـجـدـ الـحرـامـ .

سـؤـالـ ٢ : هل يـخـصـ التـخـيـرـ بـيـنـ الـقـصـرـ وـالـتـامـ لـلـمـسـافـرـ بـالـمـنـاطـقـ الـقـدـيمـهـ فـىـ مـكـهـ الـمـكـرـمـهـ وـالـمـديـنهـ الـمـنـورـهـ أـمـ يـشـمـلـ التـوـسـعـاتـ الـجـديـدهـ كـذـلـكـ ؟ـ .

الـجـوابـ : الـاحـوطـ الـقـصـرـ فـيـهاـ .

سـؤـالـ ٣ : ماـوـرـدـ فـيـ فـضـلـ الـصـلاـهـ فـيـ الـمـسـجـدـ الـحرـامـ وـالـمـسـجـدـ الـنـبـويـ هـلـ يـشـمـلـ التـوـسـعـاتـ الـحـدـيـثـهـ ؟ـ .

الـجـوابـ : لـأـيـشـمـلـهـ . بلـ لـأـيـشـمـلـ مـكـهـ الـقـدـيمـهـ وـالـمـديـنهـ اـيـضاـًـ .

سـؤـالـ ٤ : هل يـجـوزـ الـوضـوءـ بـالـمـيـاهـ الـمـبـرـدـهـ الـمـخـصـصـهـ لـلـشـرـبـ فـىـ مـكـهـ وـالـمـديـنهـ وـغـيـرـهـماـ ؟ـ .

الـجـوابـ : انـ كـانـ الـبـاذـلـ رـاضـيـاـ فـلـأـبـاسـ .

سـؤـالـ ٥ : هل تـجـوزـونـ السـجـودـ عـلـىـ الـبـلـاطـ وـالـرـخـامـ الـمـسـتـعـمـلـ فـىـ اـرـضـيـهـ الـمـسـجـدـ الـحرـامـ ؟ـ .

الـجـوابـ : انـ صـدـقـ عـلـىـ الـارـضـ وـالـحـجـرـ يـجـوزـ .

سـؤـالـ ٦ : هل تـجـوزـونـ الـصـلاـهـ عـلـىـ السـجـادـ اـثـنـاءـ التـقـيـهـ ؟ـ .

الـجـوابـ : يـصـلـىـ عـلـىـ السـجـادـ الـمـصـنـوعـ مـنـ النـباتـ .

سـؤـالـ ٧ : هل تـصـحـ الـصـلاـهـ جـمـاعـهـ بـالـاستـدارـهـ حـولـ الـكـعبـهـ الـشـرـيفـهـ

الجواب : تصح .

سؤال ٨ : اذا نوى المسافر الاقامه فى مكه المكرمه ثم خرج بعد العشره الى عرفات والمشعر ثم منى وبعدها عاد الى مكه فما حكم صلاته من جهة القصر وال تمام فى عرفات والمشعر ومنى واثناء رجوعه الى مكه المكرمه ومنها الى منى للمبيت بها ؟ .

الجواب : ان كانت الفاصله بمقدار المسافه يصلى قصراً وهكذا ان انشأ السفر من حين خروجه من مكه ويمر عليها مروراً مجتازاً

ولكن إذا لم تكن عرفات بمقدار المسافه الشرعيه ولم يقصد السفر الجديد بل قصد الرجوع الى مكه والبقاء فيها صلي تماماً

### بقيه أعمال عرفه

١ - قراءه دعاء النبي (صلى الله عليه وآلـه وسلم) الذى علمه علياً (ع) قائلاً له : إنه دعاء من كان قبلى من الانبياء ، رواه الامام أبو عبد الله الصادق (ع) وهو :

« لا إله إلا الله وحْيَدَه لَا شَرِيكَ لَهُ ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ ، يُحْيِي وَيُمْيِتُ وَيُحْيِي وَهُوَ حَيٌّ لَا يَمُوتُ بِيَدِهِ الْخَيْرُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ . اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ كَمَا تَقُولُ وَخَيْرُ مَا يَقُولُ وَفَوْقَ مَا يَقُولُ الْفَاقِلُونَ . اللَّهُمَّ لَكَ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَدِينِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي ، وَلَكَ تُراثِي وَبِكَ حَوْلِي وَمِنْكَ قُوَّتي . اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْفَقْرِ وَوَسَاوسِ الصُّدُورِ (الصَّدَرِ خَلْ ) وَمِنْ شَتَاتِ الْأَسْمَرِ وَمِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسأَلُكَ خَيْرَ الرِّيَاحِ ، وَأَسأَلُكَ خَيْرَ اللَّيلِ وَالنَّهَارِ . اللَّهُمَّ اجْعَلْ لِي فِي قَلْبِي نُورًا ، وَفِي سَمَعِي وَبَصَرِي نُورًا ، وَفِي لَحْمِي وَعِظَامِي وَدَمِي وَعُرُوقِي وَمَقْدِي وَمَقْمَامِي وَمَدْخَلِي وَمَخْرَجِي نُورًا ، وَأَعْظَمْ لِي نُورًا يَارَبِّي يَوْمَ الْقَاْكَ إِنَّكَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ » .

٢ - قراءه دعاء الحسين عليه السلام المعروف بدعاء

عرفه الذى يرويه بشر وبشير أبنا غالب قالا : حضرنا عرفه بخدمه الحسين عليه السلام ، وقد خرج من الخيمه ومعه أهل بيته وأولاده وشيعته ، ووقف على قدميه فى ميسره الجبل تحت السماء ، رافعاً يديه بحذاء وجهه خاشعاً متذللاً فقال (عليه السلام) :

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

«الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَيْسَ لِقَضَائِهِ دَافِعٌ ، وَلَا لِعَطَائِهِ مَايَعْ ، وَلَا كَصِيرْ نَعِهِ صُمِّعْ صَانِعٍ ، وَهُوَ الْجَوَادُ الْوَاسِعُ ، فَطَرَ أَجْنَاسَ الْبَدَائِعِ ، وَأَنْقَنَ بِحِكْمَتِهِ الصَّيْنَاعِ ، لَا تَخْفِي عَلَيْهِ الطَّلَائِعُ ، وَلَا تَضْبِعُ عِنْدَهُ الْوَدَائِعُ (أَتَى بِالْكِتَابِ الْجَامِعِ ، وَبِشَرْعِ الْإِسْلَامِ النُّورُ السَّاطِعِ ، وَلِلْخَلِيقِ صَانِعٍ ، وَهُوَ الْمُسْتَعَانُ عَلَى الْفَجَائِعِ خَلَ ) ، جَازَى كُلَّ صَانِعٍ ، وَرَأَيْشُ كُلَّ ضَارِعٍ ، مُنْزَلُ الْمَنَافِعِ ، وَالْكِتَابِ الْجَامِعِ بِالنُّورِ السَّاطِعِ ، وَهُوَ لِلْدَعَوَاتِ سَامِعٌ ، وَلِلْكُرْبَاتِ دَافِعٌ ، وَلِلْدَرَجَاتِ رَافِعٌ ، وَلِلْجَابِرَةِ قَامِعٌ ، فَلَا إِلَهَ غَيْرُهُ ، وَلَا شَيْءَ يَعْدِلُهُ ، وَلَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ ، الْلَّطِيفُ الْخَيْرُ ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ».

«اللَّهُمَّ إِنِّي أَرْغَبُ إِلَيْكَ ، وَأَشَهَدُ بِمَا لَرْبُوبِيَّهِ لَمَكَ مُقْرَأً بِمَنَكَ رَبِّي ، وَأَنَّ إِلَيْكَ مَرْدِي ، إِنِّي دَأْتُنِي بِنِعْمَتِكَ فَقَبِيلَ أَنْ أَكُونَ شَيْئاً مَذْكُورًا ، وَحَلَقْتُنِي مِنَ التُّرَابِ ، ثُمَّ أَسْكَنْتُنِي الْأَضْلَابُ ، آمِنًا لِرَبِّ الْمُنُونِ ، وَاحْتَلَافُ الدُّهُورِ وَالسَّنِينَ ، فَلَمَّا أَزَلَ ظَاعِنَا مِنْ صُلْبِ إِلَيْ رَحْمَ فِي تَقَادُمِ مِنَ الْأَيَّامِ الْمَاضِيَّةِ ، وَالْمُرْوَنِ الْخَالِيَّهُ ، لَمْ تُخْرِجْنِي لِرَأْفَتِكَ بِي وَلُطْفِكَ لِي وَإِحْسَانِتِكَ إِلَيَّ فِي دُولَهِ أَئَمَّهُ الْكُفَّرِ الَّذِينَ نَقْضُوا عَهْدَكَ وَكَذَّبُوا رُسُلَكَ ، لِكِنَّكَ أَحْرَجْتَنِي رَأْفَهَ مِنْكَ وَتَحْتَنَا عَلَى لِلَّذِي سَبَقَ لِي مِنَ الْهُدَى الَّذِي لَهُ يَسِّرْتَنِي وَفِيهِ أَنْشَأْتَنِي وَمِنْ قَبْلِ

ذلِكَ رَوْفَتَ بِي بِجَمِيلٍ صُنْعَكَ وَسَوَابِقِ نِعِيمِكَ فَابْتَدَأْتَ خَلْقِي مِنْ مَنِّي يُمْنِي وَاسْتَكْتَشَنِي فِي ظُلُّمَاتِ ثَلَاثَ بَيْنَ لَحْمٍ وَدَمٍ وَجَلْدٍ لَمْ تُشْهِدْنِي خَلْقِي وَلَمْ تَجْعَلْ إِلَيَّ شَيْئاً مِنْ أَمْرِي ثُمَّ أَخْرَجْتَنِي لِلَّذِي سَبَقَ لِي مِنَ الْهُدَى إِلَى الدُّنْيَا تَامًا سَوِيًّا ، وَحَفْظْتَنِي فِي الْمَهْدِ طِفْلًا صَبِيًّا ، وَرَزَقْتَنِي مِنَ الْغِذَاءِ لَبَنًا مَرِيًّا ، وَعَطَفْتَ عَلَيَّ قُلُوبَ الْحَوَاضِنِ ، وَكَفَلْتَنِي الْأُمَّهَاتِ الرَّوَاحِمِ ، وَكَلَانَتِي مِنْ طَوَارِقِ الْجَانِ ، وَسَيَلَمْتَنِي مِنَ الرِّيَادَهِ وَالنُّفَصَانِ ، فَتَعَالَيْتَ يَارَحِيمُ يَارَحْمَنُ ، حَتَّى إِذَا أَسْتَهْلَكْتُ نَاطِقًا بِالْكَلامِ ، أَتَمَّتَ عَلَيَّ سَوَابِغَ الْأَنْعَامِ ، وَرَبَيَّتِي زائِدًا فِي كُلِّ عَامٍ ، حَتَّى إِذَا أَكْتَمَلْتُ فِطْرَتِي ، وَاعْتَدَلْتُ مَرَتِي ، أَوْجَبْتَ عَلَيَّ حُجَّتَكَ ، بَأْنَ الْهُمَّتِي مَعْرِفَتَكَ ، وَرَوَّعْتِي بِعَجَابِ فِطْرَتِكَ ( حِكْمَتِكَ خَ ل ) وَأَيْقَظْتَنِي لِمَا ذَرَأْتَ فِي سَيِّمَائِكَ وَأَرْضِكَ مِنْ بَدَائِعِ خَلْقِكَ ، وَتَبَهَّتِنِي لِشُكْرِكَ وَذِكْرِكَ ، وَأَوْجَبْتَ عَلَيَّ طَاعَتِكَ وَعِبَادَتِكَ ، وَفَهَمْتَنِي مَا جَاءَتِ بِهِ رُسُلُكَ ، وَيَسَّرْتَ لِي تَقْبِيلَ مَرْضَايَتِكَ ، وَمَمَّنَتَ عَلَيَّ فِي جَمِيعِ ذلِكَ بِعَوْنَكَ وَلُطْفِكَ . »

« ثُمَّ إِذْ حَلَقْتَنِي مِنْ خَيْرِ الشَّرِي ( حَرِ الشَّرِي خَ ل ) لَمْ تَرْضَ لِي يَا إِلَهِي نِعْمَهُ دُونَ أُخْرَى ، وَرَزَقْتَنِي مِنْ أَنْوَاعِ الْمَعَاشِ ، وَصُنْفُوفِ الرِّيَاسِ ، بِمَنْكَ الْعَظِيمِ الْأَعْظَمِ عَلَيَّ ، وَإِحْسَانِكَ الْقَدِيمِ إِلَيَّ ، حَتَّى إِذَا أَتَمَّتَ عَلَيَّ جَمِيعَ النِّعَمِ ، وَصَيَّرَفْتَ عَنِي كُلَّ النَّقَمِ ، لَمْ يَمْنَعْكَ جَهْلِي وَجُرْأَتِي عَلَيْكَ ، أَنْ دَلَّتَنِي إِلَى مَا يُقْرِبُنِي إِلَيْكَ ، وَوَفَقْتَنِي لِمَا يُزِلْفُنِي لَدِينِكَ ، فَإِنْ دَعَوْتُكَ أَجْبَنِي ، وَإِنْ سَأَلْتُكَ أَعْطَيْتَنِي ، وَإِنْ أَطَعْتُكَ شَكْرَتَنِي ، وَإِنْ شَكَرْتُكَ زِدَتَنِي ، كُلُّ ذلِكَ إِكْمَالٌ لِأَنْعِيمِكَ عَلَيَّ ، وَإِحْسَانِكَ إِلَيَّ ، فَسُبْحَانَكَ سُبْحَانَكَ مِنْ مُبِدِّي مُعِيدٍ ، حَمِيدٌ مَجِيدٌ

، تَقَدَّسْتُ أَسْمِاً مَوْكَكَ ، وَعَظُمْتَ آلَاؤْكَ ، فَأَيُّ نِعَمِكَ يَا إِلَهِي أَحْصى عَدَداً وَذِكْرًا ، أَمْ أَيُّ عَطَايَاكَ أَقْوَمُ بِهَا شُكْرًا ، وَهَيْ يَارَبُّ  
أَكْثَرُ مِنْ أَنْ يُخْصِيهَا الْعَادُونَ ، أَوْ يَئُلُّعُ عِلْمًا بِهَا الْحَافِظُونَ ॥

« ثُمَّ مَا صَيَرْفَتْ وَذَرَاتَ عَنِ اللَّهِمَّ مِنَ الصُّرِّ وَالضَّرَاءِ أَكْثَرُ مِمَّا ظَهَرَ لِي مِنَ الْعَافِيَةِ وَالسَّرَّاءِ ، وَأَنَا أَشَهُدُ يَا إِلَهِي بِحَقِيقَةِ إِيمَانِي ،  
وَعَقِيدَ عَزَّمَاتِ يَقِينِي ، وَخَالِصِ صَرِيحِ تَوْحِيدِي ، وَبَاطِنِ مَكْتُونِ ضَمِيرِي ، وَعَلَاقَيْ مَجَارِي نُورِ بَصَرِي ، وَأَسَارِيرِ صَفَحِهِ حَيْنِي ،  
وَخُرْقِ مَسَارِبِ نَفْسِي ، وَخَمَدَارِيْفِ مَارِبِ عِزِّيَّنِي ، وَمَسَارِبِ سَمَاخِيْمِي ، وَمَاصُمَّمِتْ وَأَطْبَقَتْ عَلَيْهِ شَفَّاتِي ، وَحَرَكَاتِ لَفْظِ  
لِسَانِي ، وَمَغْرِزِ حَنَكِ فَمِي وَفَكِي ، أَوْ مَنَابِتِ أَضْرَاسِي ، وَمَسَاغِ مَطْعَمِي وَمَشْرَبِي ، وَحَمَالَهِ أُمْ رَأْسِي ، وَبُلُوغِ فَارِغِ حَبَائِلِ عُنْقِي ،  
وَمَا أَشَتَمَلَ عَلَيْهِ ثَامُورُ صَدْرِي ، وَحَمَائِلِ حَبْلِ وَتِينِي ، وَنِيَاطِ حِجَابِ قَلْبِي ، وَأَفْلَادِ حَوَاشِي كَبِدي ، وَمَا حَوَّتَهُ شَرَاسِيفُ أَضْلاعِي  
، وَحِقَافُ مَفَاصِلِي ، وَقَبِضِ عِوَالِمِي ، وَأَطْرَافِ أَنَامِلِي ، وَلَحْمِي وَدَمِي وَشَعْرِي ، وَبَشَرِي وَعَصَيِّبي وَفَصَيِّبي وَعِظامِي وَمُخِّي  
وَعُرُوقِي وَجَمِيعِ جَوَارِحِي ، وَمَا انْتَسَيَّجَ عَلَى ذِلِّكَ أَيَّامَ رِضَايِّي ، وَمَا أَقْلَتِ الْأَرْضُ مِنِي وَنَوْمِي وَيَقْظَتِي وَسُكُونِي ، وَحَرَكَاتِ  
رُكُوعِي وَسُيُّجُودِي ، أَنْ لَوْ حَاوَلْتُ وَاجْتَهَدْتُ مَدِي الْأَعْصَارِ وَالْأَحْقَابِ لَوْ عَمَرْتُهَا أَنْ أَؤَدِّي شُكْرَ وَاحِدَهِ مِنْ أَنْعَمِكَ مَا اسْتَطَعْتُ  
ذَلِكَ إِلَّا بِمَنْكَ الْمُوجِبِ عَلَى بِهِ شُكْرَكَ أَبَدًا جَدِيدًا ، وَثَنَاءً طَارِقًا عَتِيدًا ॥

« أَجْلُ وَلَوْ حَرَضْتُ أَنَا وَالْعَادُونَ مِنْ أَنَامِكَ أَنْ نُحْصِّنَ مَيْدِي إِنْعَامِكَ سَالِفِهِ وَآنِفِهِ مَا حَصَّيْرَنَاهُ عَدَداً ، وَلَا أَحْصَيْ يَنْاهُ أَمْدَاً . هَيَّهاتَ  
أَنِي ذَلِكَ وَأَنْتَ الْمُخْبِرُ فِي كِتَابِكَ النَّاطِقِ ، وَالنَّبَأُ الصَّادِقِ « وَإِنْ تَعْدُوا نِعْمَةَ اللَّهِ لَا تُخْصُّوهَا » صَدَقَ كِتَابِكَ اللَّهُمَّ وَأَنْبَأْوُكَ

، وَبَلَغْتَ أَنْبِيَاوْكَ وَرُسُلِكَ مَا أَنْزَلْتَ عَلَيْهِمْ مِنْ وَحْيِكَ ، وَشَرَعْتَ لَهُمْ وَبِهِمْ مِنْ دِينِكَ ، غَيْرَ أَنِّي يَا إِلَهِي أَشْهَدُ بِجَهْدِي وَجَدِّي ، وَمَنْلَعْ طَاعَتِي وَوُسْعَتِي ، وَأَقُولُ مُؤْمِنًا مُؤْقِنًا : الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَمْ يَتَخَذْ وَلَدًا فَيَكُونَ مَوْرُوثًا ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ شَرِيكٌ فِي الْمُلْكِ فَيَضَادُهُ فِيمَا أَبْتَدَعَ ، وَلَا وَلِيٌّ مِنَ الذُّلِّ فِيمَا صَيَّبَعَ ، فَسُبْحَانَهُ سُبْحَانَهُ لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلِهَةٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَ تَأْفِطَرَتَا ، سُبْحَانَ اللَّهِ الْوَاحِدِ الْأَحَدِ الْصَّمِيدِ الَّذِي لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُوْلَدْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُواً أَحَدٌ ، الْحَمْدُ لِلَّهِ حَمْدًا يُعَادِلُ حَمْدَ مَلَائِكَتِهِ الْمُقَرَّبِينَ وَأَنْبِيَاءِ الْمُرْسَلِينَ ، وَصَيَّبَ لِي اللَّهُ عَلَى حِيرَتِهِ مُحَمَّدًا خَاتَمَ النَّبِيِّينَ وَآلِهِ الطَّيِّبِينَ الطَّاهِرِينَ الْمُخْلَصِينَ وَسَلَّمَ .

ثم طرق يسأل الله تعالى ، واحتمن في الدعاء وهو يبكي فقال :

«اللَّهُمَّ أَجْعَلْنِي أَخْشَاكَ كَانَى أَرَاكَ ، وَأَسْيَعْدْنِي بِتَقْوَاكَ ، وَلَا تُسْقِنِي بِمَعْصِيَتِكَ ، وَبَارِكْ لِي فِي قَدَرِكَ ، حَتَّى لَا أُحِبَّ تَعْجِيلَ مَا أَخَرَتَ ، وَلَا تَأْخِيرَ مَا عَجَلْتَ» .

«اللَّهُمَّ اجْعَلْ غُنَائِي فِي نَفْسِي ، وَالْيَقِينَ فِي قَلْبِي ، وَالنُّورَ فِي بَصَرِي ، وَالْبَصِيرَةَ فِي دِينِي ، وَمَتَّعْنِي بِجَوَارِحِي ، وَاجْعَلْ سَيْمَعِي وَبَصَرِي الْوَارِثِينَ مِنِّي ، وَأَنْصُرْنِي عَلَى مَنْ ظَلَمَنِي ، وَأَرِنِي فِيهِ ثَارِي وَمَارَبِي ، وَأَقِرِ بِذِلِّكَ عَيْنِي . اللَّهُمَّ اكْسِفْ كُرْبَتِي ، وَاسْتُرْ عَوْرَتِي ، وَأَغْفِرْ لِي خَطِيئَتِي ، وَأَخْسِي أَشَيَّاطِنِي ، وَفُكْ رِهانِي ، وَاجْعَلْ لِي يَا إِلَهِي الدَّرَجَةَ الْعُلْيَا فِي الْآخِرَةِ وَالْأُولَى» .

«اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ كَمَا خَلَقْتَنِي فَجَعَلْتَنِي سَيْمِعًا بَصِيرًا ، وَلَكَ الْحَمْدُ كَمَا خَلَقْتَنِي فَجَعَلْتَنِي خَلْقًا سُوֹيًّا ، رَحْمَةً بِي وَقْدَ كُنْتَ عَنْ خَلْقِي غَيْرًا رَبُّ بِمَا بَرَأْتَنِي فَعَدَلْتَ فِطْرَتِي ، رَبُّ بِمَا أَنْشَأْتَنِي

فَأَحْسِنْتَ صُورَتِي ، رَبِّ بِمَا أَحْسَنْتَ إِلَيَّ وَفِي نَفْسِي عَافَيْتِي ، رَبِّ بِمَا كَلَّتِي وَوَقْتَنِي ، رَبِّ بِمَا آنْعَمْتَ عَلَيَّ فَهَدَيْتِي ، رَبِّ بِمَا أَوْلَيْتَنِي وَمِنْ كُلِّ خَيْرٍ أَعْطَيْتَنِي رَبِّ بِمَا أَطْعَمْتَنِي وَسَقَيْتَنِي ، رَبِّ بِمَا أَغْنَيْتَنِي وَأَفْيَتَنِي ، رَبِّ بِمَا آعْنَتَنِي وَأَعْزَزْتَنِي ، رَبِّ بِمَا أَبْشَرْتَنِي مِنْ سِرِّكَ الصَّافِي ، وَيَسَّرْتَ لِي مِنْ صُنْعِكَ الْكَافِي ، صَلَّى عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ ، وَأَعْنَى عَلَى بَوَائِقِ الدُّهُورِ ، وَصُرُوفِ الْلَّيَالِي وَالآيَامِ ، وَنَجَّنِي مِنْ أَهْوَالِ الدُّنْيَا وَكُرْبَاتِ الْآخِرَةِ ، وَأَكْفِنِي شَرَّ مَا يَعْمَلُ الظَّالِمُونَ فِي الْأَرْضِ » .

«اللَّهُمَّ مَا أَخَافُ فَمَا كَفِنِي ، وَمَا أَحْذَرُ فَقِنِي ، وَفِي نَفْسِي وَدِينِي فَأَخْرُسِنِي ، وَفِي أَهْلِي وَمَالِي وَوَلَدِي فَأَخْلُفِنِي ، وَفِيمَا رَزَقْتَنِي فَبَارِكِ لِي ، وَفِي نَفْسِي فَذَلَّنِي ، وَفِي أَعْيُنِ النَّاسِ فَعَظَمْنِي ، وَمِنْ شَرِّ الْجِنِّ وَالإِنْسِ فَسِلْمَنِي ، وَبِذُنُوبِي فَلَا تَفْضِلْنِي ، وَبِسَرِيرَتِي فَلَا تُخْرِنِي ، وَبِعَمَلِي فَلَا تَبَلَّنِي ، وَنَعَمْكَ فَلَا تَسْلُبِنِي ، وَإِلَيْكَ غَيْرِكَ فَلَا تَكْلُنِي » .

«إِلَهِي إِلَى مَنْ تَكْلُنِي ، إِلَى قَرِيبِ فَيَقْطَعُنِي ، أَمْ إِلَى بَعِيدِ فَيَتَجَهَّمُنِي ، أَمْ إِلَى الْمُسْتَضْعِفِينَ لِي وَأَنْتَ رَبِّي ، وَمَلِيكُكَ أَمْرِي ، أَشْكُوكَ إِلَيْكَ غُرْبَتِي ، وَبُعْدَ دَارِي وَهَوَانِي عَلَى مَنْ مَلَكْتَهُ أَمْرِي » .

«إِلَهِي فَلَا تُحِلِّ عَلَيَّ غَضَبَكَ ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ غَضِيبَتِكَ غَيْرَ أَنَّ عَافِيَتَكَ أَوْسَعُ لِي ، فَاسْأَلْكَ يَارَبِّ بِنُورِ وَجْهِكَ الَّذِي أَشْرَقْتَ لَهُ الْأَرْضُ وَالسَّمَاوَاتُ وَانْكَشَفْتِ بِهِ الظُّلُمَاتُ ، وَصَلَّيْتُ بِهِ أَمْرَ الْأَوَّلِينَ وَالآخِرِينَ ، أَنْ لَا تُمْيِتَنِي عَلَى غَضَبِكَ ، وَلَا تُنْزِلَ بِي سَخَطَكَ ، لَكَ الْعُتْبَى لَكَ الْعُتْبَى حَتَّى تَرْضِي قَبْلَ ذِلِّكَ ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ رَبُّ الْبَلْدِ

الحرام ، والمشعر الحرام ، والبيت العتيق ، الذى أخللتُ البركة وجعلته للناس أمّا .

« يامن عفا عن عظيم الذُّوب بِحْلِمِه ، يامن أَسْبَغَ النَّعْمَاءِ بِفَضْلِه ، يامن أَعْطى الْجَزِيلَ بِكَرْمِه ، يامن أَعْدَتِي فِي شِدَّتِي ، يا صاحبِي فِي وَحِيدَتِي ، ياغياثى فِي كُرْبَتِي ، يا وَلَيٌ فِي نِعْمَتِي ، يا إِلَهِ أَبائِي إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ ، وَرَبِّ حِبَرَئِيلَ وَمِيكَائِيلَ وَإِسْرَافِيلَ ، وَرَبِّ مُحَمَّدَ حَاتَمَ التَّبَيْنَ وَاللهُ الْمُتَبَجِّينَ ، وَمُنْزَلَ التَّوْرَاةِ وَالْإِنْجِيلِ ، وَالزَّبُورِ وَالْفُرْقَانِ ، وَمُنْزَلَ كَهِيَعَصْ وَطَهْ وَيَسْ وَالْقُرْآنِ الْحَكِيمِ ، أَنْتَ كَهْفِي حِينَ تُعَيِّنِي الْمَيْذَاهُبُ فِي سَيَّعَتِها ، وَتَضَيقُ بِي الْأَرْضُ بِرُحْبِها ، وَلَوْلَا رَحْمَتُكَ لَكُنْتُ مِنَ الْهَالِكِينَ وَأَنْتَ مُقْيِلُ عَثَرَتِي ، وَلَوْلَا سَتُرَكَ إِيَّايَ لَكُنْتُ مِنَ الْمَفْضُوحِينَ وَأَنْتَ مُؤَيِّدِي بِالنَّصْرِ عَلَى أَعْدَائِي ، وَلَوْلَا نَصْرُكَ إِيَّايَ لَكُنْتُ مِنَ الْمَغْلُوبِينَ » .

« يامن حَصَنَ نَفْسَهُ بِالسُّمُّ وَالرِّفعَهُ فَأَوْلَادُهُ بِعَزَّهُ يَعْتَزَّونَ يامن جَعَلْتَ لَهُ الْمُلُوكُ نِيرَ الْمِذَلَهُ عَلَى آعْنَاقِهِمْ فَهُمْ مِنْ سَيَّطَوَاتِهِ خَائِفُونَ يَعْلَمُ خَائِنَةَ الْأَعْيُنِ وَمَا تُخْفِي الصُّدُورُ ، وَغَيْبَ مَا تَأْتَى بِهِ الْازْمَنَهُ وَالدُّهُورُ ، يامن لَا يَعْلَمُ كَيْفَ هُوَ إِلَّا هُوَ ، يامن لَا يَعْلَمُ مَا هُوَ إِلَّا هُوَ ، يامن لَا يَعْلَمُ مَا يَعْلَمُهُ إِلَّا هُوَ ، يامن كَبَسَ الْأَرْضَ عَلَى الْمَاءِ ، وَسَدَ الْهَوَاءَ بِالسِّماءِ ، يامن لَهُ أَكْرَمُ الْأَشْيَاءِ ، يادا الْمَعْرُوفُ الَّذِي لَا يَنْقَطِعُ أَيْدِاً ، يامُقَيَّضُ الرَّكِبِ لِيُوسُفَ فِي الْبَلَدِ الْقَفْرِ ، وَمُخْرِجُهُ مَنْ الْجُبْ وَجَاعِلُهُ بَعْدَ الْعُبُويَهِ مَلِكًا ، يارَادَهُ عَلَى يَعْقُوبَ بَعْدَ أَنْ ابْيَضَتْ عَيْنَاهُ مِنَ الْحُزْنِ فَهُوَ كَظِيمٌ ، ياكَاشِفَ الصُّرُّ وَالْبَلوِي عَنْ أَيُّوبَ ، وَمُمْسِكَ يَدَى إِبْرَاهِيمَ عَنْ ذَبْحِ إِيْنِهِ بَعْدَ كِبْرِ سِنَّهِ وَفَنَاءِ عُمُرِهِ ، يامن إِسْتَجَابَ لِزَكْرِيَا فَوَهَبَ لَهُ يَحِيَ وَلَمْ يَدْعُهُ فَرَداً وَحِيداً ، يامن

أَخْرَجَ يُونُسَ مِنْ بَطْنِ الْحُوْتِ ، يَامَنْ فَلَقَ الْبَحْرَ لِبْنِ إِسْرَائِيلَ فَأَنْجَاهُمْ ، وَجَعَلَ فِرْعَوْنَ وَجُنُودَهُ مِنَ الْمُغْرَقِينَ ، يَامَنْ أَرْسَلَ الرِّيَاحَ مُبَشِّرًا بَيْنَ يَدَيِ رَحْمَتِهِ ، يَامَنْ لَمْ يَعْجَلْ عَلَى مَنْ عَصَاهُ مِنْ خَلْقِهِ ، يَامَنْ إِسْتَنَقَ السِّحْرَةُ مِنْ بَعْدِ طُولِ الْجُحُودِ وَقَدْ غَدَوا فِي نِعْمَتِهِ يَا كُلُونَ رِزْقَهُ وَيَعْبُدُونَ غَيْرَهُ ، وَقَدْ حَادَوْهُ وَنَادُوهُ وَكَذَّبُوا رُسْلَهُ .

« يَا أَللَّهُ يَا أَللَّهُ يَا أَيَّدِيءُ يَا بَدِيعُ لَانِدَ لَكَ ، يَا دَائِمًا لَانْفَادَ لَكَ ، يَا حَيَا حِينَ لَاهَى ، يَا مُحِيطِي الْمَوْتِى ، يَامَنْ هُوَ قَائِمٌ عَلَى كُلِّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ ، يَامَنْ قَلَ لَهُ شُكْرِى فَلَمْ يَحِرِّمِنِى ، وَعَظُمَتْ خَطِيئَتِى فَلَمْ يَنْضَحِنِى ، وَرَآنِى عَلَى الْمَعَاصِى فَلَمْ يَشْهُرِنِى ، يَامَنْ حَفِظَنِى فِي صِغَرِى ، يَامَنْ رَزَقَنِى فِي كِبَرِى ، يَامَنْ أَيَادِيهِ عِنْدِى لَا تُحْصِى ، وَنَعَمْهُ لَا تُجَازِى ، يَامَنْ عَارَضَنِى بِالْخَيْرِ وَالْإِحْسَانِ ، وَعَارَضَتْهُ بِالْإِسَاءَهِ وَالْعِصَيَانِ ، يَامَنْ هَدَانِى لِلَّا يَمَنِ مِنْ قَبْلِ أَنْ أَعْرَفَ شُكْرَ الْإِمْتَانِ ، يَامَنْ دَعَوْتُهُ مَرِيضًا فَشَفَانِى ، وَعُرِيَانًا فَكَسَانِى ، وَجَائِعًا فَأَشْبَعَنِى ، وَعَطَشَانًا فَأَرْوَانِى ، وَذَلِيلًا فَأَعْزَزَنِى ، وَجَاهِلًا فَعَرَفَنِى ، وَوَحِيدًا فَكَثَرَنِى ، وَغَائِبًا فَرَدَنِى ، وَمُقْلَلًا فَأَغْنَانِى ، وَمُنْتَصِرًا فَنَصَرَنِى ، وَغَيْتِي فَلَمْ يَسْلُبَنِى ، وَأَمْسِكْتُ عَنْ جَمِيعِ ذَلِكَ فَبَتَّى دَأْنِى ، فَلَمَكَ الْحَمْدُ وَالشُّكْرُ ، يَامَنْ أَقَالَ عَثْرَتِى ، وَنَفَسَ كُرْبَتِى وَأَجَابَ دَعَوَتِى وَسَتَرَ عَوَرَتِى وَغَفَرَ ذُنُوبِى ، وَبَلَغَنِى طَلِبَتِى وَنَصَرَنِى عَلَى عَدُوِّى ، وَإِنْ أَعْدَ نِعَمَكَ وَمِنْشَكَ وَكَرَائِمَ مِنْحَكَ لَا حُصِيبَهَا » .

« يَامَوْلَايَ أَنْتَ الَّذِي مَنَّتَ ، أَنْتَ الَّذِي أَنْعَمْتَ ، أَنْتَ الَّذِي أَحْسَنْتَ ، أَنْتَ الَّذِي أَجْمَلْتَ ، أَنْتَ الَّذِي أَفْضَلْتَ ، أَنْتَ الَّذِي أَكْمَلْتَ ، أَنْتَ الَّذِي رَزَقْتَ ، أَنْتَ الَّذِي وَفَقْتَ ، أَنْتَ الَّذِي أَعْطَيْتَ ، أَنْتَ

الَّذِي أَغْنَيْتَ ، أَنْتَ الَّذِي أَفَيْتَ ، أَنْتَ الَّذِي كَفَيْتَ ، أَنْتَ الَّذِي هَيَّدِيتَ ، أَنْتَ الَّذِي عَصَيْمَتَ ، أَنْتَ الَّذِي سَيَّمَرَتَ ، أَنْتَ الَّذِي غَفَرَتَ ، أَنْتَ الَّذِي أَفْلَتَ ، أَنْتَ الَّذِي مَكْنَتَ ، أَنْتَ الَّذِي أَعْزَرْتَ ، أَنْتَ الَّذِي أَفَلَتَ ، أَنْتَ الَّذِي أَعْنَتَ ، أَنْتَ الَّذِي عَصَمَتَ ، أَنْتَ الَّذِي أَيَّدَتَ ، أَنْتَ الَّذِي نَصَّيَرَتَ ، أَنْتَ الَّذِي شَفَيْتَ ، أَنْتَ الَّذِي عَافَيْتَ ، أَنْتَ الَّذِي أَكْرَمَتَ ، تَبَارُكْتَ وَتَعَالَيْتَ ، فَلَكَ الْحَمْدُ دَائِمًا ، وَلَكَ الشُّكْرُ وَاصِبًا أَبَدًا .

« ثُمَّ أَنَا يَا إِلَهِي الْمُعْتَرِفُ بِجُنُوبِي فَاغْفِرْهَا لِي ، أَنَا الَّذِي أَخْطَأْتُ ، أَنَا الَّذِي حَمِّمْتُ ، أَنَا الَّذِي جَهَلْتُ ، أَنَا الَّذِي عَفَلْتُ ، أَنَا الَّذِي سَيَّهَوْتُ ، أَنَا الَّذِي اِعْتَمَدْتُ ، أَنَا الَّذِي تَعَمَّدْتُ ، أَنَا الَّذِي وَعَدْتُ ، أَنَا الَّذِي أَخْلَفْتُ ، أَنَا الَّذِي نَكَثْتُ ، أَنَا الَّذِي أَقْرَرْتُ ، أَنَا الَّذِي اِعْتَرَفْتُ بِنَعْمَتِكَ عَلَى وَعِنْدِي وَأَبُوءُ بِجُنُوبِي فَاغْفِرْهَا لِي ، يَامَنْ لَا تَضُرُّهُ ذُنُوبُ عِبَادِهِ وَهُوَ الْعَنْيُ عَنْ طَاعَتِهِمْ ، وَالْمُوْقُّعُ مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِنْهُمْ بِمَعْوِنَتِهِ وَرَحْمَتِهِ ، فَلَكَ الْحَمْدُ إِلَهِي وَسَيِّدِي » .

« إِلَهِي أَمْرَتَنِي فَعَصَيْتُكَ ، وَنَهَيْتَنِي فَارَتَكَبْتُ نَهِيكَ ، فَأَصْبَحْتُ لَاذَا بَرَاءَهُ لِي فَاعْتَدَرُ ، وَلَا ذَا قُوَّهُ فَأَنْتَصِرُ ، فَبِإِي شَيْءٍ أَسْتَقْبِلُكَ يَامَوْلَايَ ، أَبِسَّيْ مَعِي ، أَمْ بِيَصْرِي أَمْ بِلِسَانِي أَمْ بِيَدِي أَمْ بِرِجْلِي ، أَلَيْسَ كُلُّهَا نَعْمَكَ عِنْدِي وَبِكُلِّهَا عَصَيْتُكَ يَامَوْلَايَ ، فَلَكَ الْحُجَّهُ وَالسَّبِيلُ عَلَى ، يَامَنْ سَتَرْنِي مِنَ الْأَبَاءِ وَالْأَمَهَاتِ أَنْ يَزْجُرُونِي ، وَمِنَ الْعَشَائِرِ وَالْإِخْوَانِ أَنْ يُعَيِّرُونِي ، وَمِنَ السِّلَاطِينِ أَنْ يُعَاقِبُونِي ، وَلَوْ إِطَّلَعُوا يَامَوْلَايَ عَلَى مَا اطَّلَعَتْ عَلَيْهِ مِنِي مَا أَنْظَرُونِي ، وَلَرَفَضُونِي

وَقَطَعُونِي » .

« فَهَا أَنَا ذَا يَا إِلَهِي بَيْنَ يَدَيْكَ يَا سَيِّدِي خَاصِّ بِذَلِيلٍ حَسِيرٍ حَقِيرٍ ، لَا ذُو بَرَاءَةٍ فَأَعْتَدْرُ ، وَلَا ذُو قُوَّةٍ فَأَنْتَصِرُ ، وَلَا ذُو حُجَّةٍ فَأَحْتَاجُ بِهَا وَلَا قَاتِلٌ لَمْ أَجْتَرُخ ، وَلَمْ أَعْمِلْ سُوءً ، وَمَا عَسَى الْجُحُودُ وَلَوْ جَحِيدُتْ يَامَلَائِي يَنْفَعُنِي ، كَيْفَ ، وَأَنِّي ذِلِّكَ وَجَوَارِحِي كُلُّهَا شَاهِدَهُ عَلَى بِمَا قَدْ عَمِلْتُ ، وَعَلِمْتُ يَقِينًا غَيْرَ ذِي شَكٍّ أَنَّكَ سَائِلِي مِنْ عَظَائِمِ الْأُمُورِ ، وَأَنَّكَ الْحَكَمُ (الْحَكِيمُ خَلَقَ الْعِدْلَ الَّذِي لَا تَجُورُ ، وَعَدْلُكَ مُهْلِكٌ ، وَمِنْ كُلِّ عَدْلِكَ مَهْرَبٌ ، فَإِنْ تُعَذِّبْنِي يَا إِلَهِي فَبِئْدُنُوبِي بَعْدَ حُجَّتِكَ عَلَى ، وَإِنْ تَعْفُ عَنِي فَبِحِلْمِكَ وَجُودِكَ وَكَرِيمِكَ » .

« لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الْمُسْتَغْفِرِينَ ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الْمُوَحْدِينَ ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الْخَاطِفِينَ ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الْوَجِلِينَ ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الرَّاجِينَ ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الرَّاغِبِينَ ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الْمُهَلَّلِينَ ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ السَّائِلِينَ ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الْمَسْبِبِينَ ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الْمُكَبِّرِينَ ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ رَبِّي وَرَبُّ آبائِي الْأَوَّلِينَ » .

« اللَّهُمَّ هَذَا ثَنَائِي عَلَيْكَ مُمَجَّدًا ، وَإِخْلَاصِي لِتَذَكِّرَكَ مُوَحَّدًا ، وَاقْرَارِي بِالْأَئِكَّ مُعْدِدًا ، وَإِنْ كُنْتُ مُقْرًا إِنِّي لَمْ أُحْصِهِهَا لِكَثْرَتِهَا وَسُبُوغُهَا وَتَظَاهُرُهَا وَتَقَادُهَا إِلَى حَادِثِ مَالِمْ تَرْلُ تَسْعَهُدُنِي بِهِ مَعَهَا مُنْذُ خَلْقَتِي وَبَرَأَتِنِي مِنْ أَوَّلِ الْعُمُرِ مِنَ الْأَغْنَاءِ مِنَ

الفَقْرُ وَكَشْفُ الضُّرِّ وَتَسْبِيبُ الْيُسْرِ وَدَفْعُ الْعُسْرِ وَتَفْرِيجُ الْكَرْبِ وَالْعَافِيَةُ فِي الْبَدْنِ وَالسَّلَامَةُ فِي الدِّينِ ، وَلَوْ رَفَدَنِي عَلَى قَدْرِ ذِكْرِ  
نِعْمَتِكَ جَمِيعُ الْعَالَمِينَ مِنَ الْأَوَّلِينَ وَالآخِرِينَ مَا قَدَرْتُ ، وَلَا هُمْ عَلَى ذَلِكَ » .

« تَقَدَّسَ وَتَعَالَيَتْ مِنْ رَبِّ كَرِيمٍ عَظِيمٍ رَحِيمٍ لَا تُحصِّى آلاًؤُكَ ، وَلَا يُبْلِغُ شَنَاؤُكَ ، وَلَا تُكَافِئُ نَعْمَاؤُكَ ، صَلَّى عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ  
مُحَمَّدٍ ، وَأَتَيْمُ عَلَيْنَا نِعْمَكَ ، وَأَسِعْدُنَا بِطَاعَتِكَ ، سُبْحَانَكَ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ » .

« اللَّهُمَّ إِنَّكَ تُجِيبُ الْمُضْطَرَّ ، وَتَكْشِفُ السُّوءَ ، وَتُغْيِي الْمَكْرُوبَ ، وَتُشْفِي السَّقِيمَ ، وَتُغْنِي الْفَقِيرَ ، وَتَجْبِرُ الْكَسِيرَ ، وَتَرَحِمُ  
الصَّغِيرَ ، وَتُعِينُ الْكَبِيرَ وَلَيْسَ دُونَكَ ظَهِيرٌ ، وَلَا فَوْقَكَ قَدِيرٌ ، وَأَنْتَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ ، يَامُطْلِقُ الْمُكَبِّلِ الْأَسِيرِ ، يَارازِقُ الْطِفْلِ الصَّغِيرِ  
، يَاعِصَمَةِ الْخَائِفِ الْمُسْتَجِيرِ ، يَامِنُ الْأَشْرِيكَ لَهُ وَلَا- وزِيرٌ ، صَيْلٌ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ ، وَأَعْطَنِي فِي هَذِهِ الْعَشِيَّةِ أَفْضَلَ مَا  
أُعْطِيَتْ وَأَنْلَتْ أَحَدًا مِنْ عِبَادِكَ مِنْ نِعْمَةٍ تُولِيهَا ، وَآلَاءٌ تُجَدِّدُهَا ، وَبِيَاهِهِ تَصْرِفُهَا ، وَكُرْبَهُ تَكْشِفُهَا وَدَعْوَهُ تَسْمَعُهَا ، وَحَسَنَهُ تَتَقَبَّلُهَا ،  
وَسَيِّئَهُ تَتَعَمَّدُهَا ، إِنَّكَ لَطِيفٌ بِمَا تَشَاءُ خَبِيرٌ ، وَعَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ » .

« اللَّهُمَّ إِنَّكَ أَقْرَبُ مَنْ دُعِيَ ، وَأَسْرَعُ مَنْ أَجَابَ ، وَأَكْرَمُ مَنْ عَفَا ، وَأَوْسَعُ مَنْ أَعْطَى ، وَأَسْمَعُ مَنْ سُئِلَ يَارَحْمَانَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ،  
لَيْسَ كَمِثْلِكَ مَسْؤُلٌ ، وَلَا سِواكَ مَأْمُولٌ ، دَعَوْتُكَ فَأَجْبَيْتَنِي ، وَسَأَلْتُكَ فَأَعْطَيْتَنِي ، وَرَغَبْتُ إِلَيْكَ فَرَحِمْتَنِي ، وَوَثَقْتُ بِكَ  
فَنَجَّيْتَنِي ، وَفَزَعْتُ إِلَيْكَ فَكَفَيْتَنِي » .

« اللَّهُمَّ فَصَيْلٌ عَلَى مُحَمَّدٍ عَبْدِكَ وَرَسُولِكَ وَنَبِيِّكَ ، وَعَلَى آلِهِ الطَّيِّبِينَ الطَّاهِرِينَ أَجْمَعِينَ ، وَتَمَّمْ لَنَا نَعْمَاءَكَ وَهَنَّا عَطَاءَكَ ،  
وَأَكْتُبُنَا لَكَ شَاكِرِينَ وَلَا لِائِكَ ذَاكِرِينَ

، آمِينَ رَبَّ الْعَالَمِينَ » .

« اللَّهُمَّ يامَنْ مَلَكَ فَقْدَرَ ، وَقَدَرَ فَقَهَرَ ، وَعُصِيَ فَسَرَ ، وَاسْتُغْفِرَ فَغَفَرَ ، ياغايَةَ الطَّالِبِينَ الرَّاغِبِينَ ، وَمُتَّهَى أَمْلِ الراجِينَ ، يامَنْ أَحاطَ بِكُلِّ شَيْءٍ عِلْمًا ، وَوَسَعَ الْمُسْتَقِيلِينَ رَأْفَةً وَرَحْمَةً وَحِلْمًا » .

« اللَّهُمَّ إِنَّا نَنْوَجُهُ إِلَيْكَ فِي هَذِهِ الْعَشِيَّةِ الَّتِي شَرَّفَتْهَا وَعَظَّمَتْهَا بِمُحَمَّدٍ نَّبِيِّكَ وَرَسُولِكَ وَخَيْرِتَكَ مِنْ خَلْقِكَ ، وَأَمِينَكَ عَلَى وَحِيكَ ، الْبَشِيرِ النَّذِيرِ ، السَّرَّاجِ الْمُنِيرِ ، الَّذِي أَنْعَمْتَ بِهِ عَلَى الْمُسْلِمِينَ وَجَعَلْتَهُ رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ » .

« اللَّهُمَّ فَصَيْلٌ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ أَهْلُ لِتَذَلَّكَ مِنْكَ ، يَا عَظِيمُ فَصَيْلٌ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ الْمُسْتَحِيْبَيْنَ الطَّاهِرِيْنَ أَجَمَعِيْنَ ، وَتَعَمَّدَنَا بِعَفْوِكَ عَنَا ، فَإِلَيْكَ عَجَّتِ الْاَصْوَاتُ بِصُنُوفِ الْلُّغَاتِ ، فَاجْعَلْ لَنَا اللَّهُمَّ فِي هَذِهِ الْعَشِيَّةِ نَصِيبًا مِنْ كُلِّ خَيْرٍ تَقْسِمُهُ بَيْنَ عِبَادِكَ وَنُورٍ تَهْدِي بِهِ ، وَرَحْمَةً تَنْشُرُهَا ، وَبَرَكَةً تُزَرِّلُهَا وَعَافِيَةً تُجَلِّلُهَا ، وَرِزْقٍ تَبْسُطُهُ ، يَا أَرَحَمَ الرَّاحِمِينَ » .

« اللَّهُمَّ أَقْلِبْنَا فِي هَذَا الْوَقْتِ مُنْجِحِيْنَ مُفْلِحِيْنَ ، مَبْرُورِيْنَ غَانِمِيْنَ ، وَلَا - تَجْعَلْنَا مِنَ الْقَانِطِيْنَ ، وَلَا تُخْلِنَا مِنْ رَحْمَتِكَ ، وَلَا تَحْرِمنَا مَائُونَ مُلْهَ مِنْ فَضْلِكَ ، وَلَا - تَجْعَلْنَا مِنْ رَحْمَتِكَ مَحْرُومِيْنَ ، وَلَا - لِفَضْلِ مَائُونَ مُلْهَ مِنْ عَطَايَكَ قَانِطِيْنَ ، وَلَا تُرْدَنَا خَائِبِيْنَ ، وَلَا مِنْ بَابِكَ مَطْرُودِيْنَ ، يَا أَجَوَّدَ الْأَجَوَّدِيْنَ ، وَأَكْرَمَ الْأَكْرَمِيْنَ ، إِلَيْكَ أَقْبَلْنَا مُؤْنَقِيْنَ ، وَلَيْسِتَكَ الْحَرَامُ آمِيْنَ قَاصِدِيْنَ ، فَأَعِنَا عَلَى مَنَاسِكِنَا ، وَأَكْمِلْ حَجَّنَا ، وَاعْفُ عَنَا وَعَافِنَا ، فَقَدْ مَدَدْنَا إِلَيْكَ أَيْدِيْنَا ، فَهَيَ بِذَلِلِ الْاعْتِرَافِ مَوْسُومَهُ » .

« اللَّهُمَّ فَأَعْطِنَا فِي هَذِهِ الْعَشِيَّةِ مَا سَأَلَنَاكَ ، وَاكْفِنَا مَا اسْتَكْفَيْنَاكَ ، فَلَا كَافِيَ لَنَا سِواكَ ، وَلَا رَبَّ لَنَا غَيْرُكَ ، نَافِذٌ فِيْنَا حُكْمُكَ ، مُحِيطٌ

بِنَا عِلْمُكَ ، عَدْلٌ فِي نَا قَضَاؤُكَ ، إِقْضٍ لَنَا الْخَيْرُ ، وَاجْعَلْنَا مِنْ أَهْلِ الْخَيْرِ .

«اللَّهُمَّ أَوْجِبْ لَنَا بِحِوْدِكَ عَظِيمَ الْأَجْرِ ، وَكَرِيمَ الدُّخْرِ ، وَدَوَامَ الْيُسْرِ ، وَاغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا أَجْمَعِينَ ، وَلَا تُهْلِكْنَا مَعَ الْهَالِكِينَ ، وَلَا تَصِرِّفْ عَنَا رَأْفَتَكَ وَرَحْمَتَكَ يَا أَرَحَمَ الرَّاحِمِينَ .»

«اللَّهُمَّ أَجْعَلْنَا فِي هَذَا الْوَقْتِ مِمَّن سَأَلَكَ فَأَعْطَيْتُهُ ، وَشَكَرْكَ فِرْدَاتُهُ ، وَتَابَ إِلَيْكَ فَقَبِيلَتُهُ ، وَتَنَصَّلَ إِلَيْكَ مِنْ ذُنُوبِهِ كُلُّهَا فَغَفَرْتَهَا لَهُ ، يَا ذَا الْجِلَالِ وَالْإِكْرَامِ .»

«اللَّهُمَّ وَوَفَقْنَا وَسَدَّدْنَا (وَاعصِنَا خَلَقَنَا) وَاقْبَلَ تَضَرُّعَنَا يَا خَيْرَ مَنْ شُئَلَ ، يَا أَرَحَمَ مَنِ اسْتُرِحْمٌ ، يَا مَنْ لَا يَخْفِي عَلَيْهِ إِغْمَاضُ الْجُفُونِ ، وَلَا لَحْظُ الْعَيْنَوْنِ ، وَلَا مَا سَتَقَرَ فِي الْمَكْنُونِ ، وَلَا مَا نَطَقَتْ عَلَيْهِ مُضَمَّنَاتُ الْقُلُوبِ ، أَلَا كُلُّ ذَلِكَ قَدْ أَحْصَاهُ عِلْمُكَ ، وَوَسَّعْتُهُ حِلْمُكَ ، سُبْحَانَكَ وَتَعَالَىَ عَمَّا يُقُولُ الظَّالِمُونَ عَلُواً كَبِيرًا ، تُسَبِّحُ لَكَ السَّمَاوَاتُ السَّبْعُ وَالْأَرْضُونَ وَمَنْ فِيهِنَّ ، وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ ، فَلَسَكَ الْحَمْدُ وَالْمَجْدُ وَعُلُوُّ الْحِجْدَ ، يَا ذَا الْجِلَالِ وَالْإِكْرَامِ ، وَالْفَضْلِ وَالْأَكْرَامِ ، وَالْإِيَادِيِّ الْجِسَامِ ، وَأَنْتَ الْجَوَادُ الْكَرِيمُ الرَّؤُوفُ الرَّحِيمُ .»

«اللَّهُمَّ أَوْسِعْ عَلَيَّ مِنْ رِزْقِكَ الْحَالِمِ ، وَعَافِنِي فِي يَدِنِي وَدِينِي ، وَآمِنْ خَوْفِي ، وَأَعْتِقْ رَقْبَتِي مِنَ النَّارِ ، اللَّهُمَّ لَا تَنْكِرْ بِي وَلَا تَسْتَدِرْ جَنِي وَلَا تَخْدَعْنِي ، وَأَدْرَأْ عَنِّي شَرَّ فَسَقِيِّ الْجِنِّ وَالْأَنْسِ .»

ثم رفع عليه السلام طرفه الى السماء ودموعه تجري على خديه ورفع صوته عالياً :

«يَا أَسْمَعَ السَّيَّامِينَ ، يَا أَبْصِرَ النَّاطِرِينَ ، وَيَا أَسْرَعَ الْحَاسِبِينَ ، وَيَا أَرَحَمَ الرَّاحِمِينَ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ السَّادِهِ الْمَيَامِينَ ، وَأَسَأَلُكَ اللَّهُمَّ حَاجَتِي الَّتِي إِنْ أَعْطَيْتَنِي لَمْ يَضُرَّنِي مَا مَنَعَتَنِي ، وَإِنْ مَنَعْتَنِي لَمْ يَنْفَعَنِي مَا أَعْطَيْتَنِي

، أَسْأَلُكَ فَكَاكَ رَقْبَتِي مِنَ النَّارِ لِإِلَهٍ إِلَّا أَنْتَ وَحْدَكَ لَا شَرِيكَ لَكَ ، لَكَ الْمُلْكُ وَلَكَ الْحَمْدُ وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ،  
يَارَبِّ يَارَبِّ » .

ولم يزل يقول «يارب» حتى ضَحَّ الجميع بالبكاء على بكائه عليه السلام حتى وصلوا المشعر الحرام .

وزاد ابن طاووس في الاقبال بعد كلامه يارب هذا الدعاء .

«إِلَهِي أَنَا الْفَقِيرُ فِي غِنَائِي فَكَيْفَ لَا كُونُ فَقِيرًا فِي فَقْرِي ، إِلَهِي أَنَا الْجَاهِلُ فِي عِلْمِي فَكَيْفَ لَا كُونُ جَهْوَلًا فِي جَهْلِي ، إِلَهِي إِنَّ  
اخْتِلَافَ تَدْبِيرِكَ وَسُرْعَةَ طَوَاءِ مَقَادِيرِكَ مَتَعَا عِبَادَكَ الْعَارِفِينَ بِكَ عَنِ السُّكُونِ إِلَى عَطَاءِ ، وَالْيَأسُ مِنْكَ فِي بَلاءِ ، إِلَهِي مِنْتِي  
مَا يَلِيقُ بِلُؤْمِي ، وَمِنْكَ مَا يَلِيقُ بِكَرْمِكَ ، إِلَهِي وَصَحَّفَتْ نَفْسَكَ بِاللُّطْفِ وَالرَّأْفَهِ لِي قَبْلَ وَجُودِ ضَعْفِي ، أَفَتَمْنَعُنِي مِنْهُمَا بَعْدَ وَجُودِ  
ضَعْفِي إِلَهِي إِنْ ظَهَرَتِ الْمَحَاسِنُ مِنِي فِي فَضْلِكَ وَلَكَ الْمِنَةُ عَلَيَّ ، وَإِنْ ظَهَرَتِ الْمَسَاوِي مِنِي فِي عَدِيلِكَ وَلَكَ الْحُجَّةُ عَلَيَّ ، إِلَهِي  
كَيْفَ تَكُلُّنِي وَقَدْ تَكَلَّفْتَ لِي (تَوَكَّلْتُ إِلَيْكَ) وَكَيْفَ أُضَامُ وَأَنْتَ النَّاصِرُ لِي ، أَمْ كَيْفَ أُخْبِرُ وَأَنْتَ الْحَفِيْدُ بِي ، هَا أَنَا أَتَوَسَّلُ  
إِلَيْكَ بِفَقْرِي إِلَيْكَ ، وَكَيْفَ أَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بِمَا هُوَ مَحَالٌ أَنْ يَصِلَ إِلَيْكَ ، أَمْ كَيْفَ أَشْكُو إِلَيْكَ حَالِي وَهُوَ لَا يَخْفِي عَلَيْكَ ، أَمْ  
كَيْفَ أُتَرِجِمُ بِمَقَالِي وَهُوَ مِنْكَ بَرَزَ إِلَيْكَ ، أَمْ كَيْفَ تُخَيِّبُ آمَالِي وَهِيَ قَدْ وَقَدْتُ إِلَيْكَ ، أَمْ كَيْفَ لَا تُخْسِنُ أَخْوَالِي وَبِكَ قَاتَثُ  
، إِلَهِي مَا الْطَّفَكَ بِي مَعَ عَظِيمِ جَهْلِي ، وَمَا أَرْحَمَكَ بِي مَعَ قَبِيحِ فَعْلِي ، إِلَهِي مَا قَرِبُكَ مِنِي وَأَبْعَدَنِي عَنْكَ وَمَا أَرَأَكَ بِي ، فَمَا  
الَّذِي يَحْجُبُنِي عَنْكَ ، إِلَهِي عَلِمْتُ بِاخْتِلَافِ الْاَثَارِ وَتَتْقُلُّاتِ الْاَطْوَارِ أَنْ مُرَادَكَ مِنِي أَنْ تَتَعَرَّفَ إِلَيَّ فِي

كُل شَيْءَ حَتَّى لَا جَهَلُكَ فِي شَيْءٍ . إِلَهِي كُلَّمَا أَخْرَسْنِي لُؤْمِي أَنْطَقَنِي كَرْمُكَ ، وَكُلَّمَا آيَسْتُنِي أَوْصَافِي أَطْمَعْتُنِي مِنْتُكَ . إِلَهِي مَنْ كَانَتْ مَحَايِّنُهُ مَسَاوِيَ مَسَاوِيَ ، وَمَنْ كَانَتْ حَقَائِقُهُ دَعَاوَيَ فَكَيْفَ لَا تَكُونُ دَعَاوِيَ دَعَاوِيَ . إِلَهِي حُكْمُكَ النَّاقِذُ وَمَشِيتُكَ الْقَاهِرُ لَمْ يَتَرَكَا لِتَذَكِّرِ مَقَالَ مَقَالًا وَلَا لِتَذَكِّرِ حَالًا حَالًا . إِلَهِي كَمْ مِنْ طَاعَهُ بَيْنُهَا وَحَالَهُ شَيْدَتُهَا هِلَامٌ اعْتِمَادِي عَلَيْهَا عَدِيلُكَ بَلْ أَقَالَنِي مِنْهَا فَضْلُكَ . إِلَهِي إِنَّكَ تَعْلَمُ أَنِّي وَإِنَّ لَمْ تَدْمُ الطَّاعَهُ مِنْ فِعْلًا جَزْمًا فَقَدْ دَامَتْ مَعْبَهُ وَعَزْمًا . إِلَهِي كَيْفَ أَعْزِمُ وَأَنْتَ الْقَاهِرُ ، وَكَيْفَ لَا يَأْزِمُ وَأَنْتَ الْاَمْرُ . إِلَهِي تَرَدُّدِي فِي الْاَثَارِ يُوجِبُ بَعْدَ الْمَزَارِ ، فَاجْمَعِنِي عَلَيْكَ بِحَمَدِهِ تُوصِلُنِي إِلَيْكَ ، كَيْفَ يُسْتَدِلُّ عَلَيْكَ بِمَا هُوَ فِي وُجُودِهِ مُفْتَقِرٌ إِلَيْكَ ، أَيْكُونُ لِغَيْرِكَ مِنَ الظُّهُورِ مَا لَيْسَ لَكَ حَتَّى يَكُونُ هُوَ الْمُظَهَّرُ لَعَكَ ، مَتَى بَغَتَ حَتَّى تَحْتَاجَ إِلَى ذَلِيلٍ يَمْدُلُ عَلَيْكَ ، وَمَتَى بَعْدَدَتْ حَتَّى تَكُونَ الْاَثَارُ هِيَ التَّى تُوْصِلُ إِلَيْكَ ، عَمِيقُ عَيْنٌ لَا تَرَاكَ عَلَيْهَا رَقِيبًا ، وَخَسِيرَتِ صَفْقَهُ عَبْدَ لَمْ تَجْعَلْ لَهُ مِنْ حُبُّكَ نَصِيبًا . إِلَهِي أَمْرَتُ بِالرُّجُوعِ إِلَى الْاَثَارِ ، فَأَرْجِعُنِي إِلَيْكَ بِكُسوَهِ الْأَنْوَارِ وَهِدَائِهِ الْإِسْتِبْصَارِ ، حَتَّى أَرْجِعَ إِلَيْكَ مِنْهَا كَمَا دَخَلْتُ إِلَيْكَ مِنْهَا مَصْوُنَ السِّرِّ عَنِ النَّظَرِ إِلَيْهَا ، وَمَرْفُوعَ الْهَمَّهِ عَنِ الاعْتِمَادِ عَلَيْهَا إِنَّكَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ . إِلَهِي هَذَا ذُلُّ ظَاهِرٍ بَيْنَ يَدَيْكَ ، وَهَذَا حَالِي لَا يَخْفِي عَلَيْكَ مِنْكَ ، أَطْلُبُ الْوُصُولَ إِلَيْكَ ، وَبِكَ أَسْتَدِلُّ عَلَيْكَ ، فَآهِدِنِي بِنُورِكَ إِلَيْكَ ، وَأَقِمِنِي بِصِدْقِ الْعُبُودِيَّهِ بَيْنَ يَدَيْكَ . إِلَهِي عَلَمْنِي مِنْ عِلْمِكَ الْمَخْزُونِ ، وَصُنِّفْتِ بِسِترِكَ الْمَصْوُنِ . إِلَهِي حَقِّقْنِي بِحَقَائِقِ أَهْلِ الْقُرْبِ ، وَاسْلُكْ بِي

مَسْلِكَ أَهْلِ الْحَيْذِبِ . إِلَهِي أَغْتَنِي بِتَدْبِيرِكَ لِي عَنْ تَدْبِيرِي ، وَأُوْقِنِي عَلَى مَرَاكِزِ اضْطَرَارِي . إِلَهِي أَخْرِجْنِي مِنْ ذُلُّ نَفْسِي ، وَطَهَّرْنِي مِنْ شَكَّى وَشَرِّكِي قَبْلَ حُلُولِ رَمْسِي ، بِسَكَّ أَنْتَصَرْ رُفَانْصِيرِنِي ، وَعَلَيْكَ أَتَوَكُّلُ فَلَا تَكِلْنِي ، وَإِيَّاكَ أَسْأَلُ فَلَا تُخَيِّبِنِي ، وَفِي فَضْلِكَ أَرْغَبُ فَلَا تَهْرِنِي ، وَبِجَنَابِكَ أَنْتَسُبُ فَلَا تُبَعِّدْنِي ، وَبِبَابِكَ أَقِفُ فَلَا تَطْرُدْنِي » .

« إِلَهِي تَقْدَسَ رِضاكَ أَنْ تَكُونَ لَهُ عِلْمٌ مِنْكَ ، فَكَيْفَ تَكُونُ لَهُ عِلْمٌ مِنِّي . إِلَهِي أَنْتَ الْغَنِيُّ بِمَذَا تَكَوَّنُ ، فَكَيْفَ لَا تَكُونُ غَيْرِيَاً عَنِّي . إِلَهِي إِنَّ الْقَضَاءَ وَالْقَدَرَ يُمَيِّنِي ، وَإِنَّ الْهَوَى بِوَثَاقِ الشَّهْوَهُ أَسِرَّنِي ، فَكُنْ أَنْتَ التَّصِيرُ لِي حَتَّى تَنْصُرَنِي وَتُبَصِّرَنِي ، وَأَغْتَنِي بِفَضْلِكَ حَتَّى أَسْتَغْنِي بِكَ عَنْ طَلَبِي ، أَنْتَ الَّذِي أَشَرَّقَ الْاِنْوَارَ فِي قُلُوبِ أُولَائِكَ حَتَّى عَرَفُوكَ وَوَحدَوْكَ ، وَأَنْتَ الَّذِي أَزَلَّ الْأَغْيَارَ عَنْ قُلُوبِ أَحْبَائِكَ حَتَّى لَمْ يُحِبُّوا إِلَيْكَ ، أَنْتَ الْمُؤْنِسُ لَهُمْ حَيْثُ أَوْحَشَتُهُمُ الْعَوَالِمُ ، وَأَنْتَ الَّذِي هَدَيْتُهُمْ حَيْثُ أَسْتَبَانْتُ لَهُمُ الْمَعَالِمُ ، مَاذَا وَحِيدَ مَنْ فَقَدَكَ ، وَمَا الَّذِي فَقَدَ مَنْ وَحِيدَكَ ، لَقَدْ خَابَ مَنْ رَضَى دُونَكَ بَدَلًا ، وَلَقَدْ حَسِرَ مَنْ بَغَى عَنْكَ مُتَحَوِّلاً ، كَيْفَ يُرجِي سِواكَ وَأَنْتَ مَا قَطَعْتَ الْإِحْسَانَ ، وَكَيْفَ يُطَلِّبُ مَنْ غَيْرِكَ وَأَنْتَ مَا بَيَّدَلَتْ عَادَةَ الْإِمْتَانِ . يَامِنْ أَذَاقَ أَحْبَاءَهُ حَلَاوةَ الْمُؤَانَسِهِ فَقَامُوا بَيْنَ يَدِيهِ مُتَمَلِّقِينَ ، يَامِنْ أَبْسَ أَوْلَاءَهُ مَلَاسِسَ هَيَّتِهِ فَقَامُوا بَيْنَ يَدِيهِ مُسْتَغْفِرِينَ ، أَنْتَ الدَّاِكِرُ قَبْلَ الدَّاِكِرِينَ ، وَأَنْتَ الْبَادِيُّ بِالْإِحْسَانِ قَبْلَ تَوْجِهِ الْعَابِدِينَ ، وَأَنْتَ الْجَوَادُ بِالْعَطَاءِ قَبْلَ طَلَبِ الطَّالِبِينَ ، وَأَنْتَ الْوَهَابُ ثُمَّ لِمَا وَهَبْتَ لَنَا مِنَ الْمُسْتَقْرِضِينَ . إِلَهِي

أَطْلُبُنِي بِرَحْمَةِكَ حَتَّى أَصْلَ إِلَيْكَ ، وَاجْبِلْنِي بِمَنْكَ حَتَّى أَقْبِلَ عَلَيْكَ . إِلَهِي إِنَّ رَجَائِي لَا يَنْقَطِعُ عَنْكَ وَإِنْ عَصَيْتَكَ ، كَمَا أَنَّ  
خَوْفِي لَا يُزَالُنِي وَإِنْ أَطَعْتُكَ ، فَقَدْ دَفَعْتِنِي الْعَوَالِمُ إِلَيْكَ ، وَقَدْ أَوْقَعْتِنِي عِلْمِي بِكَرِمِكَ عَلَيْكَ . إِلَهِي كَيْفَ أَخِيبُ وَأَنْتَ أَمْلَى ، أَمْ  
كَيْفَ أُهَانُ وَعَلَيْكَ مُتَكَلِّي . إِلَهِي كَيْفَ أَسْيَعِزُ وَفِي الدُّلُهِ أَرْكَزْتَنِي ، أَمْ كَيْفَ لَا أَسْتَعِزُ وَإِلَيْكَ نَسِبَتْنِي . إِلَهِي كَيْفَ لَا أَفْقُرُ وَأَنْتَ  
الَّذِي فِي الْفُقَرَاءِ أَقْمَتَنِي ، أَمْ كَيْفَ أَفْقُرُ وَأَنْتَ الَّذِي بِجُودِكَ أَغْيَيْتَنِي ، وَأَنْتَ الَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُكَ تَعْرَفَتْ لِكُلِّ شَيْءٍ فَمَا جَهْلَكَ  
شَيْءٌ ، وَأَنْتَ الَّذِي تَعْرَفَتْ إِلَيَّ فِي كُلِّ شَيْءٍ فَرَأَيْتُكَ ظَاهِرًا فِي كُلِّ شَيْءٍ ، وَأَنْتَ الظَّاهِرُ لِكُلِّ شَيْءٍ . يَامَنِ اسْتَوِي بِرَحْمَاتِكَ فَصَارَ  
الْعَرْشُ غَيْبًا فِي ذَاتِهِ ، مَحَقْتَ الْاِثَارَ بِالْاِثَارِ ، وَمَحَوْتَ الْاِغْيَارَ بِمُحِيطَاتِ أَفْلَاكِ الْأَنْوَارِ . يَامَنِ احْتَجَبَ فِي سُرِادِقَاتِ عَرْشِهِ عَنْ أَنَّ  
تُدْرِكَهُ الْأَبْصَارُ ، يَامَنْ تَجَلَّ بِكَمَالِ بَهَائِهِ فَتَحَقَّقَتْ عَظَمَتُهُ مِنِ الْاسْتَوَاءِ ، كَيْفَ تَخْفِي وَأَنْتَ الظَّاهِرُ ، أَمْ كَيْفَ تَغْيِبُ وَأَنْتَ الرَّقِيبُ  
الْحَاضِرُ ، إِنَّكَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَحْدَهُ » .

٣ - قراءه سائر الادعيه المأثوره عن المعصومين عليهم السلام ، وعلى الاخص دعاء الامام زين العابدين عليه السلام المدون في  
الصحيفه الكامله السجاديه ، وإتماماً للفائده التي توخياناها في هذا الكتاب إليك نص الدعاء :

«الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ، اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ بَدِيعُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ ، رَبِّ الْأَرْبَابِ ، وَإِلَهَ كُلِّ مَالُوهُ ، وَخَالِقَ  
كُلِّ مَخْلُوقٍ ، وَوارِثُ كُلِّ شَيْءٍ ، لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ ، وَلَا يَعْزُبُ عَنْهُ شَيْءٌ ، وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ مُحِيطٌ ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ رَقِيبٌ »

«أَنْتَ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ الْأَحَدُ الْمُتَوَحِّدُ الْفَرْدُ الْمُتَنَفِّرُ ، وَأَنْتَ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ الْكَرِيمُ الْمُتَكَرِّمُ الْعَظِيمُ الْمُتَعَظِّمُ الْكَبِيرُ الْمُتَكَبِّرُ ، أَنْتَ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ الْعَلِيُّ الْمُتَعَالُ الشَّدِيدُ الْمُحَالٌ ، أَنْتَ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ ، أَنْتَ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ الْقَدِيمُ الْخَيْرُ ، أَنْتَ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ الْكَرِيمُ الْأَكْرَمُ الدَّائِمُ الْأَدَوْمُ ، أَنْتَ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ الْأَوَّلُ قَبْلَ كُلِّ أَحَدٍ وَالْآخِرُ بَعْدَ كُلِّ عَدَدٍ ، أَنْتَ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ الدَّانِي فِي عُلُوِّهِ وَالْعَالِي فِي دُنُوِّهِ ، أَنْتَ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ ذُو الْبَهَاءِ وَالْمَجِدِ وَالْكِبْرِيَاءِ وَالْحَمْدِ . أَنْتَ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ الَّذِي أَنْشَأَتِ الْأَشْيَاءَ مِنْ غَيْرِ سِنْخٍ ، وَصَوَّرَتِ مَا صَوَّرَتِ مِنْ غَيْرِ مِثَالٍ ، وَابْتَدَعَتِ الْمُبَتَدَعَاتِ بِلَا احْتِدَاءٍ . أَنْتَ أَنْتَ الَّذِي قَدَرْتَ كُلَّ شَيْءٍ تَقْدِيرًا ، وَيَسَّرْتَ كُلَّ شَيْءٍ تَيْسِيرًا ، وَدَبَّرْتَ مَادُونَكَ تَدْبِيرًا . أَنْتَ الَّذِي لَمْ يُعِنْكَ عَلَى خَلْقِكَ شَرِيكُكَ ، وَلَمْ يُوازِلْكَ فِي أَمْرِكَ وَزِيرٌ ، وَلَمْ يَكُنْ لَكَ مُشَابِهٌ وَلَا نَظِيرٌ . أَنْتَ الَّذِي أَرَدْتَ فَكَانَ حَتَّمًا مَا أَرَدْتَ وَقَضَيْتَ فَكَانَ عَدْلًا مَا قَضَيْتَ ، وَحَكَمْتَ فَكَانَ نِصْفًا مَا حَكَمْتَ . أَنْتَ الَّذِي لَا يَحْوِيَكَ مَكَانٌ ، وَلَمْ يَقُمْ لِسُلْطَانِكَ سُلْطَانٌ ، وَلَمْ يُعِنِكَ بُرهَانٌ وَلَا بَيَانٌ . أَنْتَ الَّذِي أَحْصَيْتَ كُلَّ شَيْءٍ عَدَدًا ، وَجَعَلْتَ لِكُلَّ شَيْءٍ أَمْدًا ، وَقَدَرْتَ كُلَّ شَيْءٍ تَقْدِيرًا . أَنْتَ الَّذِي قَصَرْتَ الْأَبْصَارُ مَوْضِعَ أَيْتَيْتَكَ . أَنْتَ الَّذِي لَا تُحَدُّ فَتَكُونَ مَحْدُودًا ، وَلَمْ تُمَثِّلْ فَتَكُونَ مَوْجُودًا ، وَلَمْ تَلِدْ فَتَكُونَ مَوْلُودًا أَنْتَ

الَّذِي لَا يَحِدُّ مَعَكَ فَيَعِزِّزُكَ ، وَلَا يَعْدُكَ فَيُكَاثِرُكَ ، وَلَا يَنْهَاكَ فَيَعِرِّضُكَ . أَنْتَ الَّذِي ابْتَدَأَ وَاخْتَرَعَ وَاسْتَحْدَثَ وَابْتَدَأَ وَاحْسَنَ صُنْعَ مَا صَنَعَ » .

« سُبْحَانَكَ مَا تَحِيلُ شَأْنَكَ ، وَأَسْنَى فِي الْأَمَاكِنِ مَكَائِكَ ، وَأَصْدَعَ بِالْحَقِّ فُرْقَانَكَ . سُبْحَانَكَ مِنْ لَطِيفِ مَا لَطَفَكَ ، وَرَوْفَ مَا رَأَفَكَ ، وَحَكِيمُ مَا أَعْرَفَكَ . سُبْحَانَكَ مِنْ مَلِيكِ مَا أَمْنَعَكَ ، وَجِهَادُ مَا أَوْسَعَكَ ، وَرَفِيعُ مَا رَفَعَكَ ، ذُو الْبَهَاءِ وَالْمَجَدِ وَالْكَبْرِيَاءِ وَالْحَمْدِ . سُبْحَانَكَ بَسِطَتِ الْخَيْرَاتِ يَدَكَ ، وَعَرَفَتِ الْهِدَايَةُ مِنْ عِنْدِكَ ، فَمَنِ التَّمَسَكَ بَسِطَتِ الْخَيْرَاتِ يَدَكَ ، وَعَرَفَتِ الْهِدَايَةُ مِنْ عِنْدِكَ ، فَمَنِ التَّمَسَكَ لِدِينِ أَوْ دُنْيَا وَجَدَكَ . سُبْحَانَكَ خَصَّ لَكَ مَنْ جَرِي فِي عِلْمِكَ ، وَخَشَعَ لِعَظَمَتِكَ مَادُونَ عَرِشِكَ ، وَانْقَادَ لِلتَّسْلِيمِ كُلُّ خَلْقِكَ . سُبْحَانَكَ لَا تُحَسُّنُ وَلَا تُجْسُنُ وَلَا تُكَادُ وَلَا تُمَاطُ ( وَلَا تُحَاطُ خَلْقُكَ ) وَلَا تُنَازِعُ وَلَا تُجَارِي وَلَا تُمَارِي وَلَا تُخَادِعُ وَلَا تُمَاكِرُ . سُبْحَانَكَ سَبِيلُكَ حَمْدٌ وَأَمْرٌ كَرَشَدٌ وَأَنْتَ حُسْنٌ صَمَدٌ . سُبْحَانَكَ قَوْلُكَ حُكْمٌ ، وَقَضَاؤُكَ حَتَّمٌ ، وَارَادُكَ عَزْمٌ . سُبْحَانَكَ لَا رَادٌ لِمَشَيَّتِكَ ، وَلَا مُبِدِّلٌ لِكَلِمَاتِكَ . سُبْحَانَكَ باهِرُ الْآيَاتِ ، فَاطِرُ السَّمَاوَاتِ ، بَارِيَ النَّسَمَاتِ » .

« لَكَ الْحَمْدُ حَمْدًا يَدُومُ بِدَوَامِكَ ، وَلَكَ الْحَمْدُ حَمْدًا بِنَعْمَتِكَ ، وَلَكَ الْحَمْدُ حَمْدًا يُوازِي صُنْعَكَ ، وَلَكَ الْحَمْدُ حَمْدًا يَزِيدُ عَلَى رِضاَكَ ، وَلَكَ الْحَمْدُ حَمْدًا مَعَ حَمْدِ كُلِّ حَامِدٍ ، وَشُكْرًا يَقْصُرُ عَنْهُ شُكْرُ كُلِّ شَاكِرٍ ، حَمْدًا لَا يَتَبَغِي إِلَّا لَكَ وَلَا يَتَقَرَّبُ بِهِ إِلَّا إِلَيْكَ ، حَمْدًا يُسْتَدَامُ بِهِ الْأَوَّلُ وَيُسْتَدَعِي بِهِ الدَّوَامُ الْآخِرُ ، حَمْدًا يَتَضَاعِفُ عَلَى كُرُورِ الْأَزْمَةِ وَيَتَرَايِدُ أَصْعَافًا مُتَرَادِفَةً ، حَمْدًا يَعِزِّزُ عَنْ إِحْصَائِهِ الْحَفَاظَةُ وَيَزِيدُ عَلَى مَا حَصَيَّتِ فِي

كِتَابِكَ الْكَتَبُهُ ، حَمْدًا يُوازِنُ عَرْشَكَ الْمَجِيدَ وَيُعَادِلُ كُرْسِيَّكَ الرَّفِيعَ ، حَمْدًا يَكْمُلُ لَمَدِيَكَ ثَوَابُهُ وَيَسْتَغْرِقُ كُلَّ جِزَاءٍ جَزَاءً ، حَمْدًا ظَاهِرُهُ وَفَقُّ لِبَاطِنُهُ وَفَقُّ لِصَدْقِ الْبَيْهِ بِهِ ، حَمْدًا لَمْ يَحْمِدْ كَخَلْقَ مِثْلِهِ وَلَا يَعْرِفُ أَحَدٌ سِواكَ فَضْلَهُ ، حَمْدًا يُعَانُ مِنْ اجْتَهَدَ فِي تَعْدِيَهِ وَيُؤَيَّدَ مِنْ أَغْرِقَ نَزَاعًا فِي تَوْفِيقِهِ ، حَمْدًا يَجْمَعُ مَا خَلَقَتْ مِنَ الْحَمْدِ وَيَنْتَظِمُ مَا أَنْتَ خَالِقُهُ مِنْ بَعْدِ حَمْدًا لَا حَمْدَ أَقْرَبُ إِلَى قَوْلِكَ مِنْ وَلَا أَحْمَدَ مِنْ يَحْمِدُكَ بِهِ ، حَمْدًا يُوجَبُ بِكَرِمِكَ الْمَزِيدَ بِوُفُورِهِ وَتَصِّلُهُ بِمَزِيدٍ بَعْدَ مَزِيدٍ طَوْلًا مِنْكَ ، حَمْدًا يَجْبُ لِكَرْمِ وَجَهِكَ وَيُقَابِلُ عَزَّ جَلَالِكَ .

« رَبِّ صَلَلْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ الْمُمْتَجِبُ الْمُصْطَفَى الْمُكَرَّمُ الْمُقَرَّبُ أَفَضَلُ صَلَلْ مِلَوَاتِكَ ، وَبَارِكَ عَلَيْهِ أَتَمَ بَرَكَاتِكَ ، وَتَرَّحَمَ عَلَيْهِ أَمْتَعَ رَحْمَاتِكَ . رِبِّ صَلَلْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ صَلَلَةَ زَاكِيَّهُ لَا تَكُونُ صَلَلَةَ أَزْكَى مِنْهَا ، وَصَلَلْ عَلَيْهِ صَلَلَةَ نَامِيَّهُ لَا تَكُونُ صَلَلَةَ أَنْمَى مِنْهَا ، وَصَلَلْ عَلَيْهِ صَلَلَةَ رَاضِيَّهُ لَا تَكُونُ صَلَلَةَ فَوْقَهَا . رِبِّ صَلَلْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ صَلَلَةَ تُرْضِيَّهِ وَتَزِيدُ عَلَى رِضاَهُ ، وَصَلَلْ عَلَيْهِ صَلَلَةَ تُرْضِيَّكَ وَتَزِيدُ عَلَى رِضاَكَ لَهُ ، وَصَلَلْ عَلَيْهِ صَلَلَةَ لَا تَرْضِيَ لَهُ إِلَّا بِهَا وَلَا تَرِي غَيْرُهُ لَهَا أَهْلًا . رِبِّ صَلَلْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ صَلَلَةَ تُجَاوِزُ رِضْوَانَكَ ، وَيَتَصِلُّ إِتْصَالُهَا بِيَقَائِكَ ، وَلَا تَنَفَّدُ كَمَا لَا تَنَفَّدُ كَلِمَاتُكَ رِبِّ صَلَلْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ صَلَلَةَ تَنَتَّطُمُ صَلَواتِ مَلَائِكَتِكَ وَأَنْبِيائِكَ وَرُسُلِكَ وَأَهْلِ طَاعَتِكَ ، وَتَشَتَّمُ عَلَى صَلَواتِ عِبَادِكَ مِنْ جِنْكَ وَإِنْسِكَ وَأَهْلِ إِجَائِيَّتِكَ ، وَتَجْتَمِعُ عَلَى صَلَاهِ كُلِّ مَنْ ذَرَأَتْ وَبَرَأَتْ مِنْ أَصْنافِ خَلْقِكَ . رِبِّ صَلَلْ عَلَيْهِ وَآلِهِ صَلَاهَ تُحِيطُ بِكُلِّ صَلَاهَ سَالِفَهُ وَمُسْتَأْنَفَهُ ، وَصَلَلْ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ صَلَاهَ مَرْضِيَّهِ لَكَ وَلِمَنْ

دُونَكَ ، وَتُنْسِيَهُ مَعَ ذِلْكَ صَلَواتٍ تُصَاعِفُ مَعَهَا تِلْكَ الصَّلَواتِ عِنْدَهَا وَتَزِيدُهَا عَلَى كُرُورِ الْأَيَامِ زِيَادَةً فِي تَضَاعِيفِ لَا يَعُدُّهَا عَيْرُكَ . رَبِّ صَلَلٌ عَلَى أَطَائِبِ أَهْلِ بَيْتِهِ الَّذِينَ اخْتَرْتُهُمْ لِاسْمِكَ ، وَجَعَلْتُهُمْ حَزَنَهُ عِلْمَكَ ، وَحَفَظَهُ دِيَتِكَ ، وَخُلْفَاءَكَ فِي أَرْضِكَ ، وَحُجَّجَكَ عَلَى عِبَادِكَ ، وَطَهَرَتُهُمْ مِنَ الرِّجْسِ وَالدَّنَسِ تَطْهِيرًا بِإِرَادَتِكَ ، وَجَعَلْتُهُمُ الْوَسِيلَةَ إِلَيْكَ وَالْمَسْلَكَ إِلَى جَنَّتِكَ . رَبِّ صَلَلٌ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَهُمْ بِهَا مِنْ نِحْلَاتِكَ وَكَارِمَتِكَ ، وَتُكَمِّلُ لَهُمُ الْأَشْيَاءَ مِنْ عَطَايَاكَ وَنَوَافِلِكَ ، وَتُؤْفِرُ عَلَيْهِمُ الْحَظَّ مِنْ عَوَادِدِكَ وَفَوَادِدِكَ . رَبِّ صَلَلٌ عَلَيْهِ وَعَلَيْهِمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا مَدَّ فِي أَوْلَاهَا ، وَلَا غَايَةَ لَامِدَهَا ، وَلَا نِهايَةَ لِآخِرَهَا . رَبِّ صَلَلٌ عَلَيْهِمْ زِنَهُ عَرْشِكَ وَمَادُونَهُ ، وَمِلَاسِ حِمَاوَاتِكَ وَمَا فَوْقُهُنَّ ، وَعَيْدَةَ أَرْضِكَ وَمَا تَحْتَهُنَّ وَمَا بَيْنَهُنَّ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْكَ زُلْفَى وَتَكُونُ لَكَ وَلَهُمْ رِضَى مُتَّصِلَّ بِنَظَائِرِهِنَّ أَبَدًا» .

«اللَّهُمَّ إِنَّكَ أَيَّدْتَ دِينَكَ فِي كُلِّ أَوَانٍ بِإِمْتَامِ أَقْمَتْهُ عَلَمًا لِعِبَادِكَ وَمَنَارًا فِي بِلَادِكَ ، بَعْدَ أَنْ وَصَّلْتَ حَبْلَهُ بِحَيْلَكَ ، وَجَعَلْتَهُ الدَّرِيعَةَ إِلَى رِضْوَانِكَ ، وَاقْتَرَضْتَ طَاعَتَهُ وَحَيْدَرَتَ مَعْصِيَتَهُ ، وَأَمْرَتَ بِاِمْتِشَالِ أَمْرِهِ وَالِانْتِهَاءِ عِنْدَ نَهِيهِ ، وَأَنْ لَا يَتَقَدَّمُهُ مُتَقَدِّمٌ ، وَلَا يَتَأَخَّرَ عَنْهُ مُتَأَخِّرٌ ، فَهُوَ عِصْمَةُ الْلَّائِذِينَ ، وَكَهْفُ الْمُؤْمِنِينَ ، وَعُرْوَةُ الْمُتَمَسِّكِينَ وَبَهَاءُ الْعَالَمِينَ» .

«اللَّهُمَّ فَمَأْوِزُ لِوْلَيْكَ شُكْرٌ مَا أَنْعَمْتَ بِهِ عَلَيْهِ ، وَأَوْزِعُنَا مِثْلَهُ فِيهِ ، وَآتَهُ مِنْ لَمْدُنَكَ سُلْطَانًا نَصِيرًا وَافْتَحْ لَهُ فَتْحًا يَسِيرًا ، وَأَعْنِهِ بِرُكْنِكَ الْأَعَزَّ ، وَاشْدُدْ أَزْرَهُ ، وَقُوَّ عَصْدَهُ ، وَرَاعِهِ بَعِينَكَ وَاحِمِهِ بِحَفْظِكَ ، وَانْصُرْهُ بِمَلَائِكَتِكَ ، وَامْدُدْهُ بِجُهْدِكَ الْأَغْلِبِ ، وَأَقِمْ بِهِ كِتَابَكَ وَحُدُودَكَ وَرَائِعَكَ ، وَسُنَّ رَسُولِكَ صَلَواتُكَ اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَآلِهِ ، وَأَحْبِي بِهِ مَا أَمَاتَهُ» .

الظالمون من معاليم دينك ، وأجل به صيادة الجور عن طريقك ، وأبن به الضراء من سبilkك وأذل به التاكيين عن صراطك ، وامحق به بعثة فصادك عوجا ، وألن جانبه لاوليائك ، وبسط يدك على أعدائك ، وهب لنا رأفتة ورحمة وتعطفه وتحننها واجعلنا له ساميئن مطعين ، وفي رضاه ساعين ، والى نصرته والمدافعة عنه مكتفين ، واليتك والى رسولك صيلواتك لله عليه وآله بذلك متربين » .

« اللهم وصيل على أوليائهم ، المعترفين بمقامهم ، المتبين منهجهم ، المقتفين آثارهم المستمسكين بعروتهم المستمسكين بولائهم ، المؤمنين بamacتهم ، المسليمين لامرهم ، المجتهدين في طاعتهم ، المنتظرين أيامهم ، المادين إليهم أعيتهم ، الصلوات المباركات الزاكيات النائمات الغادي الرائيات وسلام عليهم وعلى أرواحهم ، واجمع على التقوى أمرهم ، وأصلح لهم شؤونهم وكتب عليهم إنك أنت التواب الرحيم ، وخير الغافرين ، واجعلنا معهم في دار السلام ، برحمتك يارحمن الرحيمين » .

« اللهم هذا يوم عرفة ، يوم شرفته وكرمته وعظمته ، نشرت فيه بعفوك وأجزلت فيه عطيتك ، وتفضلت به على عبادك . اللهم وأنا عبدك الذي أنعمت عليه قبل خلقك له وبعد خلقك إياه ، فأجعلته ممن هي مدته لدنيك ، ووفقاً لحقك ، وعصي مته بخيلك ، وأدخلته في حزبك ، وأرشدته لموالاه أوليائك ، ومعاده أعدائك ، ثم أمرته فلم يأتير ، وزجرته فلم ينزلجر ، ونهيتها عن معصيتك فخالف أمرك إلى نهيك ، لامعانده لك ولا استكاراً عليك ، بل دعاه هواه إلى ما زيلته والى ما حذرته ، وأعانه على ذلك عدوك وعدو ، فقادم عليه عارفاً بوعيدك راجياً لعفوك واثقاً بتجاوزك ، وكان أحق عبادك

مَعَ مَامِنْتَ عَلَيْهِ أَن لَا يَفْعُلُ ، وَهَا أَنَا ذَا بَيْنَ يَدِيكَ صَاغِرًا ذَلِيلًا خَاضِهَ عَا خَائِفًا مُعْتَرِفًا بِعَظِيمِ مِنَ الذَّنْبِ تَحْمِلُهُ وَجَلِيلِ مِنَ الْخَطَايا اجْتَرَمْتُهُ ، مُسْتَجِيرًا بِصَيْفِحِكَ ، لَا إِنْدَأَ بِرَحْمَتِكَ ، مُوْقِنًا أَنَّهُ لَا يُجِيرُنِي مِنْكَ مُجِيرٌ ، وَلَا يَمْنَعُنِي مِنْكَ مَا نَعْنَى ، فَعَيْدَ عَلَيَّ بِمَا تَعُودُ بِهِ عَلَى مَنْ أَسْرَفَ (اقْتَرَفَ خَل) مِنْ تَغْمِدِكَ ، وَجُحْدَ عَلَيَّ بِمَا تَجْوُدُ بِهِ عَلَى مَنْ أَلْقَى بِيَدِهِ إِلَيْكَ مِنْ عَفْوِكَ ، وَامْنَى عَلَيَّ بِمَا لَا يَتَعَاذَلُكَ أَن تَمْنَى بِهِ عَلَى مَنْ أَتَلَكَ مِنْ عُفْرَانِكَ ، وَاجْعَلْ لِي فِي هَذَا الْيَوْمِ نَصِيبًا أَنَا لِبِهِ حَظًّا مِنْ رِضْوَانِكَ ، وَلَا تَرْدَنِي صِفَرًا مِمَّا يَنْقِلُبُ بِهِ الْمُتَعَبِّدُونَ لَكَ مِنْ عِبَادِكَ ، وَإِنِّي وَإِنْ لَمْ أَقْدِمْ مَا قَدَّمْتُهُ مِنِ الصَّالِحَاتِ فَقَدْ قَدَّمْتُ تَوْحِيدَكَ وَنَفْيَ الْاِضْدَادِ وَالْاِنْدَادِ وَالْاِشْبَاهِ عَنْكَ ، وَأَتَيْتُكَ مِنَ الْأَبْوَابِ الَّتِي أَمْرَتَ أَن تُؤْتَى مِنْهَا ، وَتَقَرَّبْتُ إِلَيْكَ بِمَا لَا يَقْرُبُ أَحَدٌ مِنْكَ إِلَّا بِالْتَّقْرُبِ بِهِ ، ثُمَّ أَتَبَعْتُ ذَلِكَ بِالْأَنْابِهِ إِلَيْكَ وَالْتَّدَلُّ وَالْإِسْتِكَانَهِ لَكَ وَحُسْنِ الظَّنِّ بِكَ وَالسَّقَهِ بِمَا عَنْدَكَ ، وَشَفَعَتُهُ بِرَجَائِكَ الَّذِي قَلَّ مَا يَخِيْبُ عَلَيْهِ راجِيْكَ ، وَسَأَلْتُكَ مَسَأَلَهُ الْحَقِيرِ الدَّلِيلِ الْبَائِسِ الْفَقِيرِ الْخَائِفِ الْمُسْتَجِيرِ ، وَمَعَ ذَلِكَ خَيْفَهُ وَتَضُرُّعًا وَتَعْوِذًا وَتَلُوْذًا لَا مُسْتَطِيلًا بِتَكْبِيرِ الْمُتَكَبِّرِينَ ، وَلَا مُتَعَالِيًا بِدَأْلِهِ الْمُطْعِينَ ، وَلَا مُسْتَطِيلًا بِشَفَاعَهِ الشَّافِعِينَ ، وَأَنَا بَعْدَ أَقْلُ الْأَقْلَيْنَ ، وَأَدَلُّ الْأَذَلَيْنَ ، وَمَثُلُ الدَّرَهَ أَوْ دُونِهَا . فَيَامَنِ لَمْ يُعَاجِلِ الْمُسِيَّئِينَ ، وَلَا يَنْدَهُ الْمُتَرَفِّينَ ، وَيَامَنِ يَمْنُ بِأَقْلَالِهِ الْعَاثِرِينَ ، وَيَتَفَضَّلُ بِأَنْظَارِ الْخَاطِئِينَ ، أَنَا الْمُسَىءُ الْمُعْتَرِفُ ، الْمُذَنِّبُ الْمُقْتَرِفُ ، الْخَاطِئُ الْعَاثِرُ ، أَنَا الَّذِي أَقْدَمَ عَلَيْكَ مُجْتَرًا ، أَنَا الَّذِي هَبَ عِبَادَكَ وَامْنَكَ ، أَنَا الَّذِي لَمْ يَرْهَبْ سُطُوتَكَ ، وَلَمْ

يَخْفُ بِأَسْكَ ، أَنَا الْجَانِي عَلَى نَفْسِهِ ، أَنَا الْمُرْتَهَنُ بِبَلَيْتَهُ ، أَنَا الْقَلِيلُ الْحَيَاةِ ، أَنَا الطَّوِيلُ الْعَنَاءِ .

«بِحَقِّ مَنِ انتَجَتِ مِنْ خَلْقِكَ ، وَبِمَنِ أَصْطَفَيْتِهِ لِنَفْتَكَ ، بِحَقِّ مَنِ أَخْتَرَتِ مِنْ بَرِيَّتَكَ ، وَمَنِ اجْتَبَيْتِ لِشَانِكَ ، بِحَقِّ مَنِ وَصَيَّلَ طَاعَتُهُ بِطَاعَتِكَ ، وَمَنْ جَعَلَتِ مَعْصِيَتَهُ كَمَعْصِيَتِكَ ، بِحَقِّ مَنْ قَرُونَتِ مُوَالَاتُهُ بِمُوَالَاتِكَ ، وَمَنْ نُطِّتِ مُعَادَاتُهُ بِمُعَادَاتِكَ ، تَغَمَّدْنِي فِي يَوْمِ هَذَا بِمَا تَتَعَمَّدُ بِهِ مَنْ حَيَّأَ إِلَيْكَ مُتَّصِّلًا ، وَعَادَ بِاسْتِغْفَارِكَ تَائِبًا ، وَتَوَلَّنِي بِمَا تَوَلَّى بِهِ أَهْلَ طَاعَتِكَ وَالْزُّلْفِي لِعَدِيكَ وَالْمَكَانِهِ مِنْكَ ، وَتَوَحَّدْنِي بِمَا تَوَحَّدُ بِهِ مَنْ وَفَى بِعَهْدِكَ ، وَأَتَعْبَ نَفْسُهُ فِي ذَاتِكَ ، وَأَجْهَدَهَا فِي مَرْضَاتِكَ ، وَلَا تُؤَاخِذْنِي بِتَفْرِيطِي فِي جَنِّبِكَ ، وَتَعْدِي طَورِي فِي حُدُودِكَ ، وَمُجاوِزِهِ أَحْكَامِكَ ، وَلَا تَسْتَدِرِجْنِي بِإِمْلَائِكَ لِي إِسْتِدَرَاجَ مَنْ مَنَعَنِي خَيْرَ مَا عِنْدَهُ وَلَمْ يَشْرُكْكَ فِي حُلُولِ نِعْمَتِهِ بِي ، وَتَبَهْنِي مِنْ رَقْدَهِ الْغَافِلِينَ ، وَسِنَتِهِ الْمُسْرِفِينَ ، وَنَعْسِهِ الْمَخْذُولِينَ ، وَخُذْ بِقَلْبِي إِلَى مَا سَعَمْتَ بِهِ الْهَانِتِينَ ، وَاسْتَعْبَدْتَ بِهِ الْمُتَعَبِّدِينَ ، وَاسْتَنَقْذَتِ بِهِ الْمُتَهَاوِنِينَ ، وَأَعِذْنِي مِمَّا يُبَايِعُنِي عَنْكَ وَيَحُولُ بَيْنِي وَبَيْنَ حَظِّي مِنْكَ ، وَيَصُدُّنِي عَمِّي أُحَاوِلُ لِعَدِيكَ ، وَسَيَهْلِلُ لِي مَسْلَكَ الْخَيْرِاتِ إِلَيْكَ ، وَالْمُسَابِقَةِ إِلَيْهَا مِنْ حَيْثُ أَمْرَتَ وَالْمُشَاحَةِ فِيهَا عَلَى مَا أَرَدْتَ ، وَلَا تَمَحَّقْنِي فِيمَنْ تَمَكَّنْ مِنَ الْمُسْتَخْفِينَ بِمَا أَوْعَدْتَ ، وَلَا تُهْلِكْنِي مَعَ مَنْ تُهْلِكُ مِنَ الْمُتَعَرِّضِينَ لِمَقْتِكَ ، وَلَا تُسْبِرْنِي فِيمَنْ تُسْبِرُ مِنَ الْمُنْحَرِفِينَ عَنْ سَبِيلِكَ وَنَجِّنِي مِنْ غَمَرَاتِ الْفِتَنِ ، وَحَلَّصْنِي مِنْ لَهْوَاتِ الْبَلْوَى وَأَجِرْنِي مِنْ أَهْذِ الْأَمْلَاءِ ، وَحُلْ بَيْنِ وَبَيْنَ عَدَدٍ يُضْلُّنِي ، وَهَوَى يُوبِقْنِي ، وَمَنْقَصَهِ تَرْهَقْنِي ، وَلَا تُعْرِضَ عَنِي إِعْرَاضَ مَنْ لَا تَرْضِي عَنْهُ بَعْدَ غَضَبِكَ ،

وَلَا تُؤْيِسْنِي مِنَ الْأَمْلِ فِيكَ ، فَيَغْلِبَ عَلَى الْقُنُوتِ مِن رَحْمَتِكَ ، وَلَا تَمْتَحِنِي بِمَا لَا طَاقَةَ لِي بِهِ ، فَتَبَهَّظَنِي مِمَّا تُحَمِّلُنِيهِ مِنْ فَضْلِ  
مَحَّبِّيكَ ، وَلَا تُرْسِلْنِي مِنْ يَدِكَ إِرْسَالًا مَن لَا يَخِيرُ فِيهِ وَلَا حاجَةٌ بِعَكَ إِلَيْهِ ، وَلَا إِنَابَةٌ لَهُ ، وَلَا تَرْمِي رَمِيَ مِنْ عَيْنِ  
رِعَايَتِكَ ، وَمَنِ اشْتَمَلَ عَلَيْهِ الْغَرْبَى مِنْ عِنْدِكَ ، بَلْ خُذْ بِيَدِي مِنْ سِقْطِهِ الْمُرْتَدِينَ ، وَوَهْلَهُ الْمُتَعَسِّفِينَ وَزَلَّهُ الْمَغْرُورِينَ ، وَوَرَطْهُ  
الْهَالِكِينَ ، وَعَافِيَ مِمَّا ابْتَلَيَتِ بِهِ طَبَقاتِ عَيْدِكَ وَإِمَائِكَ ، وَبَلَّغَنِي مَبَالَغَ مَنْ عَنِيتِ بِهِ ، وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ وَرَضَيْتَ عَنْهُ ، فَأَعْشَثْتَهُ حَمِيدًا  
وَتَوَفَّيْتَهُ سَعِيدًا ، وَطَوْقَنِي طَوْقَ الْأَقْلَاعِ عَمِّيَا يُجْبِطُ الْحَسِينَاتِ وَيَنْذَهُ بِالْبَرَكَاتِ ، وَأَشْعَرْ قَلْبِي الْإِزْدِجَارَ عَنْ قَبَائِحِ السَّيِّئَاتِ ،  
وَفَوَاضَتِ حَحْوَبَاتِ ، وَلَا تَعْلَمْنِي بِمَا لَا أُدْرِكُ إِلَّا كَعَمَّا لَا يُرِضِيَكَ عَنِّي غَيْرُهُ ، وَأَنْزَعْ مِنْ قَلْبِي حُبَّ دُنْيَا دَيَّهِ تَنَاهِي عَمَّا عِنْدَكَ ،  
وَتَصْبِيْدُ عَنِ اِبْتِغَاءِ الْوِسِيلَةِ إِلَيْكَ ، وَتُذَهِّلُ عَنِ التَّقْرُبِ مِنْكَ ، وَرَزَّيْنِ لِي التَّفَرُّدَ بِمُنَاجَاتِكَ بِاللَّلِيلِ وَالنَّهَارِ ، وَهَبْ لِي عِصْمَهُ تُدْنِينِي  
مِنْ حَشِّيَّكَ ، وَتَقْطَعْنِي عَنْ رُكُوبِ مَحَارِمِكَ ، وَتَفْكَكِي مِنْ أَسْرِ الْعَظَائِمِ ، وَهَبْ لِي التَّطَهِيرَ مِنْ دَنَسِ الْعِصَيَانِ ، وَأَذَهَبْ عَنِي  
دَرَنَ الْخَطَايَا ، وَسَرِّبِلَنِي بِسَرِّبَالِ عَافِيَّتِكَ ، وَرَدَنِي رِدَاءَ مُعَافَاتِكَ ، وَجَلَّنِي سَوَابَعَ نَعْمَائِكَ ، وَظَاهِرْ لَمَدَى فَضْلِكَ ، وَأَيْمَدَنِي  
بِتَوْفِيقِكَ وَتَسْدِيدِكَ ، وَأَعِنِي عَلَى صَالِحِ الْيَتَمِ وَمَرْضَى الْتَّصُولِ وَمُسْتَحْسِنِ الْعَمَلِ ، وَلَا تَكِلْنِي إِلَى حَوْلِي وَقُوَّتِي دُونَ حَوْلِكَ  
وَقُوَّتِكَ ، وَلَا تُخْرِنِي يَوْمَ تَبَعُثُنِي لِلْقَائِكَ ، وَلَا تَفْضَلْنِي بَيْنَ يَدَيِ أُولَائِكَ ، وَلَا تُنْسِنِي ذِكْرَكَ ، وَلَا تُذَهِّبْ عَنِي شُكْرَكَ ، بَلْ  
أَلْرِمْنِيَ فِي أَحْوَالِ السَّهْوِ عِنْدَ غَفَلَاتِ الْجَاهِلِينَ لِلْأَئِكَ ،

وَأَوْزِعُنِي أَنْ أَتَّبِعَ بِمَا أُولَئِينِيهِ ، وَأَعْتَرِفَ بِمَا أَسْدَيْتُهُ إِلَيَّ ، وَاجْعَلْ رَغْبَتِي إِلَيْكَ فَوْقَ رَغْبَةِ الرَّاغِبِينَ ، وَحَمْدِي إِيَّاكَ فَوْقَ حَمْدِ  
الْحَامِدِينَ ، وَلَا تَخْذُلْنِي عِنْدَ فَاقْتَي إِلَيْكَ ، وَلَا تُهْلِكْنِي بِمَا أَسْدَيْتُهُ إِلَيْكَ ، وَلَا تَجْهَهْنِي بِمَا جَبَهَتْ بِهِ الْمُعَانِدِينَ لَكَ ، فَإِنِّي لَكَ  
مُسْلِمٌ ، أَعْلَمُ أَنَّ الْحُجَّةَ لَكَ وَأَنَّكَ أَوْلَى بِالْفَضْلِ وَأَعَوْدُ بِالْإِحْسَانِ وَاهْلُ التَّقْوَى وَاهْلُ الْمَغْفِرَةِ ، وَأَنَّكَ بِأَنَّ تَعْفُوَ أَوْلَى مِنْكَ بِأَنَّ  
تُعَاقِبَ ، وَأَنَّكَ بِأَنَّ تَسْتُرَ أَقْرَبَ مِنْكَ إِلَى أَنْ تَشَهَّرَ ، فَأَحِنِي حَيَاةً طَيِّبَةً تَنَظَّمُ بِمَا أُرِيدُ ، وَتَبْلُغُ بِي مَا أُحِبُّ مِنْ حَيْثُ لَا آتَى مَا تَكْرَهُ  
، وَلَا أَرْتَكِبُ مَا نَهَيَتَ عَنْهُ ، وَأَمِنْتِي مِيتَهُ مَنْ يَسْعَى نُورَهُ بَيْنَ يَدِيهِ وَعَنْ يَمِينِهِ ، وَذَلِّلْنِي بَيْنَ يَدِيكَ ، وَأَعِزَّنِي عِنْدَ خَلْقِكَ ، وَضَعَنِي  
إِذَا خَلَوْتُ بِكَ ، وَأَرْفَغَنِي بَيْنَ عِبَادَكَ ، وَأَغْنَنِي عَمَّا هُوَ غَنِّيٌّ عَنِّي ، وَزَدَنِي إِلَيْكَ فَاقَهَ وَفَقْرًا ، وَأَعِذْنِي مِنْ شَمَاتِهِ الْأَعْدَاءِ ، وَمِنْ  
حُلُولِ الْبَلَاءِ ، وَمِنَ الدُّلُّ وَالْعَنَاءِ ، وَتَعَمَّدْنِي فِيمَا أَطْلَعْتُ عَلَيْهِ مِنِّي بِمَا يَتَعَمَّدُ بِهِ الْقَادِرُ عَلَى الْبَطْشِ لَوْلَا - حَلْمُهُ ، وَالْأَحَدُ عَلَى  
الْجَرِيرِهِ لَوْلَا آنَتُهُ ، وَإِذَا أَرَدْتَ بِقَوْمٍ فِتْنَهُ أَوْ سُوءَ فَتَجْنِي مِنْهَا لِوَادِي بِكَ ، وَإِذَا لَمْ تُقْمِنِي مَقَامَ فَضِيَّحَهُ فِي دُنْيَاكَ فَلَا تُقْمِنِي مِثْلُهُ فِي  
آخِرِتِكَ ، وَاسْفَعْ لِي أَوَايْلَ مِنْكَ بِأَوَاخِرِهَا ، وَقَدِيمَ فَوَاتِهِ كَبِحْوَادِثِهَا ، وَلَا تَمْدُدْ لِي مَيْدًا يَقْسُو مَعْهُ قَلْبِي ، وَلَا تَقْرَعْنِي قَارِعَهُ  
يَذْهَبُ لَهَا بَهَائِي ، وَلَا تَسْعِنِي خَسِيسَهُ يَصْغُرُ لَهَا قَدْرِي ، وَلَا نَقِصَّهُ يُجْهَلُ مِنْ أَجْلِهَا مَكَانِي ، وَلَا تَرْعَنِي رَوْعَهُ أُبِلِسُ بِهَا ، وَلَا  
خِيفَهُ أُوجِسُ دُونَهَا ، إِجْعَلْ هَيَّبَتِي فِي وَعِيدِكَ ، وَحَذَرِي مِنْ إِعْذَارِكَ وَإِنْذَارِكَ ، وَرَهْبَتِي

، عِنْدَ تِلَوَه آيَاتِكَ ، وَاعْمُرْ لَيْلِي بِايقاضِي فِيهِ لِعِبَادَتِكَ ، وَتَغْرُدِي بِالْتَّهَجُّدِ لَكَ ، وَإِنْزَالِ حَوَائِجِي بِكَ ، وَمُنْسَازَلَتِي إِيَّاكَ فِي فَكَاكِ رَقْبَتِي مِنْ نَارِكَ ، وَاجْرَاتِي مِمَّا فِيهِ سَاهِيَا حَتَّى حِينَ ، وَلَا تَجْعَلْنِي عِظَهُ لِمَنِ اتَّعَظَ ، وَلَا نَكَالًا لِمَنِ اعْتَبَرَ ، وَلَا فِتْنَهُ لِمَنِ نَظَرَ ، وَلَا تَمْكُرْ بِي فِيمَنِ تَمْكُرْ بِهِ ، وَلَا تَسْتَبِدِلْ بِي غَيْرِي ، وَلَا تُغَيِّرْ لِي إِسْمًا ، وَلَا تُبَدِّلْ لِي جِسْمًا ، وَلَا تَتَخَذْنِي هُزُواً لِمَلْقِكَ ، وَلَا سُخْرِيَا لَكَ ، وَلَا مُشَبِّعًا إِلَّا لِمَرْضَاتِكَ ، وَلَا مُمْتَهَنًا إِلَّا بِالانتِقامِ لَكَ ، وَأَوْجِدْنِي بَرَدَ عَفْوَكَ ، وَحَلَاؤَهُ رَحْمَتِكَ ، وَرَوِحَكَ وَرَيْحَانِكَ ، وَجَهَ نَعِيمِكَ ، وَأَذِقْنِي طَعْمَ الْفَرَاغِ لِمَا تُحِبُّ بِسَعَهِ مِنْ سَعِيْتِكَ ، وَالْإِجْهَادِ فِيمَا يُزَلِّفُ لَهَدِيكَ وَعِنْدَكَ ، وَأَتِحْفَنِي بِسُحْفَهِ مِنْ تُحَفَّاتِكَ ، وَاجْعَلِ تِجَارَاتِي رَابِحَهُ ، وَكَرَّتِي غَيْرَ خَاسِرَهُ ، وَأَخْفَنِي مَقَامِكَ ، وَشَوْقِنِي لِقَاءَكَ ، وَتُبِّ عَلَى تَوْبَهِ نَصْوَحًا ، وَلَا تُبِّقِّ مَعَهَا ذُنُوبًا صَغِيرَهُ وَلَا كَبِيرَهُ ، وَلَا تَذَرْ مَعَهَا عَلَانِيَهُ وَلَا سَرِيرَهُ ، وَانْزَعَ الْغُلَّ مِنْ صَدْرِي لِلْمُؤْمِنِينَ ، وَاعْطِفْ بِقَلْبِي عَلَى الْخَاشِعِينَ ، وَكُنْ لِي كَمَا تَكُونُ لِلصَّيْدِ الْحَيَّنَ ، وَحَلَّنِي حِلَيَّهُ الْمُمْتَقِنَ ، وَاجْعَلِ لِي لِسَانَ صِدْقَ فِي الْغَابِرِينَ ، وَذَكِرَأَ نَامِيَا فِي الْآخِرِينَ ، وَوَافِ بِي عَرَصَهُ الْأَوَّلِينَ ، وَتَسْمِمُ سُبُّوْغَ نِعْمَتِكَ عَلَى وَظَاهِرِ كَرَامَاتِهَا لَهَدِيَّ ، وَأَمْلَا مِنْ فَوَاهِدِكَ يَدِيَ ، وَسُقِّ كَرَائِمَ مَوَاهِبِكَ إِلَيَّ ، وَجَاوِرْ بِي الْأَطِيَّيْنَ مِنْ أَوْلِيَّاتِكَ فِي الْجِنَانِ الَّتِي زَيَّنَهَا لِاصْفِيَائِكَ ، وَجَلَّنِي شَرَائِفَ نِحَلِكَ فِي الْمَقَامَاتِ الْمُعَدِّه لِاِحْتِيَاجِكَ ، وَاجْعَلْ لِي عِنْدَكَ مَقِيلًا آوِي إِلَيْهِ مُطْبَئِنًا وَمَثَابَهُ أَتَبَوَّهُهَا وَأَفْرَعَيْنَا ، وَلَا تُقَاسِنِي بِعَظِيمَاتِ الْجَرَائِرِ ،

وَلَا تُهِلْكُنِي يَوْمٌ تُبْلِي السَّرَّائِرَ ، وَأَزِلْ عَنِّي كُلَّ شَكَ وَشُبُهَ ، وَاجْعَلْ لِي فِي الْحَقِّ طَرِيقًا مِنْ كُلَّ رَحْمَةٍ ، وَاجْزِلْ لِي قِسْمَ الْمَوَاهِبِ مِنْ نَوَالِكَ ، وَوَفِرْ عَلَى حُظُوطِ الْإِحْسَانِ مِنْ إِفْضَالِكَ ، وَاجْعَلْ قَلْبِي وَاثِقًا بِمَا عِنْدَكَ ، وَهَمِّي مُسْتَفْرِغًا لِمَا هُوَ لَكَ ، وَاسْتَعْمَلْنِي بِمَا تَسْتَعْمِلُ بِهِ خَالِصِيَّتَكَ ، وَأَشْرِبْ قَلْبِي عِنْدَ ذُهُولِ الْعُقُولِ طَاعَتَكَ ، وَاجْمَعْ لِي الْغِنَى وَالْعَفَافَ ، وَالدَّعَاهُ وَالْمَعَاافَah ، وَالصَّحَّah وَالسَّعَah ، وَالطَّمَّانَيَّah وَالْحَافِيَّah ، وَلَا تُحِيطْ حَسِينَاتِي بِمَا يَشُوَّبُهَا مِنْ مَعْصِيَّتِكَ وَلَا خَلَوَاتِي بِمَا يَعْرِضُ لِي مِنْ نَزَعَاتِ فِتْنَتِكَ وَصُونَ وَجْهِي عَنِ الْطَّلَبِ إِلَى أَحَيْدَ مِنَ الْعَالَمِينَ ، وَذَبَّنِي عَنِ الْإِتْمَاسِ مَا عِنْدَ الْفَاسِقِينَ ، وَلَا تَجْعَلْنِي لِلظَّالِمِينَ ظَهِيرًا ، وَلَا لَهُمْ عَلَى مَحِو كِتَابِكَ يَدًا وَنَصِيرًا ، وَحُطْنِي مِنْ حَيْثُ لَا أَعْلَمُ حِيَاطَهَ تَقِينِي بِهَا ، وَأَفْتِحْ لِي أَبْوَابَ تَوْبَتِكَ وَرَحْمَتِكَ وَرَأْفَتِكَ وَرِزْقَكَ الْوَاسِعِ إِنِّي إِلَيْكَ مِنَ الرَّاغِبِينَ وَأَتِيمُ لِي إِنْعَامَكَ إِنَّكَ حَيْرُ الْمُنْعَمِينَ ، وَجَعَلْ بَاقِيْ عمرِي فِي الْحَجَّ وَالْعُمَرَهِ اِبْتِغَاءً وَجَهِكَ يَارَبَّ الْعَالَمِينَ ، وَصَلَى اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ الطَّيِّبِينَ الطَّاهِرِينَ ، وَالسَّلَامُ عَلَيْهِ وَعَلَيْهِمْ أَبَدَ الْاِبْدِينَ » .

٤ - ويستحب أيضاً زياره الحسين عليه السلام ، وإتماماً للفائده أدرجنا هذه الزياره للحسين عليه السلام ليتمكن الواقف بعرفه أن يزوره ولو على بعد ، فالليك نص الزياره :

بسم الله الرحمن الرحيم

« اللَّهُ أَكْبَرُ كَبِيرًا ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ كَثِيرًا ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ بُكْرَهُ وَأَصْبَلًا ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَانَا لِهَذَا وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِي لَوْلَا أَنْ هَدَانَا اللَّهُ لَقَدْ جَاءَتْ رُسُلُّنَا بِالْحَقِّ ، السَّلَامُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ، السَّلَامُ عَلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ، السَّلَامُ عَلَى فَاطِمَةِ الرَّهْرَاءِ سَيِّدِهِ نِسَاءِ الْعَالَمِينَ ، السَّلَامُ عَلَى الْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ ،

السلامُ عَلَى عَلَى بْنِ الْحُسَيْنِ ، السَّلَامُ عَلَى مُحَمَّدِ بْنِ عَلَىٰ ، السَّلَامُ عَلَى جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، السَّلَامُ عَلَى مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ ، السَّلَامُ عَلَى عَلَىٰ بْنِ مُوسَى ، السَّلَامُ عَلَى مُحَمَّدِ بْنِ عَلَىٰ ، السَّلَامُ عَلَى الْحَسَنِ بْنِ عَلَىٰ ، السَّلَامُ عَلَى الْخَلْفِ الصَّالِحِ الْمُتَّظَرِ ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا بْنَ رَسُولِ اللَّهِ ، وَابْنُ عَبْدِكَ وَابْنُ أَمِّكَ ، الْمُوَالِي لِوَلِيِّكَ وَالْمُعَادِي لِعَيْدُوكَ ، اسْتَجَارَ بِمَشْهَدِكَ وَتَقَرَّبَ إِلَى اللَّهِ بِقَضِيَّكَ ، الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَانِي لِوَلِيِّكَ ، وَخَصَّنِي بِرِّيَارِكَ وَسَهَلَ لِي قَضَيَّكَ » .

ثم قل : « السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا وَارِثَ آدَمَ صَفَوَهُ اللَّهُ ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا وَارِثَ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلِ اللَّهِ ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا وَارِثَ مُوسَى كَلِيمِ اللَّهِ ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا وَارِثَ عِيسَى رُوحِ اللَّهِ ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا وَارِثَ مُحَمَّدَ حَبِيبِ اللَّهِ ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا وَارِثَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا وَارِثَ فَاطِمَةَ الرَّهْرَاءِ ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا بْنَ مُحَمَّدَ الْمُصْطَفَى ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا بْنَ الْمُرْتَضَى ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا بْنَ فَاطِمَةَ الرَّهْرَاءِ ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا بْنَ خَدِيجَةَ الْكَبْرِيِّ ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا ثَانِيَ اللَّهِ وَابْنَ ثَارِهِ وَالْوِتَرِ الْمُوْتُورِ . أَشَهُدُ أَنَّكَ قَدْ أَقْمَتَ الصَّلَاهَ ، وَأَتَيْتَ الرِّزْكَاهَ ، وَأَمْرَتَ بِالْمَعْرُوفِ ، وَنَهَيْتَ عَنِ الْمُنْكَرِ ، وَأَطْعَتَ اللَّهَ حَتَّىٰ أَتَاكَ الْيَقِينُ ، فَلَعْنَ اللَّهِ أُمَّهَ قَتَلَتَكَ ، وَلَعْنَ اللَّهِ أُمَّهَ ظَلَمْتَكَ ، وَلَعْنَ اللَّهِ أُمَّهَ سَيِّمْتَ بِذِلِّكَ فَرَضَيْتَ بِهِ ، يَا مَوْلَايَ يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ أُشَهِّدُ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ وَأَنْبِياءَهُ وَرُسُلِهِ أَنِّي بِكُمْ مُّؤْمِنٌ ، وَبِأَيْمَانِكُمْ مُّوقِنٌ بِشَرَائِعِ دِينِي وَحَمَوَاتِيمِ عَمَلِي ، وَمُنْقَلِبِي إِلَى رَبِّي ، فَصَيَّلَوْاتُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَعَلَى أَرْوَاحِكُمْ وَعَلَى أَجْسَادِكُمْ وَعَلَى شَاهِدِكُمْ وَعَلَى

غَائِبِكُمْ وَعَلَى ظَاهِرِكُمْ وَعَلَى بَاطِنِكُمْ . السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا بْنَ خَاتَمِ الْبَيْنَ ، وَابْنَ سَيِّدِ الْوَصِّيْنَ ، وَابْنَ إِمامِ الْمُتَّقِيْنَ ، وَابْنَ قَائِدِ الْغُرْبَى  
الْمُحَجَّلِيْنَ إِلَى جَنَّاتِ النَّعِيْم ، وَكَيْفَ لَا تَكُونُ كَذَلِكَ وَأَنْتَ بَأْنَهُدِي ، وَإِمَامُ التُّقَى ، وَالْعَرْوَةُ الْوُثْقَى ، وَالْحُجَّةُ عَلَى أَهْلِ الدُّنْيَا  
، وَخَامِسُ اَصْحَابِ (أَهْلِ) الْكِسَاءِ ، غَدَّتْكَ يَدُ الرَّحْمَةِ ، وَرُضِّحَتْ مِنْ شَدِّ الْاِيمَانِ ، وَرُبِّيْتَ فِي حِجَرِ الْاسْلَامِ ، فَالنَّفْسُ غَيْرُ  
رَاضِيَّهِ بِفِرَاقِكَ وَلَا شَاكَهُ فِي حِيَاتِكَ ، صَيَّلَوْاتُ اللَّهِ عَلَيْكَ وَعَلَى آبَائِكَ ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا صَرِيعَ الْعَبْرَةِ السَّاِكِبِهِ ، وَقَرِينَ الْمُصَبِّيْهِ  
الْزَّارِيْبِهِ ، لَعْنَ اللَّهِ أُمَّهَ اسْتَحْلَلتَ مِنْكَ الْمَحَارَمَ ، وَأَنْتَهَكَتَ مِنْكَ حُرْمَهُ الْإِسْلَامِ ، فَقُتِّلَتَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْكَ مَقْهُورًا ، وَأَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ  
بِكَ مَوْتُورًا ، وَأَصْبَحَ كِتَابُ اللَّهِ بِفَقْدِكَ مَهْجُورًا ، السَّلَامُ عَلَيْكَ وَعَلَى جَدَّكَ وَآبَيْكَ وَأَمَّكَ وَأَخِيكَ ، وَعَلَى الْأَئِمَّهِ مِنْ بَنِيَّكَ ،  
وَعَلَى الْمُسْتَشَهِدِيْنَ مَعِيَّكَ ، وَعَلَى الْمَلَائِكَهُ الْحَافِيْنَ بِقَبِّرِكَ وَالشَّاهِدِيْنَ لِزُوْارِكَ الْمُؤْمِنِيْنَ بِالْقَبُولِ عَلَى دُعَاءِ شَتَّيْكَ ، وَالسَّلَامُ  
عَلَيْكَ وَرَحْمَهُ اللَّهِ وَبَرَّ كَاتُهُ » .

وصل ركعتين إقرأ فيها ماتشاء ، وإذا فرغت فقل :

«اللَّهُمَّ إِنِّي صَدِيقُكَ وَرَكِعْتُ وَسَجَدْتُ لَكَ وَحْدَكَ لَا شَرِيكَ لَكَ ، لَا إِنَّ الصَّلَاةَ وَالرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ لَا تَكُونُ إِلَّا لَكَ ، لِإِنَّكَ أَنْتَ  
اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ اللَّهُمَّ وَهَاتَانِ الرُّكُعَتَانِ هَيْدِيَهُ مِنِّي إِلَى مُولَايَ وَسَيِّدِي وَإِمامِي الْحُسَيْنِ بْنِ عَلَى عَلَيْهِمَا السَّلَامُ ، اللَّهُمَّ صَدِّلْ  
عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ ، وَتَقَبَّلْ ذَلِكَ مِنِّي وَاجِزْنِي عَلَى ذَلِكَ أَفْضَلَ أَمْلَى وَرَجَائِي فِيْكَ وَفِي وَلَيْكَ يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ » .

ثم زر ولده على بن الحسين الاكبر عليه السلام وقل :

«السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا بْنَ رَسُولِ اللَّهِ ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا بْنَ نَبِيِّ اللَّهِ ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا بْنَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِيْنَ

، السَّلَامُ عَلَيْكَ يابنَ الْحَسِينِ الشَّهِيدِ ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا الشَّهِيدُ ابْنُ الشَّهِيدِ ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا الْمُظْلومُ ابْنُ الْمُظْلوم ، لَعْنَ اللَّهِ أَمَّهُ قَتَلَتْكَ ، وَلَعْنَ اللَّهِ أَمَّهُ ظَلَمَتْكَ ، وَلَعْنَ اللَّهِ أَمَّهُ سَيَمَعُثُ بِذِلِّكَ فَرَضَيْتَ بِهِ ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَامُولَى ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَاوَالَّهِ وَابْنَ وَالِيَّهِ ، لَقَدْ عَظُمَتِ الْمُصَبِّيَّهُ ، وَجَلَّ الرَّزِيَّهُ بِكَ عَلَيْنَا وَعَلَى جَمِيعِ الْمُؤْمِنِينَ ، فَلَعْنَ اللَّهِ أَمَّهُ قَتَلَتْكَ ، وَأَبْرَأْ إِلَى اللَّهِ وَالِيَّكَ مِنْهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَه ». .

ثم زر شهداء كربلاء وقل :

« السَّلَامُ عَلَيْكُمْ يَا أُولَيَاءِ اللَّهِ وَأَحْبَاءَهُ ، السَّلَامُ عَلَيْكُمْ يَا أَصْفَيَاءِ اللَّهِ وَأَوْدَاءَهُ . السَّلَامُ عَلَيْكُمْ يَا أَنْصَارَ دِينِ اللَّهِ وَأَنْصَارَ نَبِيِّهِ وَأَنْصَارَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ وَأَنْصَارَ فَاطِمَةَ سَيِّدَةِ نِسَاءِ الْعَالَمِينَ ، السَّلَامُ عَلَيْكُمْ يَا أَنْصَارَ أَبِي مُحَمَّدِ الْحَسَنِ الْوَلِيِّ النَّاصِحِ ، السَّلَامُ عَلَيْكُمْ يَا أَنْصَارَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْحُسَيْنِ بْنِ الشَّهِيدِ الْمُظْلومِ يَمْلَوْتُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ ، يَا أَبِي أَنَّتُمْ وَاهِي طَبِّعُتُمْ وَطَابَتِ الْأَرْضُ التَّيْفِيَّهَا دُفِنْتُمْ ، وَفَزُّتُمْ وَاللهُ فَوْزًا عَظِيمًا ، يَا لَيْتَنِي كُنْتُ مَعَكُمْ فَأَفْوَزُ مَعَكُمْ فِي الْجَنَانِ مَعَ الشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسْنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا ، وَالسَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَهُ اللَّهُ وَبَرَكَاتُه ». .

ثم زر أبا الفضل العباس عليه السلام وقل :

« السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا أَبَا الْفَضْلِ الْعَبَاسَ ابْنَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يابنَ سَيِّدِ الْوَصِيَّينَ ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يابنَ أَوَّلِ الْقَوْمِ إِسْلَامًا ، وَأَقْدَمُهُمْ إِيمَانًا ، وَأَقْوَمُهُمْ بِدِينِ اللَّهِ ، وَأَحْوَطُهُمْ عَلَى الْإِسْلَامِ ، أَشْهَدُ لَقْدَ نَصَحْتَ لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ وَلَا خِيكَ فَنِعْمَ الْأَخْ الْمُوَاسِيِّ ، فَلَعْنَ اللَّهِ أَمَّهُ قَتَلَتْكَ ، وَلَعْنَ اللَّهِ أَمَّهُ ظَلَمَتْكَ ، وَلَعْنَ اللَّهِ أَمَّهُ إِسْتَحْلَلَتْ مِنْكَ الْمَحَارِمِ ، وَأَنْتَهَكَ فِي قَتْلَتْكَ حُرْمَةِ الْإِسْلَامِ ، فَيَعْمَلُ الْأَخْ الصَّابِرُ الْمُجَاهِدُ الْمُحَامِيُّ النَّاصِرُ وَالْأَخْ الدَّافِعُ عَنْ أَخِيهِ الْمُجِيبُ إِلَيْهِ ». .

طاعَهُ رَبَّهُ الرَّاغِبُ فِيمَا زَهِدَ فِيهِ غَيْرُهُ مِنَ الثَّوَابِ الْجَزِيلِ وَالثَّنَاءِ الْجَمِيلِ ، وَأَلْحَقَكَ اللَّهُ بِدَرَجَهِ آبَائِكَ فِي دارِ النَّعِيمِ ، إِنَّهُ حَمِيدٌ مَجِيدٌ » .

ثم قل :

« اللَّهُمَّ لَسْكَ تَعَرَّضْتُ وَلِزِيَارَهُ أُولَئِكَ قَصَيْدَتُ رَغْبَهُ فِي ثَوَابِكَ وَرَجَاءِ لِمَغْفِرَتِكَ وَجزِيلِ احْسَانِكَ ، فَأَسْأَلُكَ أَنْ تُصَيِّلَ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ ، وَأَنْ تَجْعَلَ رَزْقِي بِهِمْ دَارًا ، وَعِيشَى بِهِمْ قَارًا ، وَزِيَارَتِي بِهِمْ مَقْبُولَهُ ، وَذَنْبِي بِهِمْ مَغْفُورًا ، وَاقْبِلْنِي بِهِمْ مُفْلِحًا مُنْجِحًا مُسْتَجَابًا دُعائِي بِأَفْضَلِ مَا يُنَقِّلُ بِهِ أَحَدُ مِنْ زُوَّارِهِ وَالْقَاصِدِينَ إِلَيْهِ ، بِرَحْمَتِكَ يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ » .

## أعمال المدينه المنوره

### زيارة الرسول وعتقه الطاهرین

«عليهم السلام»

بسم الله الرحمن الرحيم

إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ ، يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَشْلِيمًا .

فِي بُيُوتِ أَذِنَ اللَّهُ أَنْ تُرْقَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْغُدُوِّ وَالاِصَالِ رِجَالٌ لَا تُلْهِيهِمْ تِجَارَةً وَلَا يَبْعُ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وِإِقَامِ الصَّلَاةِ .

إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهَبَ عَنْكُمُ الرُّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَ كُمْ تَطْهِيرًا .

(صدق الله العلي العظيم)

### فضل زيارة الرسول (صلی الله عليه وآلہ)

أيها الحاج الكريم ، لاشك أنك على علم بأن من تمام الحج ، زيارة قبر الرسول الاعظم (صلی الله عليه وآلہ وسلم) في المدينه المنوره ، والتبرک بلش تلك الاعتاب الطاهره ، والحضور في تلك المشاهد الشريفة ، فإن زيارة النبي (صلی الله عليه وآلہ وسلم) مستحبه عيناً ، وعلى الخصوص على الحاج ، وتركها جفاء لرسول الله (صلی الله عليه وآلہ وسلم) .

ولقد ورد في الحديث الشريف عنه صلی الله عليه وآلہ أنه قال : من أتى مكه حاجاً ولم يزرنى الى المدينه جفوته يوم القيمه ، ومن أتاني زائرًا وجبت له شفاعتي ، ومن وجبت له شفاعتي وجبت له الجنـه .

وقال أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام : أتموا برسول الله حجكم إذا خرجتم من بيت الله ، فإن تركه جفاء ، وبذلك أمرتم ، وأتموا بالقبور التي ألزمكم الله حقها وزيارتـها ، واطلبوا الرزق عندهـا .

وقال الامام أبو عبد الله الصادق عليه السلام : زيارة رسول الله (صلى الله عليه وآلها وسلم) تعدل حجه مع رسول الله .

وقال (عليه السلام) أيضاً : إذا حج أحدكم فليختم بزيارة ، لأن ذلك من تمام الحج .

أيها الحاج الكريم ، أعتقد أنك قد سررت بهذه الأحاديث الشريفة التي ذكرتها لك عن النبي وعترته الطاهرين عليهم السلام  
في

فضل زيارتهم ، وأعتقد أنك قد اكتفيت بها ، ولا يسمح المجال لى أن أذكر لك الشيء الكثير من هذه الأحاديث الشريفة ، ففى ذلك كفایه لك وللمؤمنين كافة ، جعلنا الله وإياك ممن يوفق للزيارة وتناوله الشفاعة .

وللمدينه المنوره حرم معين ، كما لمكه المكرمه حرم معين عرفته فيما سبق .

أما حد حرم المدينه فهو من «عاشر» الى «وعير» ، وكل منهما جبل يكتنف المدينه المنوره ، أحدهما من المشرق والآخر من المغرب .

ذلك هو حد الحرم المدنى ، وهو - وإن لم يجب الاحرام فيه كما يجب فى مكه المكرمه ولكنه لا يقطع شجره ، وعلى الاخص إذا كان الشجر رطباً ، إلاـ ما استثنى مما مر عليك فى حدود الحرم المكى ، بل الاوسط إن لم يكن أقوى اجتناب صيد ما بين الحرمين ، بل الاولى اجتناب مطلق الصيد

### مستحبات المدينه المنوره

- ١ - يستحب الغسل لدخول المدينه المنوره ، وذلك حين يدخلها أو عندما يزيد الدخول .
- ٢ - الغسل أيضاً لدخول المسجد الشريف وزياره قبر الرسول الاعظم (صلى الله عليه وآله وسلم) ، ويكتفى الغسل الاول .
- ٣ - الدعاء عند الغسل بالمؤثر عن أهل البيت عليهم السلام ، فنقول «اللَّهُمَّ طَهِّرْ قَلْبِي، وَأَشْرَحْ لِي صَدْرِي، وَأَجْرِ عَلَى لِسَانِي مِدْحَّتَكَ وَالثَّنَاءِ عَلَيْكَ . اللَّهُمَّ أَجْعَلْهُ لِي طَهُوراً وَشِفَاءً وَنُوراً إِنَّكَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ » .
- ٤ - ويستحب قراءه هذا الدعاء بعد الفراغ من الغسل : «اللَّهُمَّ طَهِّرْ قَلْبِي، وَزَكُّ عَمَلِي، وَاجْعَلْ مَا عِنْدَكَ خَيْرًا لِي .
- اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِنَ التَّوَابِينَ، وَاجْعَلْنِي مِنَ الْمُتَطَهِّرِينَ » .
- ٥ - الدخول الى المسجد الشريف من باب جبرئيل ، وهو الذى يكون من جهة البقع .

- الاستئذان وكيفيته : أن يقف الحاج على باب الحرم النبوى بخضوع وخشوع ، قائلاً : « اللَّهُمَّ إِنِّي وَقَفْتُ عَلَى بَابِ مِنْ أَبْوَابِ بَيْوتِنِيِّكَ صَلَواتُكَ عَلَيْهِ وَآلِهِ ، وَقَدْ مَنَعَتِ النِّيَاسَ أَنْ يَدْخُلُوا إِلَّا بِإِذْنِهِ وَقُلْتَ يَا أَيَّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بَيْوتَ النَّبِيِّ إِلَّا نَّبِيٌّ يُؤْذَنَ لَكُمْ . اللَّهُمَّ إِنِّي أَعْتَقْدُ حُرْمَةَ صَاحِبِ هَذَا الْمَسْهَدِ الشَّرِيفِ فِي غَيْبِتِهِ ، كَمَا أَعْتَقْدُهَا فِي حَضُورِهِ ، وَأَعْلَمُ أَنَّ رَسُولَكَ وَخُلَفَائِكَ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ أَحْيَاءً عِنْدَكَ يُرْزَقُونَ ، يَرْوَنَ مَقَامِي ، وَيَرْدُونَ سَيِّلَامِي ، وَأَنَّكَ حَجَبْتَ عَنْ سِيَّمْعِي كَلَامَهُمْ ، وَفَتَحْتَ بَابَ فَهْمِي بِلَذِيذِ مُنَاجَاتِهِمْ ، وَإِنِّي أَشِيتَأِذْنَكَ يَارَبِّ أَوَّلًا ، وَأَشِيتَأِذْنَ رَسُولِكَ ثَانِيَا ، وَأَشِيتَأِذْنَ خَلِيفَتَكَ الْإِمَامِ الْمَفْتَرَضَ عَلَى طَاعَتِهِ وَالْمَلَائِكَةِ الْمُوَكَّلَيْنَ بِهِذِهِ الْبَقْعَةِ الْمُبَارَكَةِ ثَالِثًا ، إَذْخُلْ يَارَسُولَ اللَّهِ ، إَذْخُلْ يَاحْجَةَ اللَّهِ ، إَذْخُلْ يَامَلَائِكَةِ اللَّهِ الْمُقَرَّبِينَ الْمُقِيمِينَ فِي هَذَا الْمَسْهَدِ ، فَمَأْذَنْ لِي يَامَلَائِكَةِ الدُّخُولِ أَفْضَلَ مَا مَأْذَنْتَ لَأَحِيدَ مِنْ أُولَيَائِكَ ، فَإِنْ لَمْ أَكُنْ أَهْلًا لِذِلِّكَ فَأَنْتَ أَهْلُ لِذِلِّكَ » .

٧ - الدخول على سكينه ووقار ، وخشوع وخصوص ، مع تقديم الرجل اليمنى على اليسرى حال الدخول ، قائلاً : « بِسْمِ اللَّهِ وَبِاللَّهِ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ ، وَعَلَى مِلَّهِ رَسُولِ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) ، رَبِّ ادْخَلْنِي مُدْخَلَ صِدْقٍ وَأَخْرِجْنِي مُخْرَجَ صِدْقٍ وَاجْعَلْ لِي مِنْ لَدُنْكَ سُلْطَانًا نَصِيرًا ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَارْحَمْنِي وَتُبْ عَلَى إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَابُ الرَّحِيمُ » .

٨ - التكبير مائه مره .

٩ - صلاه ركعتين تحية للمسجد النبوى الشريف .

١٠ - إتيان قبر الرسول الاعظم (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) واستلامه وتقبيله ، إن أمكن ، واستقبال الحجره الشريفه ، مما يلى

الرأس الشريف ، والتوجه الى الحجرة لا إلى القبلة .

### ( زيارة النبي (صلى الله عليه وآله) )

١١ - زياره النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) بهذه الزيارة ، وهي «السلام عليك يا رسول الله ، السلام عليك يا محمد بن عبد الله ، السلام ياخاتم النبئين ، أشهد أنك قد بلغت رساله ، وأقمت الصلاه ، وآتيت الزكاه ، وأمرت بالمعروف ، ونهيت عن المنكر ، وعبدت الله مخلصاً حتى آتاك اليقين ، فصلوات الله عليك ورحمةه وعلى أهل بيتك الطاهرين » .

ثم تقول : «السلام عليك يا رسول الله ، السلام عليك يا خليل الله ، السلام عليك يا نبي الله ، السلام عليك يا حبيب الله ، السلام عليك يا حبيب الله ، السلام عليك يا جيب الله ، السلام عليك ياخاتم النبئين ، السلام عليك يا سيد المرسلين ، السلام عليك ياقائماً بالقسط ، السلام عليك يافتح الخير ، السلام عليك يامعدن الوحي والتزيل ، السلام عليك يambilغاً عن الله ، السلام عليك أيها السراج المنير ، السلام عليك يمبشر ، السلام عليك يانذير ، السلام عليك يامذر السلام عليك يأنور الله الذي يستضاء به ، السلام عليك و على أهل بيتك الطيبين الطاهرين المهدىين ، السلام عليك و على حيدرك عبد المطلب و على أبيك عبد الله ، السلام على أمك آمنة بنت وهب ، السلام على عمه حمزه سيد الشهداء ، السلام على عمه العباس ابن عبد المطلب ، السلام على عمه وكفليك أبي طالب ، السلام على ابن عمه جعفر الطيار في جنان الخلود ، السلام عليك يا محمد ، السلام عليك يا حجاجة الله على الاولين والآخرين والسايق الى طاعه رب العالمين ، والمهيمن على

رُسُلِهِ والخاتِم لانِيائِهِ ، والشَّاهِدَ عَلَى خَلْقِهِ و الشَّفِيعِ إِلَيْهِ والمَكِينَ لِحَادِيهِ والمُطَاعَ فِي مَلْكُوتهِ ، الْأَحَمَدَ مِنَ الْاوصافِ ، الْمُحَمَّدَ لِسَائِرِ الْاشرافِ ، الْكَرِيمُ عِنْدَ الرَّبِّ ، وَالْمُكَلَّمُ مِنْ وَرَاءِ الْحُجْبِ ، الْفَائزُ بِالسَّبَاقِ ، وَالْفَائِتُ عَنِ الْلَّهَاقِ ، تَسْلِيمٌ عَارِفٌ بِحَقِّكَ مُعْتَرِفٌ بِالْتَّقْصِيرِ فِي قِيَامِهِ بِواحِدِكَ ، غَيْرِ مُنْكِرٍ مَا تُهْنِي إِلَيْهِ مِنْ فَضْلِكَ ، مُوقَنٌ بِالْمَزِيدَاتِ مِنْ رَبِّكَ ، مُؤْمِنٌ بِالْكِتَابِ الْمُتَنَزَّلِ عَلَيْكَ مُحَلِّلٌ حَالَكَ ، مُهَرِّمٌ حَرَامَكَ ، أَشْهَدُ يَارَسُولَ اللَّهِ مَعَ كُلِّ شَاهِدٍ وَأَتَحَمَّلُهَا عَنْ كُلِّ جَاحِدٍ أَنْكَ قَدْ بَلَّغَ رِسَالَاتِ رَبِّكَ وَنَصِيْحَتَ لَامِتِكَ وَجَاهَدْتَ فِي سَبِيلِ رَبِّكَ وَصَدَعْتَ بِأَمْرِهِ ، وَاحْتَمَلْتَ الْاذْى فِي جَبِّهِ ، وَدَعَوْتَ إِلَى سَبِيلِهِ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ الْجَمِيلَةِ ، وَأَدَيْتَ الْحَقَّ الَّذِي كَانَ عَلَيْكَ ، وَأَنْكَ قَدْ رَوْفَتَ بِالْمُؤْمِنِينَ ، وَغَلَظْتَ عَلَى الْكَافِرِينَ ، وَعَبَدْتَ اللَّهَ مُخْلِصًا حَتَّى أَتَاكَ الْيَقِينُ ، فَبَلَّغَ اللَّهُ بِكَ أَشْرَفَ مَحَلَّ الْمُكَرَّمِينَ وَأَعْلَى مَنَازِلِ الْمُقْرَبِينَ وَأَرْفَعَ دَرَجَاتِ الْمُرْسَلِينَ ، حِيثُ لَا يَلْحَقُكَ لَاحِقٌ وَلَا يَفْوُقُكَ فَائِقٌ وَلَا يَسْقِيكَ سَابِقٌ وَلَا يَطْمَعُ فِي إِدْرَاكِكَ طَامِعٌ ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي اسْتَقَدَنَا بِكَ مِنَ الْهَلَكَةِ وَهَدَانَا بِكَ مِنَ الضَّلَالِهِ وَنَورَنَا بِكَ مِنَ الظُّلْمَةِ ، فَجَزَاكَ اللَّهُ يَارَسُولَ اللَّهِ مِنْ مَبْعُوتِ أَفْصَلِ مَا جَازَى نَيْيَا عَنْ أُمَّهِ وَرَسُولًا . عَمَّنْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ ، بِأَبِي أَنَّ وَأُمِّي يَارَسُولَ اللَّهِ زُرْتُكَ عَارِفًا بِحَقِّكَ مُقْرًا بِفَضْلِكَ مُسْتَبْصِرًا بِضَلَالِهِ مُنْخَالَفُكَ وَخَالَفَ أَهْلَ بَيْتِكَ عَارِفًا بِالْهُدَى الَّذِي أَنَّ عَلَيْهِ . بِأَبِي أَنَّ وَنَفْسِي وَأَهْلِي وَمَالِي وَوَلَدِي وَمَالِي ، أَنَا أُصِيمُ لَيْكَ كَمَا صَيَّلَى اللَّهُ عَلَيْكَ وَصَيَّلَى عَلَيْكَ مَلَائِكَتُهُ وَأَنْيَاؤُهُ وَرَسُولُهُ صَلَاهُ مُتَتَابِعَهُ وَافِرَهُ مُتَوَاصِلَهُ ، لَا انْقِطَاعَ لَهَا وَلَا أَمْدَ وَلَا أَجَلَ ، صَلَى اللَّهُ عَلَيْكَ وَعَلَى أَهْلِ بَيْتِكَ الطَّاهِرِينَ ،

كَمَا أَنْتُمْ أَهْلُهُ .

ثُمَّ ابْسَطْ كَفِيكَ وَقُلْ : «اللَّهُمَّ اجْعَلْ جَوَامِعَ صَلَواتِكَ وَنَوَامِي بَرَكَاتِكَ ، وَفَوَاضِلَ حَيَاتِكَ ، وَشَرَائِفَ تَحْيَايَاتِكَ وَتَسْلِيمَاتِكَ ، وَكَرَامَاتِكَ وَرَحْمَاتِكَ وَصَلَواتِكَ مَلَائِكَةَ الْمُقْرَبِينَ وَأَنْبِياءَكَ الْمُرْسَلِينَ وَأَئْمَاتَكَ الْمُنْتَجَبِينَ وَعَبَادَكَ الصَّالِحِينَ وَأَهْلَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِينَ وَمَنْ سَبَّحَ لِنِكَ يَارَبَّ الْعَالَمِينَ مِنَ الْأَوَّلِينَ وَالآخِرِينَ ، عَلَى مُحَمَّدٍ عَبْدِكَ وَرَسُولِكَ وَشَاهِدِكَ وَنَبِيِّكَ وَنَذِيرِكَ وَأَمِيتِكَ وَمَكِيَّكَ وَنَجِيَّكَ وَحَبِيبِكَ وَخَلِيلِكَ وَصَفِيفِكَ وَصَفَّفِكَ وَغَوْتِكَ وَخَاصِيَّتِكَ وَخَالِصِيَّتِكَ وَرَحْمَةَكَ وَخَيْرَكَ مِنْ خَلْقِكَ ، نَبِيُّ الرَّحْمَةِ ، وَخَازِنُ الْمَغْفِرَةِ ، وَقَائِدُ الْخَيْرِ وَالْبَرَّ كَهُ ، وَمُنْقِذُ الْعِبَادِ مِنَ الْهَلَكَةِ بِإِذْنِكَ ، وَدَاعِيهِمْ إِلَى دِينِكَ ، الْقَيْمِ بِأَمْرِكَ ، أَوَّلِ النَّبِيَّينَ مِنْتَاقًا وَآخِرِهِمْ مِنْتَعَنًا ، الَّذِي غَمْشَيْتُهُ فِي بَحْرِ الْفَضْلِيَّهِ ، وَالْمَنْزَلَةِ الْجَلِيلَهِ ، وَالدَّرَجَهِ الرَّفِيعَهِ ، وَالْمَرْتَبَهِ الْخَطِيرَهِ ، وَأَوْدَعْتُهُ الْأَصْلَابَ الطَّاهِرَهِ ، وَنَقَلْتُهُ مِنْهَا إِلَى الْأَرْحَامِ الْمُطَهَّرَهِ ، لُطْفًا مِنْكَ لَهُ وَتَحْتَنَا مِنْكَ عَلَيْهِ ، إِذْ وَكَلْتُ لِصُونِهِ وَحِرَاسَتِهِ وَحِفْظِهِ وَحِيَاطَتِهِ مِنْ قُدرِتِكَ عَيْنَا ، عَاصِمَهُ حَجَبَتْ بِهَا عَنْهُ مَدَانَسَ الْعَهْرِ وَمَعَابِدَ السَّفَاحِ ، حَتَّى رَفَعْتَ بِهِ نَوَافِرَ الْعِبَادِ ، وَأَحَيْتَ بِهِ مَيْتَ الْبَلَادِ ، بِمَأْنَ كَشَفْتَ عَنْ نُورِ وِلَادِتِهِ ظُلْمَ الْاِسْتَارِ ، وَأَبْيَسْتَ حَرَمِيكَ بِهِ حُلَّ الْاِنْوَارِ . اللَّهُمَّ فَكَمَا حَصَصْتَهُ بِشَرَفِ هَذِهِ الْمَرْتَبَهِ الْكَرِيمَهِ ، وَذُخْرِ هَذِهِ الْمَنْقَبَهِ الْعَظِيمَهِ ، صَلَّى عَلَيْهِ كَمَا وَفِي بَعْهِدِكَ ، وَبَلَّغَ رِسَالَاتِكَ ، وَقَاتَلَ أَهْلَ الْجُحُودِ عَلَى تَوْحِيدِكَ ، وَقَطَعَ رَحْمَ الْكُفَّرِ فِي إِعْزَازِ دِينِكَ ، وَلَيْسَ ثَوَبَ النَّبُوَيِّ فِي مُجَاهَدَهِ أَعْدَائِكَ ، وَأَوْجَبَتْ لَهُ بِكُلِّ أَذَى مَسَهُ أَوْ كَيْدَ أَحَسَّ بِهِ مِنَ الْفَئَهِ الَّتِي حَاوَلَتْ قَتْلَهُ ، فَضَلَّهُ تَفُوقُ الْفَضَائِلَ وَيَمِلِّكُ بِهَا الْجِزِيلَ مِنْ نَوَالِكَ ، فَلَقَدْ أَسَرَّ الْحَسِيرَهُ وَأَخْفَى الرَّفَرَهُ وَتَجَرَّعَ الغُصَّهُ وَلَمْ يَتَنَخَّطْ مَامُّثَلَ مِنْ وَحِيكَ . اللَّهُمَّ

صَيْلٌ عَلَيْهِ وَعَلَى أَهْلِ بَيْتِهِ صَيْلًا لَهُمْ ، وَبَلَّغُهُمْ مِنْهَا تَحْمِيلَةً كَثِيرَةً وَسَلَامًا ، وَآتَنَا مِنْ لَعْدِنَكَ فِي مُوَالَاتِهِمْ فَضْلًا وَإِحْسَانًا ، وَرَحْمَةً وَغُفْرانًا ، إِنَّكَ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ » .

١٢ - ويستحب أيضاً أن تتوجه إلى القبلة الشريفه وأنت واقف فوق الرأس ، وتقول : « اللَّاسِلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَهُ اللَّهُ وَبَرَكَاتُهُ ، اللَّاسِلَامُ عَلَيْكَ يَا أَبَا الْقَاسِمِ ، اللَّاسِلَامُ عَلَيْكَ يَا سَيِّدَ الْأَوَّلِينَ وَالآخِرَيْنَ ، اللَّاسِلَامُ عَلَيْكَ يَا زَيْنَ الْقِيَامَةِ ، اللَّاسِلَامُ عَلَيْكَ يَا شَفِيعَ الْقِيَامَةِ ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، وَأَشْهَدُ أَنَّكَ عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ، بَلَّغْتَ الرِّسَالَةَ ، وَأَدَّيْتَ الْأَمَانَةَ ، وَنَصَّيْتَ أُمَّتَيْكَ ، وَجَاهَيْدَتِ فِي سَبِيلِ رَبِّكَ حَتَّى آتَاكَ الْيَقِيْنَ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْكَ ، وَعَلَى أَهْلِ بَيْتِكَ ، طَبَّتَ حَيَاً وَطَبَّتْ مَيْتَا ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْكَ وَعَلَى أَخِيكَ وَوَصَّيْكَ وَابْنِ عَمِّكَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِيْنَ ، وَعَلَى ابْنِتِكَ سَيِّدِهِ نِسَاءِ الْعَالَمَيْنَ ، وَعَلَى وَلَدِيكَ الْحَسَنِ وَالْحَسَنِ ، أَفْضَلَ السَّلَامِ وَأَطْيَبَ التَّحْمِيلَةِ وَأَطْهَرَ الصَّلَاةِ ، وَعَلَيْنَا مِنْكُمُ السَّلَامُ وَرَحْمَهُ اللَّهُ وَبَرَكَاتُهُ .

وتدعوا لنفسك واجتهد في الدعاء للمؤمنين ولوالديك .

١٣ - الوقوف عند الاسطوانه الاماميه من جهة القبر الشريف من الجانب الايمن ، مستقبلاً بوجهك القبله ، جاعلاً القبر الشريف عن يسارك ، ومنكبك الايمان مقابل للمنبر الشريف ، فإن ذلك الموقع هو موضع رأس الرسول الاعظم (صلى الله عليه وآله وسلم) فتقول : « أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ وَأَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ وَأَنَّكَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، وَأَشْهَدُ أَنَّكَ بَلَّغْتَ رِسَالَاتِ رَبِّكَ ، وَنَصَّحْتَ لِمَنِيْكَ وَجَاهَدْتَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، وَعَبَدْتَ اللَّهَ حَتَّى آتَاكَ الْيَقِيْنَ بالحكمة

وَالْمَوْعِظَةُ الْحَسِنَةُ ، وَأَدَى اللَّهُ عَلَيْكَ مِنَ الْحَقِّ ، وَأَنَّكَ قَدْ رَأَوْتَ بِالْمُؤْمِنِينَ ، وَغَلَظْتَ عَلَى الْكَافِرِينَ ، فَبَلَّغَ اللَّهُ بِكَ أَفْضَلَ شَرْفٍ مَعْلِمٍ الْمُكَرَّمِينَ ، الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي إِسْتَقْدَمَ بِكَ مِنَ الشَّرِكِ وَالْضَّلَالِ . اللَّهُمَّ فَاجْعِلْ صَلَوَاتَكَ وَصَلَواتِ مَلَائِكَتِكَ الْمُقَرَّبِينَ وَأَنِيَّاتِكَ الْمُرْسَلِينَ وَعِبَادِكَ الصَّالِحِينَ ، وَاهْلِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِينَ ، وَمَنْ سَيَّبَحْ لَكَ يَارَبِّ الْعَالَمِينَ مِنَ الْأَوَّلِينَ وَالآخِرِينَ ، عَلَى مُحَمَّدٍ عَبْدِكَ وَرَسُولِكَ وَنَبِيِّكَ وَأَمِيرِكَ وَنَجِيِّكَ وَحَبِيبِكَ وَصَاحِبِكَ وَخَاصَّتِكَ وَصَاحِبِ فُورِكَ وَخَيْرِكَ مِنْ حَلْقِكَ . اللَّهُمَّ أَعْطِهِ الدَّرَجَةَ الرَّفِيعَةَ ، وَآتِهِ الْوَسِيلَةَ مِنَ الْجَهَةِ ، وَابْعَثْهُ مَقَاماً مُحَمَّداً ، يَغْبُطُهُ بِهِ الْأَوَّلُونَ وَالآخِرُونَ . اللَّهُمَّ إِنَّكَ قُلْتَ وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ جَاءُوكَ فَاسْتَغْفِرُوا اللَّهَ وَإِنْ تَغْفِرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوْجَدُوا اللَّهَ تَوَابًا رَّحِيمًا . وَإِنِّي أَتَيْتُ نَبِيِّكَ مُسْتَغْفِرًا تائِبًا مِنْ ذُنُوبِي ، يَا مُحَمَّدُ إِنِّي أَتَوَجَّهُ بِكَ إِلَى اللَّهِ رَبِّي وَرَبِّكَ لِيغْفِرَ لِي ذُنُوبِي » .

١٤ - ويستحب أيضاً الالتفات بعد ذلك إلى القبر الشريف ، وأن تضع يديك عليه - إن أمكن - وتقول : « أَشَأَ اللَّهُ الَّذِي اجْتَبَاكَ وَأَخْتَارَكَ وَهَدَى بِكَ أَنْ يُصَلِّي عَلَيْكَ وَعَلَى أَهْلِ بَيْتِكَ الطَّاهِرِينَ » .

ثم تقول وأنت ملصق كفك بحاط الحجره إن أمكن :

« أَتَيْتُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ مُهَاجِرًا إِلَيْكَ ، قَاضِيَّا لِمَا أُوْجَبَهُ اللَّهُ عَلَى مَنْ قَصَّيْدَكَ ، وَإِذْ لَمْ أُحِقَّكَ حَيَاً ، فَقَدْ قَصَّيْدَتُكَ بَعْدَ مَوْتِكَ عَالِمًا أَنَّ حُرْمَتَكَ مَيَّتًا كَحُرْمَتِكَ حَيَاً ، فَكُنْ لِي بِذَلِكَ عِنْدَ اللَّهِ شَاهِدًا » .

١٥ - ويستحب أيضاً أن تمسح كفك على وجهك وتقول :

« اللَّهُمَّ اجْعَلْ ذَلِكَ بَيْعَةً مَرْضِيَّةً لَدَيْكَ ، وَعَهْدًا مُؤَكَّدًا عِنْدَكَ ، تُحِينِي مَا حَيَّتِنِي عَلَيْهِ ، وَعَلَى الْوَفَاءِ بِشَرَائِطِهِ وَحُدُودِهِ وَحُقُوقِهِ وَأَحْكَامِهِ ، وَتُمِينِي إِذَا أَمَّتَنِي عَلَيْهِ ،

وَتَبَعَّذْنِي إِذَا بَعَثْنِي عَلَيْهِ ॥

ويستحب أن تبلغ النبي السلام والتحية عن أبيك وعمن تحبه من أهلك وأصدقائك ، فتقول وأنت واقف عند الرأس الشريف : «**السلام عليك يا نبئ الله ، من أبي وأمي ولدي وخاصتي وجميع أهل بلدى ، حُرِّهم وَعَبْدِهِمْ وَأَبْيَضِهِمْ وَأَسْوَدِهِمْ وَمِنْ (فلان وفلان) »** وتسمى من تريده .

( زيارة أخرى للنبي (صلى الله عليه وآلـهـ))

١٧ - ويستحب التوجه الى جهة القبلة ، واستقبال القبر الشريف جاعلاً القبلة بين كتفيك ، وزر النبي بهذه الزيارة :

«**السلام عليك يا نبئ الله وَرَسُولَه ، السَّلامُ عَلَيْكَ يَا صَفْوَةَ اللَّهِ وَخِيرَتِهِ مِنْ خَلْقِهِ ، السَّلامُ عَلَيْكَ يَا مَأْمِنَ اللَّهِ وَحُجَّتِهِ ، السَّلامُ عَلَيْكَ يَا خَاتَمَ النَّبِيِّنَ وَسَيِّدَ الْمُرْسَلِينَ ، السَّلامُ عَلَيْكَ يَا إِيَّاهَا الْبَشِيرُ النَّذِيرُ ، السَّلامُ عَلَيْكَ يَا إِيَّاهَا الْعَدَاعِيِّ إِلَى اللَّهِ وَالسَّرَّاجُ الْمُنْيِّرُ ، السَّلامُ عَلَيْكَ وَعَلَى أَهْلِ بَيْتِكَ الَّذِينَ أَدْهَبَ اللَّهُ عَنْهُمُ الرِّجْسَ وَطَهَّرَهُمْ تَطْهِيرًا ، أَشَهَدُ أَنَّكَ يارَسُولَ اللَّهِ أَتَيْتَ بِالْحَقِّ وَقُلْتَ بِالصَّدْقِ ، الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي وَفَقَنَنِي لِلإِيمَانِ وَالتَّصْدِيقِ ، وَمَنْ عَلَى إِطْاعَتِكَ وَاتِّبَاعِ سَبِيلِكَ ، وَجَعَلَنِي مِنْ أَمْيَّكَ وَالْمُجَيِّبِينَ لِتَدْعُوتِكَ ، وَهِيدَانِي إِلَى مَعْرِفَتِكَ وَمَعْرِفَةِ الْأَثَمِ مِنْ ذُرِّيْتِكَ ، أَتَقْرَبُ إِلَى اللَّهِ بِمَا يُرِضِّيْكَ ، وَأَبْرَأُ إِلَى اللَّهِ مِمَّا يُسْخِطُكَ ، مُوَالِيَاً لِأَوْلَائِكَ ، مُعَادِيَاً لِأَعْدَائِكَ ، جِئْتُكَ يارَسُولَ اللَّهِ زائِرًا ، وَقَصَيْدَتُكَ راغِبًا مُتَوَسِّلًا إِلَى اللَّهِ سُبْحَانَهُ ، وَأَنْتَ صَاحِبُ الْوَسِيلَةِ وَالْمُتَرِّلَهُ الْجَلِيلَهُ وَالشَّفَاعَهُ الْمَقْبُولَهُ ، وَالدَّاعَوهُ الْمَسْمُوعَهُ ، فَاشْفَعْ لِي إِلَى اللَّهِ تَعَالَى بِالْغُفرَانِ وَالرَّحْمَهِ وَالْتَّوْفِيقِ وَالْعِصْمَهِ ، فَقَدْ عَمِرتَ الدُّنُوبَ وَشَحِّمْتَ العَيُوبَ وَأَثْقَلَ الظَّهْرَ وَتَضَاعَفَ الْوِزْرُ ، وَقَدْ أَخْبَرْتَنَا وَخَبِيرَكَ الصَّدْقُ أَنَّهُ تَعَالَى قَالَ وَقَوْلُهُ الْحَقُّ : وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ جَاؤُوكَ فَاسْتَغْفِرُوا اللَّهَ وَاسْتَغْفِرُ لَهُمُ الرَّسُولُ**

لَوْجَدُوا اللَّهَ تَوَابًا رَّحِيمًا . وَقَدْ جِئْنُكَ يَارَسُولَ اللَّهِ مُسْتَغْفِرًا مِنْ ذُنُوبِي ، تائِبًا مِنْ مَعَاصِيٍّ وَسَيِّئَاتِي ، وَإِنِّي أَتَوَجَّهُ إِلَى اللَّهِ رَبِّي وَرَبِّكَ لِيغْفِرَ لِي ذُنُوبِي ، فَأَشْفَعَ لِي يَا شَفِيعَ الْأُمَّةِ ، وَأَجْرَنِي يَا نَبِيَّ الرَّحْمَةِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْكَ وَعَلَى آلِكَ الطَّاهِرِينَ » .

### ( زيارة أخرى للنبي (صلى الله عليه وآله) )

١٨ - زيارة أخرى للرسول الاعظم (صلى الله عليه وآلها وسلم) مرويه عن الامام أبي الحسن الرضا عليه السلام بسنده صحيح ، وهي :

«السلام على رسول الله ، السلام عليك ورحمة الله وبركاته ، السلام عليك يا محمد بن عبد الله ، السلام عليك يا خير الله ، السلام عليك يا حبيب الله ، السلام عليك يا صديقه فهو الله ، السلام عليك يا أمين الله ، السلام عليك يا حججه الله ، أشهد أنك رسول الله ، وأشهد أنك محمد بن عبد الله ، وأشهد أنك قد نصحت لاميتك وجاهدت في سبيل ربك وعبدته حتى أتاك اليقين ، فجزاك الله أفضـل ما جزـي نبيـاً عن أمتـه . اللـهم صـلـلـ عـلـى مـحـمـدـ وـآلـ مـحـمـدـ ، أـفـضـلـ مـاـصـيـلـتـ عـلـى إـبـرـاهـيمـ وـآلـ إـبـرـاهـيمـ ، إـنـكـ حـمـيدـ مـجـيدـ » .

١٩ - توجه بعد ذلك أيها الحاج الكريم الى القبله ، وأسند ظهرك الى شباك القبر إن أمكن ، وإلا فاجعل القبله خلفك ، وقل ما كان يقوله الامام على بن الحسين زين العابدين عليهما السلام ، بعد زيارة النبي (صلى الله عليه وآلها) :

«اللـهم إـلـيـكـ أـلـجـأـتـ أـمـرـيـ ، وـإـلـى قـبـرـ نـبـيـكـ مـحـمـدـ صـلـلـ عـلـى اللـهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ عـبـدـكـ وـرـسـوـلـكـ أـسـنـدـتـ ظـهـرـيـ ، وـالـقـبـلـةـ التـي رـضـيـتـ لـمـحـمـدـ صـلـلـ عـلـى اللـهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ إـسـتـقـبـلـتـ . اللـهم إـنـي أـصـبـحـتـ لـاـمـلـكـ لـنـفـسـيـ خـيـرـ مـاـرـجـوـ لـهـ ، وـلـاـ أـدـفـعـ عـنـهـ شـرـ مـاـحـذـرـ عـلـيـهـ » .

وَأَصْبَحَتِ الْأُمُورُ كُلُّهَا يَهِيدِكَ ، وَلَا فَقِيرٌ أَفَقَرُ مِنِّي ، إِنِّي لِمَا أَنْزَلْتَ إِلَيَّ مِنْ خَيْرٍ فَقِيرٌ . اللَّهُمَّ أَرِدُنِي مِنْكَ بِخَيْرٍ وَلَا رَادَ لِفَضْلِكَ ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ أَنْ تُبْدِلَ إِسْمِي أَوْ تُغَيِّرَ جَسْمِي أَوْ تُزِيلَ نِعْمَتِكَ عَنِّي ، اللَّهُمَّ زَيِّنِي بِالْتَّقْوَى وَجَنِّلْنِي بِالْأَنْعَمِ وَاغْمُرْنِي بِالْعَافِيَةِ وَارْزُقْنِي شُكْرَ الْعَافِيَةِ » .

٢٠ - ويستحب قراءه سوره القدر أحد عشر مره ، واسأل الله تعالى حاجتك فإنها تقضى إن شاء الله تعالى .

٢١ - صلاه ركعتى الزياره واهداء ثوابها الى النبي (صلى الله عليه وآلـه وسلم) .

٢٢ - أن تقول بعد الصلاه : «اللَّهُمَّ إِنِّي صَلَّيْتُ وَرَكَعْتُ وَسَجَدْتُ لَكَ وَحْدَكَ لَا شَرِيكَ لَكَ ، لَا نَصْلَاهَ وَالرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ لَا تَكُونُ إِلَّا لَكَ ، لَا يَنْكَ أَنْتَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ اللَّهُمَّ وَهاتَانِ الرَّكَعَاتِ هَيْدِيَهُ مِنِّي إِلَى سَيِّدِي وَمُولَايَ رَسُولِ اللَّهِ ، فَتَعَبَّلْهُمَا مِنِّي بِأَحْسَنِ قَبْولِكَ ، وَاجْرُنِي عَلَى ذَلِكَ بِأَفْضَلِ أَمْلَى وَرَجَائِي فِيْكَ وَفِي رَسُولِكَ يَا وَلَيَ الْمُؤْمِنِينَ » .

### ( الدعاء بعد الزيارة وصلاتها )

٢٣ - ويستحب أن تقول بعد ذلك : «اللَّهُمَّ إِنِّي قُلْتَ لِنَبِيِّكَ مُحَمَّدَ (صلى الله عليه وآلـه وسلم) وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنفُسِهِمْ جَاءُوكَ فَالْسَّتَّغْفَرُوا اللَّهُ وَإِنْتَ تَغْفِرُ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَحِيدُوا اللَّهُ تَوَابًا رَحِيمًا . وَلَمْ أَحْضُرْ زَمَانَ رَسُولِكَ عَلَيْهِ وَآلِهِ السَّلَامُ ، اللَّهُمَّ وَقَدْ زُرْتُهُ رَاغِبًا ، تَائِيًّا مِنْ سَيِّئَاتِ عَمَلِي ، وَمُسْتَغْفِرًا لَكَ مِنْ ذُنُوبِي ، وَمُقْرًا لَكَ بِهَا ، وَأَنْتَ أَعْلَمُ بِهَا مِنِّي ، وَمُتَوَجِّهًا إِلَيْكَ بِنَبِيِّكَ بَنِيَّكَ بَنِيِّ الْرَّحْمَمِ ، صَلَّيْتُوكَ عَلَيْهِ وَآلِهِ ، فَاجْعَلْنِي اللَّهُمَّ بِمُحَمَّدٍ وَأَهْلِ بَيْتِهِ عِنْدَكَ وَجِيهًا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ، وَمِنَ الْمُقَرَّبِينَ ، يَا مُحَمَّدُ يَا رَسُولَ اللَّهِ يَا بَنِيَّ أَنْتَ وَأَمْمِي يَا بَنِيَّ اللَّهِ يَا سَيِّدَ خَلْقِ اللَّهِ ، إِنِّي أَتَوَجَّهُ إِلَيْكَ

إِلَى اللَّهِ رَبِّكَ وَرَبِّي لِيغْفِرَ لِي ذُنُوبِي ، وَيَقْبَلَ مِنِّي عَمَلِي ، وَيَقْضِي لِي حَوَاجِجِي ، فَكَنْ لِي شَفِيعاً عِنْدَ رَبِّكَ وَرَبِّي ، فَنِعْمَ الْمَسْؤُلُ  
الَّذِي وَلِي رَبِّي ، وَنِعْمَ الشَّفِيعُ أَنْتَ ، يَا مُحَمَّدُ عَلَيْكَ وَعَلَى أَهْلِ بَيْتِكَ السَّلَامُ . اللَّهُمَّ أَوْجِبْ لِي مِنْكَ الْمَغْفِرَةَ وَالرَّحْمَةَ وَالرِّزْقَ  
الْوَاسِعَ الطَّيِّبَ التَّيَافِعَ ، كَمَا أَوْجَبْتَ لِمَنْ أَتَى نَبِيِّكَ مُحَمَّداً صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَهُوَ حَسِينٌ ، فَأَفَاقَ لَهُ بِذُنُوبِهِ وَأَسْتَغْفَرَ لَهُ رَسُولُكَ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ السَّلَامَ فَغَفَرَتْ لَهُ ، بِرَحْمَةِكَ يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ . اللَّهُمَّ وَقَدْ أَمْلَأْتَكَ وَرَجُوتُكَ وَقُمْتُ بَيْنَ يَدَيْكَ ، وَرَغَبْتُ  
إِلَيْكَ عَمَّنْ سِواكَ ، وَقَدْ أَمْلَأْتُ جِزِيلَ ثَوَابِكَ ، وَإِنِّي لَمْقَدِيرُ مُنْكِرَ ، وَتَائِبٌ إِلَيْكَ مِمَّا اقْتَرَفْتُ ، وَعَايَةً بِكَ فِي هَذَا الْمَقَامِ مِمَّا  
قَدَّمْتُ مِنَ الاعْمَالِ الَّتِي تَقْدَّمَتِ إِلَيْ فِيهَا وَأَهْمِيَتِي عَنْهَا وَأَوْعِدْتُ عَلَيْهَا الْعِقَابَ ، وَأَعُوذُ بِكَرَمِ وَجْهِكَ أَنْ تُقْيِّنَنِي مَقَامَ الْخَزِيرِ  
وَالذُّلِّ يَوْمَ تُهْتَكُ فِيهِ الْأَسْتَارُ ، وَتَبَدُّلُ فِيهِ الْأَسْرَارُ وَالْفَضَائِعُ ، وَتَرْعُدُ فِيهِ الْفَرَائِصُ ، يَوْمَ الْحَسَرَهِ وَالنَّدَامَهِ ، يَوْمَ الْاِفْكِ ، يَوْمَ الْاِرْدَهِ ،  
يَوْمَ التَّغَابِنِ ، يَوْمَ الْفَصْلِ ، يَوْمَ الْجَزِءِ ، يَوْمًا كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَيِّنَهُ ، يَوْمَ النَّفَخَهِ ، يَوْمَ تَرْجُفُ الْرَّاهِفَهُ تَتَبَعُهَا الرَّادِفَهُ ،  
يَوْمَ النَّشَرِ ، يَوْمَ الْعَرْضِ ، يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ ، يَوْمَ يَفْرُّ الْمَرْءُ مِنْ أَخِيهِ وَأَمِّهِ وَأَبِيهِ وَصَاحِبِتِهِ وَبَنِيهِ ، يَوْمَ تَشَقَّقُ الْأَرْضُ  
وَأَكْنَافُ السَّمَاءِ ، يَوْمَ تَأْتِي كُلُّ نَفْسٍ تُجَادِلُ عَنْ نَفْسِهَا ، يَوْمَ يُرْدَوْنَ إِلَى اللَّهِ فَيَبْيَهُمْ بِمَا عَمِلُوا ، يَوْمَ لَا يُغْنِي مَوْلَىٰ عَنْ مَوْلَىٰ شَيْئًا  
وَلَا هُمْ يُنْصَرُونَ إِلَّا مَنْ رَحِمَ اللَّهُ أَنَّهُ هُوَ الْعَزِيزُ الرَّحِيمُ ، يَوْمَ يُرْدَوْنَ إِلَى عَالِمِ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَهِ ، يَوْمَ يُرْدَوْنَ إِلَى

الله مَوْلَاهُمُ الْحَقُّ ، يَوْمَ يَخْرُجُونَ مِنَ الْأَجَادِثِ سِرَا عَلَى نُصُبِ يُوْفُضُونَ ، وَكَانُوهُمْ جَرَادٌ مُنْتَشِرٌ مُهْطَعِينَ إِلَى الدَّاعِ إِلَى الله ، يَوْمَ الْوَاقِعَةِ ، يَوْمَ تُرْجَعُ الْأَرْضُ رَجِيًّا ، يَوْمَ تَكُونُ السَّمَاءُ كَالْمُهَلِّ وَتَكُونُ الْجِبَالُ كَالْعِهْنِ وَلَا يُسَأَلُ حَمِيمٌ حَمِيمًا ، يَوْمَ الشَّاهِدِ وَالْمَشْهُودِ ، يَوْمَ تَكُونُ الْمَلَائِكَةُ صَيْفًا صَيْفًا . اللَّهُمَّ ارْحَمْ مَوْقِفِي فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ ، وَلَا تُخْزِنِي فِي ذَلِكَ الْمَوْقِفِ بِمَا بَيَّنْتُ عَلَى نَفْسِي ، وَاجْعَلْ يَارَبَّ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ مَعَ أُولَائِكَ مُسْتَلِقِي ، وَفِي زُمْرَهِ مُحَمَّدٌ وَأَهْلِ بَيْتِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ مَحْشَرِي ، وَاجْعَلْ حَوْضَهُ مَوْرِدِي ، وَفِي الْغَرِّ الْكِرَامِ مَصَدِّرِي ، وَأَعْطِنِي كِتَابِي بِيَمِينِي حَتَّى أَفُوزَ بِحَسِنَاتِي ، وَتُبَيِّضَ بِهِ وَجْهِي ، وَتُسِّيرَ بِهِ حِسَابِي ، وَتُرْجِحَ بِهِ مَيْزَانِي وَأَمْضِي مَعَ الْفَاطِرِيْنَ مِنْ عِبَادِكَ الصَّالِحِينَ إِلَى رِضْوَانِكَ وَجَنَانِكَ إِلَهُ الْعَالَمِينَ . اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِعِكَّ مِنْ أَنْ تَفْضَّلْ بَحْنِي فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ بَيْنَ يَدَيِ الْخَلَائِقِ بِجَرِيرَتِي ، أَوْ أَنْ أَلَقِي الْخُرْبَى وَالنَّدَامَةَ بِخَطِيشِي ، أَوْ أَنْ تُظْهِرَ فِيهِ سَيِّئَاتِي عَلَى حَسِنَاتِي ، أَوْ أَنْ تُنَوِّهَ بَيْنَ الْخَلَائِقِ بِإِسْمِي ، يَا كَرِيمُ ، الْعَفْوُ الْعَفْوُ ، السَّتْرُ السَّتْرُ . اللَّهُمَّ وَأَعُوذُ بِعِكَّ مِنْ أَنْ يَكُونَ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ فِي مَوْاقِفِ الْأَشْرَارِ مَوْقِفِي ، أَوْ فِي مَقَامِ الْأَسْقِيَاءِ مَقَامِي ، وَإِذَا مَيَّزْتَ بَيْنَ حَلْقِكَ فَسُقْتَ كُلَّا بِأَعْمَالِهِمْ زُمْرًا إِلَى مَنَازِلِهِمْ ، فَسُقْنِي بِرَحْمَتِكَ فِي عِبَادِكَ الصَّالِحِينَ ، وَفِي زُمْرَهِ أُولَائِكَ الْمُتَّقِينَ ، إِلَى جَنَانِكَ يَارَبَّ الْعَالَمِينَ » .

### ( زيارة الرسول الاعظم (صلى الله عليه وآله) من بعيد )

٢٤ - ويستحب أيضاً زيارة الرسول الاعظم (صلى الله عليه وآله وسلم) من بعيد ، فلقد ورد في الحديث الشريف عن النبي أنه قال : فإن لم تستطعوا فابعثوا إلى

بـالسلام فإنه يبلغنى .

وفى بحار الانوار : قال البزنطى قلت للإمام الرضا(عليه السلام) : كيف الصلاه على رسول الله (صلى الله عليه وآلـه وسلم) فى دبر المكتوبه (أى بعد الفراغ من الصلاه الواجبـه) وكيف السلام عليه ؟ فقال (عليـه السلام) تقول :

«السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا حَبِيبَ اللَّهِ ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا صَيْفَةَ اللَّهِ ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا أَمِينَ اللَّهِ ، أَشَهُدُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ ، وَأَشَهُدُ أَنَّكَ مُحَمَّدٌ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، وَأَشَهُدُ أَنَّكَ قَدْ نَصَحْتَ لِأَمْتَكَ وَجَاهَدْتَ فِي سَبِيلِ رَبِّكَ وَعَبْدَهُ حَتَّى أَتَاكَ الْيَقِينُ ، فَجَزَاكَ اللَّهُ أَفْضَلَ مَا جَزَى نَبِيًّا عَنْ أُمَّتِهِ . اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ ، أَفْضَلَ مَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَآلِ إِبْرَاهِيمَ ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ » .

٢٥ - زيارـه ثانية للرسـول الاعـظـم (صـلى اللهـ عـلـيهـ وـآلـهـ وـسـلمـ) من بـعـيدـ ، رـواـهاـ المـرـحـومـ العـلـامـ الجـليلـ السـيـدـ مـحـسـنـ العـامـلـيـ فـىـ مـفـتـاحـ الـجـنـاتـ وـهـىـ : «الـسـلـامـ عـلـىـ رـسـوـلـ اللـهـ ، أـمـيـنـ اللـهـ عـلـىـ وـحـيـهـ ، وـعـزـائـىـ اـمـرـهـ ، الـخـاتـمـ لـمـاـ سـيـقـ ، وـالـفـاتـحـ لـمـاـ اـسـتـقـيلـ وـالـمـهـمـيـنـ عـلـىـ ذـلـكـ كـلـهـ وـرـحـمـهـ اللـهـ وـبـرـكـاتـهـ ، السـلـامـ عـلـىـ صـاحـبـ السـكـيـنـ ، السـلـامـ عـلـىـ الـمـيـدـفـونـ بـالـمـيـدـيـنـ ، السـلـامـ عـلـىـ الـمـنـصـورـ الـمـؤـيـدـ ، وـالـرـسـوـلـ الـمـسـدـدـ ، السـلـامـ عـلـىـ أـبـيـ الـقـاسـمـ مـحـمـدـ وـرـحـمـهـ اللـهـ وـبـرـكـاتـهـ » .

٢٦ - ويـسـتـحـبـ أـيـضـاـ الصـلاـهـ فـىـ مـسـجـدـ الرـسـوـلـ الـاعـظـمـ (صـلىـ اللهـ عـلـيهـ وـآلـهـ وـسـلمـ) ماـسـطـعـتـ ، إـنـ الصـلاـهـ فـىـ الـمـسـجـدـ النـبـويـ الشـرـيفـ تـعـدـ عـشـرـهـ آـلـافـ صـلاـهـ فـىـ مـاسـوـاهـ ، وـعـلـىـ الـاـخـصـ بـيـنـ الـقـبـرـ وـالـمـنـبـرـ ، لـلـحـدـيـثـ الشـرـيفـ الصـحـيـحـ : بـيـنـ قـبـرـيـ وـمـنـبـرـيـ روـضـهـ مـنـ

وـحدـ الروضـه طـولـاًـ من القـبـر الشـرـيف إلـى المـنـبـر ، وـعـرـضاًـ مـنـ المـنـبـر إلـى الـاسـطـوانـه الـرـابـعـه ، وهـىـ الانـ مـعـلـمـهـ بـعـلامـاتـ تـمـتـازـ عـلـىـ غـيرـهاـ مـنـ بـقـاعـ المسـجـدـ ، لـانـ أـسـطـوانـاتـهاـ مـغـطـاهـ بالـمـرـمـ الـايـضـ دونـ سـائـرـ الـاسـطـوانـاتـ .

### (الـدـعـاءـ فـيـ الرـوـضـهـ الشـرـيفـهـ)

٢٧ - ويـسـتـحـبـ الدـعـاءـ فـيـ الرـوـضـهـ الشـرـيفـهـ ، وـالـابـتهاـلـ إلـىـ اللهـ سـبـحانـهـ وـتـعـالـىـ قـائـلاًـ :

«اللـهـمـ إـنـ هـذـهـ رـوـضـهـ مـنـ رـيـاضـ جـيـتـكـ وـشـعـبـهـ مـنـ شـعـبـ رـحـمـتـكـ الـتـىـ ذـكـرـهـ رـسـوـلـكـ ، وـأـبـانـ عـنـ فـضـلـهـاـ وـشـرـفـ التـعـبـدـ لـكـ فـيـهـاـ ، فـقـدـ بـلـغـنـيـهـاـ فـيـ سـلـامـهـ نـفـسـيـ ، فـلـكـ الـحـمـدـ يـاسـيـدـيـ عـلـىـ عـظـيمـ نـعـمـتـكـ عـلـىـ فـيـ ذـلـكـ ، وـعـلـىـ مـاـزـقـتـنـيـهـ مـنـ طـاعـتـكـ وـطـلـبـ مـرـضـاتـكـ وـتـعـظـيمـ حـرـمـهـ نـبـيـكـ بـزـيـارـهـ قـبـرهـ وـالتـسـلـيمـ عـلـيـهـ وـالـتـرـددـ فـيـ مـشـاهـدـهـ وـمـوـاقـفـهـ ، فـلـكـ الـحـمـدـ يـامـوـلـاـيـ حـمـدـاـ يـتـنـظـمـ بـهـ مـحـاـمـدـ حـمـلـهـ عـرـشـكـ وـسـكـانـ سـمـاـوـاتـكـ لـكـ ، وـيـقـصـرـ عـنـهـ حـمـدـ مـنـ مـضـىـ وـيـفـضـلـ حـمـدـ مـنـ بـقـىـ مـنـ خـلـقـكـ لـكـ ، وـلـكـ الـحـمـدـ يـامـوـلـاـيـ حـمـدـ مـنـ عـرـفـ الـحـمـدـ لـكـ وـالـتـوـفـيقـ لـلـحـمـدـ مـنـكـ ، حـمـدـاـ يـمـلـاـ مـاـخـلـقـتـ ، وـيـلـعـ حـيـثـ مـاـرـدـتـ ، وـلـاـ يـحـجـبـ عـنـكـ ، وـلـاـ يـنـقـضـيـ دـونـكـ ، وـيـبـلـغـ أـفـصـىـ رـضـاـكـ ، وـلـاـ يـبـلـغـ آـخـرـهـ أـوـاـئـلـ مـحـاـمـدـ خـلـقـكـ لـكـ ، وـلـكـ الـحـمـدـ مـاـعـرـفـتـ الـحـمـدـ وـأـعـتـقـدـ الـحـمـدـ وـجـعـلـ إـيـتـمـاـءـ الـكـلـامـ الـحـمـدـ ، يـابـاقـيـ الـعـرـ وـالـعـظـمـ ، وـدـائـمـ الـسـلـطـانـ وـالـقـدـرـهـ ، وـشـدـيـدـ الـبـطـشـ وـالـقـوـهـ ، وـنـافـذـ الـاـمـرـ وـالـاـرـادـهـ وـوـاسـيـعـ الـرـحـمـهـ وـالـمـعـفـرـهـ ، وـرـبـ الـدـيـنـ وـالـاـخـرـهـ . كـمـ مـنـ نـعـمـهـ لـكـ عـلـىـ يـقـصـيـرـ عـنـ أـيـسـرـهـ حـمـدـيـ ، وـلـاـ يـبـلـغـ أـدـنـاـهـاـ شـكـرـيـ ، وـكـمـ مـنـ صـنـائـعـ مـنـكـ إـلـىـ لـاـ يـحـيطـ بـكـشـرـهـاـ وـهـمـيـ ، وـلـاـ يـقـيـدـهـاـ فـكـرـيـ .»

«الـلـهـمـ صـلـ عـلـىـ نـبـيـكـ الـمـصـطـفـىـ بـيـنـ الـبـرـيـهـ طـفـلاـ وـخـيـرـهـ شـابـاـ وـكـهـلاـ ، أـطـهـرـ الـمـطـهـرـيـنـ شـيمـهـ ،

وأَجَوَدُ الْمُسْتَمِرِينَ دِيمَهُ ، وَأَعْظَمُ الْخَلْقِ جُرْشُومَهُ ، الَّذِي أَوْضَحَتْ بِهِ الدَّلَالَاتِ ، وَأَقْمَتْ بِهِ الرِّسَالَاتِ وَخَتَمَتْ بِهِ التُّبُوَّاتِ ، وَفَتَحَتْ بِهِ الْخَيْرَاتِ ، وَأَظْهَرَتْهُ مُظَهِّرًا ، وَابْتَعَثَتْهُ نَبِيًّا وَهَادِيًّا ، أَمِنَا مُهَدِّبًا وَدَاعِيًّا إِلَيْكَ ، وَدَالًا عَلَيْكَ وَحُجَّهُ يَبْيَنَ يَدِيْكَ . اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى الْمَعْصُومِينَ مِنْ عِتْرَتِهِ ، وَالْطَّبِيعَيْنَ مِنْ أُسْرَتِهِ ، وَشَرِفَ لَعَدِيْكَ مَنَازِلَهُمْ ، وَعَظَمَ عِنْدَكَ مَرَاتِبُهُمْ ، وَاجْعَلْ فِي الرَّفِيقِ الْأَعْلَى مَجَالِسَهُمْ ، وَارْفِعْ إِلَى قُرْبِ رَسُولِكَ دَرَجَاتِهِمْ ، وَتَمِّمْ بِلِقَائِهِ سُرُورَهُمْ ، وَوَفِّرْ بِمَكَانِهِ أُنْسَهُمْ » .

٢٨ - ويستحب أيضاً الصلاة في مقام النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) الذي كان يصلى فيه ، وهو الان محراب قريباً من الاسطوانه الكثيره الخلوق (أى الطيب) .

### الصلاه والدعاء عند أسطوانه أبي لبابه

٢٩ - ويستحب أيضاً الصلاه الى جانب قبر الرسول الاعظم (صلى الله عليه وآله وسلم) وصلاه ركعتين عند أسطوانه أبي لبابه المعروفة بـ«أسطوانه التوبه» .

ولعلك أيها الحاج الكريم ت يريد معرفه أبي لبابه ، فانه صحابي اسمه بشير بن عبد المنذر ، قيل إنه تخلف عن رسول الله (صلى الله عليه وآلله وسلم) في غزوه تبوك (١) ، ثم ندم على تخلفه وتاب وربط نفسه بساريه من سورى المسجد ، وحلف أن لا يذوق طعاماً ولا شراباً حتى يتوب الله عليه أو يموت ، فمكث سبعه أيام على هذه الحال حتى غشى عليه ، ثم تاب الله سبحانه وتعالى عليه ونزلت اليه الشريقه بقبول توبته بقوله تعالى : « وَآخَرُونَ اعْتَرَفُوا بِذُنُوبِهِمْ خَلَطُوا عَمَالًا صَالِحًا وَآخَرَ سَيِّئًا عَسَى اللَّهُ أَنْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ » .

في جاء الرسول الاعظم (صلى الله عليه وآلله وسلم) فحله من تلك الاسطوانه ، سميت الاسطوانه باسمه ، فعرفت بـأسطوانه أبي

بابه ، وعرفت أيضاً بأسطوانه التوبه لقبول توبته .

وبعد الصلاه عند هذه الاسطوانه تدعو بهذا الدعاء : «**بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ . اللَّهُمَّ لَا تَهْنِي بِالْفَقْرِ ، وَلَا تُذْلِّنِي**»

١) وهى الغزوه التى سار فيها النبي (ص) بنفسه وأمر علياً على المدينه وقال فيه قوله المشهور : «أنت منى بمنزله هارون من موسى» .

**بِاللَّدِينِ ، وَلَا تَرَدَّنِي إِلَى الْهَلَكَةِ ، وَاعصِمْنِي كَمْ أَعْتَصُمْ ، وَأَصْلِخْنِي كَمْ أَهَتَدِي ، وَأَعِنِّي عَلَى إِجْتِهادِ نَفْسِي ،**  
**وَلَا تُعِذْنِي بِسُوءِ ظَنِّي ، وَلَا تَهْلِكْنِي وَأَنْتَ رَجَائِي وَأَنْتَ أَهْلُ أَنْ تَغْفِرَ لِي ، وَقَدْ أَخْطَأْتُ وَأَنْتَ أَهْلُ أَنْ تَعْفُوَ عَنِّي ، وَقَدْ أَفْرَرْتُ**  
**وَأَنْتَ أَهْلُ أَنْ تُعْلِمَ ، وَقَدْ عَسْرَتُ وَأَنْتَ أَهْلُ أَنْ تُحِسِّنَ ، وَقَدْ أَسَأْتُ وَأَنْتَ أَهْلُ التَّقْوَى وَالْمَغْفِرَةِ ، فَوَفَقْنِي لِمَا تُحِبُّ وَتَرْضِي ، وَيَسِّرْ**  
**لِي الْيُسِيرَ وَجَنِّبْنِي كُلَّ عَسِيرٍ . اللَّهُمَّ أَغْنِنِي بِالْحَلَالِ عَنِ الْحَرَامِ ، وَبِالطَّاعَاتِ عَنِ الْمَعَاصِي ، وَبِالْغَنِيَّ عَنِ الْفَقْرِ ، وَبِالْجَنَاحِ عَنِ النَّارِ ،**  
**وَبِالْأَبْرَارِ عَنِ الْفُجَّارِ ، يَامَنْ لَيْسَ كَمِثْلِه شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ» .**

ثم تطلب حاجتك وتستغفر من ذنبك ، فإن حاجتك تقضى إنشاء الله تعالى .

٣٠ - ويستحب الصوم في المدينه ثلاثة أيام لقضاء الحاجه وإن كان الانسان مسافراً ، وينبغى أن يكون الصوم يوم الاربعاء والخميس والجمعة .

٣١ - ويستحب الصلاه ليه الاربعاء ويومها عند أسطوانه أبي لبابه التي مذكرها عليك وهي أسطوانه التوبه ، وليله الخميس ويومها عند الاسطوانه التي تليها مما يلى مقام النبي (صلى الله عليه وآلها وسلم) ، وليله الجمعة ويومها عند الاسطوانه التي تلى مقام النبي ، ثم تدعوا وتسأل الله تعالى حاجتك ، بل وكل حاجه من

ول يكن مما تدعوه به أن تقول : « اللَّهُمَّ مَا كَانَتْ إِلَيْكَ مِنْ حاجَةٍ شَرَعْتُ أَنَا فِي طَلَبِهَا أَوْ إِلْتَمَاسُ أَوْ لَمْ أَشْرُعْ سَأَلْتُكَهَا أَوْ لَمْ أَسْأَلْكَهَا ، فَإِنِّي أَتَوَجَّهُ إِلَيْكَ بِنَيْنِيَّكَ مُحَمَّدَ نَبِيَّ الرَّحْمَةِ فِي قَضَاءِ حَوَائِجِي صَغِيرِهَا وَكَبِيرِهَا » .

٣٢ - ويستحب الاعتكاف في المسجد النبوى الشريف إن استطعت ، وإن استطعت أن لا تتكلم في الأيام إلّا ما لابد منه فافعل ، وإن شئت أن تكون في ليه الأربعاء ويومها عند الاسطوانه التى تلى رأس النبي ، وليله الخميس ويومها عند أسطوانه أبي لبابه وليله الجمعة ويومها عند الاسطوانه التى تلى مقام النبي فلا بأس في ذلك .

### زيارة الصديقه الطاهره فاطمه الزهراء (عليها السلام)

٣٣ - ويستحب بعد الفراغ من زيارة النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) زيارة بضعة الطاهره فاطمه الزهراء عليها السلام ، فإن زياراتها من المستحبات الاكيدة ، ولها فضل عظيم وثوابها جسيم ، وإنى أذكر لك حديثاً واحداً في فضل زياراتها ، وأعتقد أنك تكتفى بهذا الحديث ، ومنه تعرف فضل زيارة الصديقه الطاهره فاطمه الزهراء (عليها السلام) .

قال الشيخ الطوسي في التهذيب : وأما ماورد في فضل زياراتها فأكثر من أن يحصى ، وبسنده معتبر عن يزيد بن عبد الملك عن أبيه عن جده قال : دخلت على فاطمة الزهراء عليهما السلام فبدأتني بالسلام ثم قالت : ماغدا بك ؟ قلت : طلب البركه . قالت : أخبرني أبي وهو ذا ، أنه من سلم عليه وعلى ثلاثة أوجب الله له الجنـه . قلت له : في حياته وحياتك ؟ قالت : نعم وبعد موتنا .

وقد اختلف العلماء في تعين قبرها الشريف ، فبعض يقول إنها دفنت في الروضه الشريفه بين

القبر والمنبر ، وبعض يقول إنها دفت في البقيع مع الأئمه الأربعه عليهم السلام ، وقيل إنها دفت في بيتها (وهو الاصح) على الاكثر ، وبيتها متصل بحجره الرسول التي دفن فيها ولما زيد في المسجد توسع دخلت الحجره الشريفة في المسجد الشريف .

والظاهر أن الشباك الظاهري الذي يحيط بقبر رسول الله (صلى الله عليه وآلـه وسلم) محيط بالحجره وببيت فاطمه الزهراء (عليها السلام) ، ويوجد الان ضريح داخل الشباك من جهة الشمال الشرقي ، فينبغي أن تزار فيه للاخبار التي وردت في تعين قبرها عن أهل بيت العصمه (عليهم السلام) ، واليكم زياراتها :

### الزيارة الاولى لفاطمة الزهراء (عليها السلام)

«السلام عليك يا بنت رسول الله ، السلام عليك يا بنت أمي الله ، السلام عليك يا بنت حبيب الله ، السلام عليك يا بنت خليل الله ، السلام عليك يا بنت صديق الله ، السلام عليك يا بنت أمين الله ، السلام عليك يا بنت خير خلق الله ، السلام عليك يا بنت أفضلي أنبياء الله ورسله وملائكته ، السلام عليك يا بنت خير البرية ، السلام عليك يا سيد نساء العالمين من الأولين والآخرين ، السلام عليك يا زوجة ولد الله وخليق الخلق بعد رسول الله ، السلام عليك يا أم الحسن والحسين سيد شباب أهل الجنة ، السلام عليك أيتها الصديقة الشهيدة ، السلام عليك أيتها الراضية المرضية ، السلام عليك أيتها الفاضلة لم الزكية ، السلام عليك أيتها الحوراء الإنسانية ، السلام عليك أيتها التقية النقيه ، السلام عليك أيتها المحمدة العلية ، السلام عليك أيتها المظلومة المغضوبه ، السلام عليك أيتها المضطهدة المقهورة ، السلام عليك يا فاطمه بنت رسول الله ورحمه الله وبر كاunte . صلى الله عليك وعلى روحك وبدينك ، أشهد أنك مضيت على بيته من ربك

وَأَنَّ مِنْ سَيِّرَكَ فَقَدَ سَيِّرَ رَسُولَ اللَّهِ وَمَنْ جَفَاكِ فَقَدَ جَفَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَنْ آذَاكِ فَقَدَ آذى رَسُولَ اللَّهِ وَمَنْ وَصَّيْلَكِ فَقَدَ وَصَّيَّلَ رَسُولَ اللَّهِ وَمَنْ قَطَعَكِ فَقَدَ قَطَعَ رَسُولَ اللَّهِ ، لَا نَكِ بِضَعَهُ مِنْهُ وَرُوحُهُ الَّذِي بَيْنَ جَنَّتَيْهِ كَمَا قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ . أَشَهَدُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَمَلَائِكَتَهُ أَنِّي راضٌ عَمَّا رَضِيَ عَنِّي سَاخِطٌ عَلَى مَنْ سَخَطَ عَلَيْهِ ، مُتَبَرِّئٌ مِمَّنْ تَبَرَّأَ مِنْهُ ، مُؤَالٌ لِمَنْ وَالَّيَّتْ ، مُعَادٌ لِمَنْ عَادَيْتْ ، مُبِغِضٌ لِمَنْ أَبَغَضْتْ ، مُحِبٌ لِمَنْ أَحَبَبْتْ ، وَكَفِي بِاللَّهِ شَهِيدًا وَحَسِيبًا ، وَجَازِيًّا وَمُثِيبًا » ثُمَّ تَقُولُ : « وَصَلَّى اللَّهُ عَلَيْكِ ، وَعَلَى أَيِّكِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ ، وَعَلَى بَعِيلِكَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ، وَعَلَى أَبْنَائِكَ الْأَئِمَّةِ الطَّاهِرِيْنَ وَسَلَّمَ تَسْلِيمًا كَثِيرًا » .

### زيارة أخرى للزهاء (عليها السلام)

ثم تقول ماروى عن الامام الباقر (عليه السلام) :

« يَا مَمْتَحَنَّكَ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَكَ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَكَ ، فَوَجِدَكَ لِمَا امْتَحَنَّكَ صَابِرًا ، وَرَعَمْنَا أَنَا لَكَ أَوْلَيَاءُ وَمُصَيَّدُونَ وَصَابِرُونَ لِكُلِّ مَا أَتَانَا بِهِ أَبُوكَ ، وَأَتَانَا بِهِ وَصِيَّهُ ، فَإِنَا نَسَأُكَ إِنْ كُنَّا صَدِيقَنَا إِلَّا الْحَقِّيْنَا بِتَصْدِيقِنَا لَهُمَا لِبُشِّرَ أَنْفُسَنَا بِأَنَّا قَدْ طَهَرْنَا بِوْلَاتِكَ » .

ثم تقول : « أَسَلَّمُ عَلَيْكَ يَا سَيِّدَةِ نِسَاءِ الْعَالَمِينَ ، أَسَلَّمُ عَلَيْكَ يَا وَالِّتَّةَ الْحُجَّاجِ عَلَى النَّاسِ أَجْمَعِينَ ، أَسَلَّمُ عَلَيْكَ أَيُّهَا الْمَظْلُومَةُ الْمَمْنُوعَهُ حَقُّهَا » .

ثم قل « أَللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى أَمَّتِكَ وَابْنِهِ نَبِيِّكَ وَرَوْجِهِ وَصِيَّتِيْكَ صَلِّ لَاهُ تُرْلُفُهَا فَوْقَ زُلْفِيِّ عِبَادِكَ الْمُكَرَّمِينَ مِنْ أَهْلِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِينَ » .

لفت نظر :

روى أنه من زارها بهذه الزيارة الاخيره واستغفر الله من ذنبه غفر الله له ذنبه .

٣٤ - ويستحب بعد ذلك صلاه ركعتين للزيارة تهدى ثوابها الى الصديقه الطاهره فاطمه الزهاء (عليها السلام)

٢٥ - ثم تدعوا بعدهما بهذا الدعاء :

«اللَّهُمَّ إِنِّي أَتَوَجَّهُ إِلَيْكَ بِنَبِيِّنَا مُحَمَّدَ وَبِأَهْلِ بَيْتِهِ صَلَوَاتُكَ عَلَيْهِمْ ، وَأَسْأَلُكَ بِحَقِّكَ الْعَظِيمِ عَلَيْهِمْ الَّذِي لَا يَعْلَمُ كُنْهُهُ سِواكَ ، وَأَسْأَلُكَ بِحَقِّ مَنْ حَقُّهُ عِنْدَكَ عَظِيمٌ وَبِإِسْمِ مَا يَكُونُ الْحُسْنَى الَّتِي أَمْرَتَنِي أَنْ آدُعُوكَ بِهَا ، وَأَسْأَلُكَ بِإِسْمِكَ الْأَعْظَمِ الَّذِي أَمْرَتَ بِهِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنْ يَدْعُو بِهِ الطَّيْرَ فَاجَابَتُهُ ، وَبِإِسْمِكَ الْعَظِيمِ الَّذِي قُلْتَ لِلنَّارِ كُوْنِي بَرَداً وَسِلَاماً عَلَى إِبْرَاهِيمَ فَكَانَتْ بَرْدًا ، وَبِمَاحِبِّ الْأَسْمَاءِ إِلَيْكَ وَأَشْرَفَهَا وَأَعْظَمَهَا لَهُدِيكَ وَأَسْرَعَهَا إِجَابَةً وَأَنْجَحَهَا طَلَبَةً وَبِمَا أَنْتَ أَهْلُهُ وَمُسْتَحْقُهُ وَمُسْتَوْجِبُهُ ، وَأَتَوْسَلُ إِلَيْكَ وَأَرْغَبُ إِلَيْكَ وَأَنْصَرَعُ وَأَلْتَحُ عَلَيْكَ ، وَأَسْأَلُكَ بِكُتُبِكَ الَّتِي أَنْزَلْتَهَا عَلَى آنِيَائِكَ وَرُسُولِكَ صَلَوَاتُكَ عَلَيْهِمْ مِنَ التُّورَاهِ وَالْأَنْجِيلِ وَالزَّبُورِ وَالْقُرْآنِ الْعَظِيمِ ، فَأَنَّ فِيهَا اسْمُكَ الْأَعْظَمِ وَبِمَا فِيهَا مِنْ أَسْمَائِكَ الْعَظِيمِ ، أَنْ تُصْلِي عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ ، وَأَنْ تُفَرِّجَ عَنْ آلِ مُحَمَّدٍ وَشَيْعَتِهِمْ وَمُحَبِّيَّهُمْ وَعَنِّي ، وَتَفْتَحَ أَبْوَابَ السَّمَاءِ لِدُعَائِي وَتَرْفَعَهُ فِي عَلَيِّينَ ، وَتَأْذَنَ لِي فِي هَذَا الْيَوْمِ وَفِي هَذِهِ السَّاعَةِ بِفَرْجِي وَاعْطَاءِ أَمْلَى وَسُؤْلِي فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ ، يَامَنْ لَا يَعْلَمُ أَحَدٌ كَيْفَ هُوَ وَقُدْرَتَهِ إِلَّا هُوَ ، يَامَنْ سَدَ الْهَوَاءَ بِالسَّمَاءِ ، وَكَبِسَ الْأَرْضَ عَلَى الْمَاءِ ، وَأَخْتَارَ لِنَفْسِهِ أَحْسَنَ الْأَسْمَاءِ ، يَامَنْ سَيِّمَى نَفْسَهُ بِالْأَسْمَاءِ الَّتِي تُقْضِي بِهِ حَاجَهُ مَنْ يَدْعُوهُ ، أَسْأَلُكَ بِحَقِّ ذِلِّكَ الْأَسْمَاءِ فَلَا شَفِيعَ أَقْوَى لِي مِنْهُ أَنْ تُصْلِي عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ ، وَأَنْ تَقْضِي لِي حِيَاةً جَيِّدةً وَتُسْتَعِمَعَ بِمُحَمَّدٍ وَعَلَى وَفَاطِمَةَ وَالْحُسَنِ وَالْحُسَنِيْنِ وَعَلَى بْنِ الْحُسَيْنِ وَمُحَمَّدِ بْنِ عَلَى وَجَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ وَمُوسَى بْنِ جَعْفَرَ وَعَلَى بْنِ مُوسَى وَمُحَمَّدِ بْنِ عَلَى وَعَلَى بْنِ مُحَمَّدَ وَالْحَسَنِ بْنِ عَلَى وَالْحُجَّةِ الْمُنْتَظَرِ لِاذْنِكَ صَلَوَاتُكَ وَسَلَامُكَ وَرَحْمَتُكَ وَ

بَرْ كَاتِكَ عَلَيْهِمْ صَوْتِي لِيُشَفِّعُوكَ لِي إِلَيْكَ وَتُشَفِّعُهُمْ فِي ، وَلَا تَرْدَنِي خَائِبًا بِحَقٍّ لِإِلَهٍ إِلَّا أَنْتَ .

ثم تسأل حوائجك فإنها تقضى إن شاء الله تعالى .

### بقية المستحبات المسجد النبوى الشريف

أيها الحاج الكريم ، إذا فرغت من الزياره لنبيك الاعظم (صلى الله عليه وآلها وسلم) وبضعيته الظاهره عليها الصلاه والسلام والدعاء بعد الصلاه ، جدير بك أن تأتى المنبر الشريف وموعظه الشافيه وإرشاداته القيمه على الامه الاسلاميه ، فهو الجامعه الكبرى والمدرسه العظمى التي خرجت بها جهابذه الصحابه من سلفنا الصالح رضى الله عنهم ، فتبرك بذلك المنبر وأمسك الرماتين اللتين في أسفله بيديك ، ومرغ وجهك وعينيك بهما وبالمنبر إن أمكن فإنه شفاء للعينين .

وحيث أن المنبر الاصلی غير موجود الان ، ولكن الذى هو موجود الان قائم بمکانه حسب الظاهر ، فلا مانع من فعل ذلك برجاء المطلوبه ، وقم عند المنبر واحمد الله واشن عليه ، واطلب حوائجك من الله ، فإن الله يجيب دعوه الداعين .

### الصلاه والدعا في مقام جبرئيل

٣٦ - ويستحب أيضاً الصلاه في مقام جبرئيل الذي كان يقوم فيه اذا استأذن على النبي (صلى الله عليه وآلها وسلم) ، فإذا فرغت من الصلاه فادع بهذا الدعاء :

« يَامِنْ خَلْقَ السَّمَاوَاتِ وَمَلَاهَا جُنُودًا مِنَ الْمُسَبِّحِينَ لَهُ مِنْ مَلَائِكَتِهِ وَالْمُمَجَّدِينَ لِقُدْرَتِهِ وَعَظَمَتِهِ ، وَأَفْرَغَ عَلَى أَبْدَانِهِمْ حُلَّلَ الْكَرَامَاتِ ، وَأَنْطَقَ أَلْسِنَتَهُمْ بِصُرُوبِ الْلُّغَاتِ ، وَأَلْبَسَهُمْ شَعَارَ التَّقْوَى ، وَقَلَّدَهُمْ قَلَّادَ النُّهَى ، وَجَعَلَهُمْ أَوْفَرَ أَجَنَاسِ خَلْقِهِ مَعْرِفَةً بِوَحْدَانِيَّتِهِ ، وَقُدْرَتِهِ وَجَلَالِتِهِ وَعَظَمَتِهِ . وَأَكْمَلَهُمْ عِلْمًا بِهِ ، وَأَشَدَّهُمْ فَرْقًا وَأَدْوَمَهُمْ لَهُ طَاعَةً وَخُضُوعًا وَاسْتِكَانَةً وَخُشُوعًا ، يَامِنْ فَضْلِ الْأَمِينِ جَبَرَائِيلَ بِخَصَائِصِهِ وَدَرَجَاتِهِ وَمَنَازِلِهِ ، وَاخْتَارَهُ لِوَحِيهِ وَسِفَارِتِهِ وَعَهْدِهِ وَأَمَانِتِهِ وَإِنْزَالِ كُتُبِهِ وَأَوْامِرِهِ عَلَى أَنْسِيَائِهِ وَرُسُلِهِ ، وَجَعَلَهُ وَاسِطَةً بَيْنَ نَفْسِهِ وَبَيْهُمْ ، أَسَأَلُكَ أَنْ تُصَلِّيَ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ ، وَعَلَى جَمِيعِ مَلَائِكَتِكَ ، وَسُكَّانِ سَمَاوَاتِكَ ، أَعَلِمْ خَلْقِكَ بِكَ ، وَأَخْوَفِ خَلْقِكَ لَكَ ، وَأَقْرَبِ

خَلْقِكَ مِنْكَ، وَأَعْمَلِ خَلْقِكَ بِطَاعَتِكَ، الَّذِينَ لَا يَغْشَاهُمْ نَوْمُ الْعَيْنِ وَلَا سَهُوُ الْعَقُولِ وَلَا فَرَةُ الْأَبْدَانِ ، الْمُكَرَّمَيْنِ بِجَوارِكَ وَالْمُؤْتَمِنَيْنَ عَلَى وَحِيكَ الْمُجَتَبِيْنَ الْاَفَاتِ وَالْمُوْقِنَ السَّيَّئَاتِ . اللَّهُمَّ وَاحْصُصِ الرُّوحَ الْأَمِينَ صَلَواتُكَ عَلَيْهِ بِأَصْعَافِهَا مِنْكَ وَعَلَى مَلَائِكَتِكَ الْمُقَرَّبِيْنَ وَطَبَقَاتِ الْكَرَوَيْنَ وَالرَّوْحَانِيَّيْنَ ، وَزِدْ فِي مَرَاتِبِهِ عِنْدَكَ وَحُقُوقِهِ الَّتِي لَهُ عَلَى أَهْلِ الْأَرْضِ ، بِمَا كَانَ يَنْزِلُ مِنْ شَرَائِعِ دِيَّتِكَ وَمَا يَبَيَّنَهُ عَلَى أَلْسِنَتِهِ أَنْيَادِكَ مِنْ مُحَلَّاتِكَ وَمُحَرَّمَاتِكَ . اللَّهُمَّ أَكِثِرْ صَلَواتِكَ عَلَى جِبَرِيلَ فَإِنَّهُ قُدُّوْهُ الْأَنْيَاءِ ، وَهَادِي الْأَصْفِيَاءِ ، وَسَادِسِ أَصْحَابِ الْكِسَاءِ . اللَّهُمَّ اجْعُلْ وُقُوفِي فِي مَقَامِهِ هَذَا سَبِبًا لِتُنْزُولِ رَحْمَتِكَ عَلَى وَتَجَاوِزَكَ عَنِّي » .

ثم قيل : « أَى جَوَادٌ ، أَى كَرِيمٌ ، أَى قَرِيبٌ ، أَى بَعِيدٌ ، أَسأَلُكَ أَنْ تُصَلِّي عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ ، وَأَنْ تُوفِّقَنِي لِطَاعَتِكَ ، وَلَا تُزِيلَ عَنِّي نِعْمَتِكَ ، وَأَنْ تَرْزُقَنِي الْجَنَّةَ بِرَحْمَتِكَ ، وَتُوَسِّعَ عَلَيَّ مِنْ فَضْلِكَ ، وَتَغْيِّبَنِي عَنْ شِتَّارِ خَلْقِكَ ، وَتُلْهِمَنِي شُكْرَكَ وَذِكْرَكَ ، وَلَا تُخَيِّبْ يَارَبَّ دُعَائِي ، وَلَا تَقْطَعَ رَجَائِي بِمُحَمَّدٍ وَآلِهِ » .

### ( زيارة أئمّة البقيع )

٣٧ - يستحب استحباباً مؤكداً زيارة أئمّة البقيع (عليهم السلام) ، فإذا فرغت من زيارة نبيك الاعظم (صلى الله عليه وآله وسلم) وبضعة الطاهره فاطمه الزهراء عليها السلام فتوجه الى البقيع لزيارة الائمه الاربعه من أئمّة أهل البيت الذين أذهب الله عنهم الرجس وطهرهم تطهيراً ، وهم :

١ - الامام الحسن بن علي الزكي عليه السلام .

٢ - الامام علي بن الحسين زين العابدين عليه السلام .

٣ - الامام محمد بن علي الباقر عليه السلام .

٤ - الامام جعفر بن محمد الصادق عليه السلام .

ثم تزور معهم فاطمه بنت أسد وفاطمه الزهراء (على قول) وقد

مرت عليك سابقاً زيارتها عليها السلام .

٣٨ - يستحب الغسل لاجل الزيارة والدعاء بهذا الدعاء :

«بِسْمِ اللَّهِ وَبِاللَّهِ ، أَللَّهُمَّ اجْعَلْهُ لِي نُورًا وَطَهُورًا وَحِرْزًا وَشَفَاءً مِنْ كُلِّ دَاء وَآفَةٍ وَعَاهَةٍ ، أَللَّهُمَّ طَهِّرْ بِهِ قَلْبِي وَاشْرَحْ بِهِ صَدْرِي وَيَسِّرْ بِهِ أَمْرِي » .

٣٩ - ويستحب أن يلبس الزائر أنظف الشياب ، ويتطيب بأفضل الطيب ، ويذهب لزيارتهم على سكينه ووقار ، فإذا وصل إلى باب القبة الشريفة يقف ويستأذن بهذا الاستئذان قائلاً :

«يَا مَوَالِيَ يَا أَبْنَاءَ رَسُولِ اللَّهِ ، عَبْدُكُمْ وَابْنُ أَمْتَكُمْ ، الدَّلِيلُ بَيْنَ أَيْدِيكُمْ ، وَالْمُضَعِّفُ فِي عُلُوٍّ قَدْرُكُمْ ، وَالْمُعْرِفُ بِحَقِّكُمْ ، جَاءَكُمْ مُسْتَجِيرًا بِكُمْ فَاصِدًا إِلَى حَرَمِكُمْ ، مُتَقَرِّبًا إِلَى مَقَامِكُمْ ، مُتَوَسِّلًا إِلَى اللَّهِ تَعَالَى بِكُمْ ، إِذَا دُخُلْتُ يَامَوَالِيَ ، إِذَا دُخُلْتُ يَا أَوْلِيَاءَ اللَّهِ ، إِذَا دُخُلْتُ يَامَلَائِكَةَ اللَّهِ الْمُحَدِّقِينَ بِهَذَا الْحَرَمِ الْمُقِيمِينَ بِهَذَا الْمَشَهِدِ » .

٤٠ - ثم ادخل بخصوص وخشوع ، وقدم رجلك اليمنى وقل وأنت في حال الدخول :

«اللَّهُ أَكْبَرُ كَبِيرًا ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ كَثِيرًا ، وَسُبْبَحَانَ اللَّهِ بُكْرَةً وَأَصِيلًا ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ الْفَرِدُ الصَّمِيدُ ، الْمَاجِدُ الْاِحْمَادُ ، الْمُتَفَضِّلُ الْمَنْيَانُ ، الْمُتَطَوَّلُ الْحَنَانُ ، الَّذِي مَنْ بِطْوَلِهِ ، وَسَهَّلَ زِيَارَةَ سَادَاتِي بِاحْسَانِهِ ، وَلَمْ يَجْعَلْنِي عَنْ زِيَارَتِهِمْ مَمْنُوعًا ، بَلْ تَطَوَّلَ وَمَنَحَ » .

وتقول في زيارتهم وأنت مستقبلاً قبورهم ، ومستدبراً قبله الشريفة :

«السَّلَامُ عَلَيْكُمْ أَئِمَّةَ الْهُدَى ، السَّلَامُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الْبَرِّ وَالْتَّقْوَى ، السَّلَامُ عَلَيْكُمْ أَئِمَّهَا الْحُجَّاجُ عَلَى أَهْلِ الدُّنْيَا ، السَّلَامُ عَلَيْكُمْ أَيُّهَا الْقُوَّامُ فِي الْبَرِّيَّةِ بِالْقِسْطِ ، السَّلَامُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الصَّفَوَهِ ، السَّلَامُ عَلَيْكُمْ آلَ رَسُولِ اللَّهِ ، السَّلَامُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ النَّجْوَى ، أَشْهَدُ أَنَّكُمْ قَدْ بَلَّغْتُمْ وَنَصَحْتُمْ وَصَبَرْتُمْ فِي ذَاتِ اللَّهِ ،

وَكُنْدِبُتُمْ وَأُسَىءَ إِلَيْكُمْ فَعَفَوْتُمْ (فَغَفَرْتُمْ خ ل) . وَأَشَهُدُ أَنَّكُم الْأَئِمَّةُ الرَّاشِدُونَ الْمَهْدِيُونَ ، وَأَنَّ طَاعَتُكُم مَفْرُوضَه ، وَأَنَّ قَوْلَكُم الصَّدْقُ ، وَأَنَّكُم دَعَوْتُم فَلَم تُجَابُوا ، وَأَمْرُتُم فَلَم تُطَاعُوا ، وَأَنَّكُم دَعَائِمُ الدِّينِ وَأَرْكَانُ الْأَرْضِ ، لَم تَزَالُوا بِعِينِ اللَّهِ يَنْسِي خُوكُم فِي أَصْلَابِ كُلِّ مُطَهَّرٍ وَيَنْقُلُوكُم مِنْ أَرْحَامِ الْمُطَهَّرَاتِ ، لَم تُدَنِّسْكُمُ الْجَاهِلِيَّةُ الْحَهَلَاءُ ، وَلَم تَشَرِّكْ فِيكُمْ فِتْنُ الْاَهْوَاءِ ، طَبِّتُمْ وَطَابَ مَبْتُكُمْ ، مَنْ يُكُم عَلَيْنَا دِيَانُ الدِّينِ ، فَجَعَلْتُكُمْ فِي يَمِيَّوْتِ أَذْنَ اللَّهِ أَنْ تُرْفَعَ وَيُذَكَّرُ فِيهَا اسْمُهُ ، وَجَعَلَ صَيْهِ لِمَوَاتِنَا عَلَيْكُم رَحْمَهُ لَنَا وَكَفَارَةً لِذُنُوبِنَا ، إِذَاخْتَارَكُمُ اللَّهُ لَنَا وَطَبِّبَ خَلْقَنَا بِمَا مَنَّ بِه عَلَيْنَا مِنْ وَلَايَتِكُمْ ، وَكُنَّا عِنْدَهُ مُسَمِّيَنْ بِعِلْمِكُمْ مُعْتَرِفِينَ بِتَصْدِيقِنَا إِيَّاكُمْ ، وَهَذَا مَقَامُ مَنْ أَسْرَفَ وَأَخْطَأَ ، وَاسْتَكَانَ وَأَقْرَبَ بِمَا جَنِي وَرَجَأَ بِمَقَامِهِ الْخَلَاصَ وَأَنْ يَسْتَنْقِذَهُ بِكُمْ مُسْتَقْذِذُ الْهَلْكَى مِنَ الرَّدَى ، فَكُوْنُوا لِي شُفَعَاءَ ، فَقَدْ وَفَدَتُ إِلَيْكُمْ إِذْ رَغَبَ أَهْلُ الدُّنْيَا وَاتَّخَذُوا آيَاتِ اللَّهِ هُزُوا وَأَسْتَكْبَرُوا عَنْهَا ، يَامَنْ هُوَ قَائِمٌ لَا يَسْهُو وَدَائِمٌ لَا يَلْهُو وَمُحِيطٌ بِكُلِّ شَيْءٍ ، لَكَ الْمَنْ بِمَا وَفَقَتَنِي وَعَرَفَتَنِي بِمَا أَقْمَنَتِي عَلَيْهِ ، إِذْ صَيَّدَ عَنْهُ عِبَادُكَ وَجَهَلُوا مَعْرِفَتَهُ وَاسْتَخْفُوا بِعَهْدِهِ وَمَالُوا إِلَى سُواهُ ، فَكَانَتِ الْمِنَّةُ مِنْكَ عَلَى مَعَاقِبِ الْمُنْكَرِ بِمَا خَصَصْتَهُمْ بِهِ ، فَلَكَ الْحَمْدُ إِذْ كُنْتُ عِنْدَكَ فِي مَقَامِ هَذَا مَذْكُورًا مَكْتُوبًا ، فَلَا تَحرِمنِي مَارَجُوتُ وَلَا تُحَيِّنِي فِيمَا دَعَوْتُ بِحُرْمَهِ مُحَمَّدًا وَآلِهِ الطَّاهِرِينَ وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ » .

### ( زيارة أخرى أيضاً لآئمه البقيع (عليهم السلام) )

٤١ - ويستحب أيضاً زيارتهم بزيارة أخرى وردت لآئمه البقيع عليهم السلام ، وهي :

«السلام عليكم يا خزان علم الله وحفظه سره وتراجمه وحيه، أتيكم يا بنى رسول الله عارفاً

بِحَقِّكُمْ مُسْتَبِّصَةً رَأَيْشَانِكُمْ مُعَادِيًّا لِاعْدَائِكُمْ مُوَالِيًّا لَأَوْلِيَائِكُمْ ، بِأَبْيَ أَنْتُمْ وَأَمْيَ صَلَّى اللَّهُ عَلَى أَرْوَاحِكُمْ وَأَبْدَانِكُمْ . اللَّهُمَّ إِنِّي أَتَوَلَّ أَخِرَّهُمْ كَمَا تَوَلَّتُ أَوَّلَهُمْ ، وَأَبْرُأُ مِنْ كُلِّ وَلِيَجِهٍ دُونَهُمْ ، آمَنْتُ بِاللَّهِ وَكَفَرْتُ بِالْجِبْرِ وَالْطَّاغُوتِ وَاللَّالِاتِ وَالْغَرَّى وَكُلِّ نِتْدٍ يُدْعى مِنْ دُونِ اللَّهِ » .

٤٢ - ثم تصلى ثمان ركعات لزيارة الائمه الاربعه (عليهم السلام) ، لكل إمام ركعتين بتشهد واحد وتسليم (مثل صلاه الصبح) ، وكلما تصلى ركعتين تهدى ثوابهما الى الامام الذى نويت الصلاه لزيارتة ، تهدى ركعتين لزيارة الامام الحسن بن على عليه السلام ، وركعتين لزيارة الامام زين العابدين عليه السلام ، وركعتين لزيارة الامام محمد الباقر عليه السلام ، وركعتين لزيارة الامام جعفر الصادق (عليه السلام) ، ثم تقول بعد كل ركعتين ماقلته فى زيارة النبي (صلى الله عليه وآلہ وسلم) .

### زيارة فاطمه بنت اسد

٤٣ - ويستحب زيارة فاطمه بنت اسد والده الامام أمير المؤمنين على بن أبي طالب عليه السلام ، وهي مع الائمه الاربعه في البقيع بمكان واحد ، فنقول :

«السلام على نبئ الله ، السلام على رسول الله ، السلام على محمد سيد المرسلين ، السلام على محمد سيد الاولين ، السلام على محمد سيد الاخرين ، السلام على من بعثه الله رحمة للعالمين ، السلام عليك أيتها النبئ ورحمة الله وبركاته ، السلام على فاطمه بنت اسد الهاشميه ، السلام عليك أيتها الصديقه المرضيه ، السلام عليك أيتها التقىه النقىه ، السلام عليك أيتها الكريمه الرضيه ، السلام عليك يا كافله محمد خاتم النبئين ، السلام عليك يا والده سيد الوصيin ، السلام عليك يامن ظهرت شفقتها على رسول الله خاتم النبئين ، السلام عليك يامن تربتها لولي الله

الْأَمِينِ ، السَّلَامُ عَلَيْكِ وَعَلَى رَوْحِكِ وَبِيَدِنِكِ الطَّاهِرِ ، السَّلَامُ عَلَيْكِ وَعَلَى وَلَدِكِ وَرَحْمَهُ اللَّهُ وَبَرْ كَاتُهُ . أَشْهُدُ أَنَّكَ أَحَسَّنْتِ الْكِفَالَةَ ، وَأَدَّيْتِ الْأَمَانَةَ ، وَاجْتَهَدْتَ فِي مَرْضَاهُ اللَّهُ ، وَبَالْغَتِ فِي حِفْظِ رَسُولِ اللَّهِ ، عَارِفَهُ بِحَقِّهِ مُؤْمِنَهُ بِصَدِقَتِهِ مُعْتَرِفَهُ بِتُبُورَتِهِ مُسْتَبْصِرَهُ بِنِعْمَتِهِ كَافِلَهُ بِتَرِيَتِهِ مُشْفِقَهُ عَلَى نَفْسِهِ وَاقِفَهُ عَلَى خِدْمَتِهِ مُخْتَارَهُ رِضاً ، وَأَشْهُدُ أَنَّكَ مَضَيْتِ عَلَى الْإِيمَانِ ، وَالْتَّمَسُكِ بِأَشْرَفِ الْأَدْيَانِ ، رَاضِيَّهُ مَرْضِيَّهُ طَاهِرَهُ زَكِيَّهُ تَقِيَّهُ ، فَرَضِيَّ اللَّهُ عَنْكَ وَأَرْضَاكَ وَجَعَلَ الْجَنَّةَ مَنْزِلَكَ وَمَأْوَاكَ . اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ ، وَانْفَعْنِي بِزِيَارَتِهِ ، وَبَشِّنِي عَلَى مَحَبَّتِهِ ، وَلَا تَحْرِمنِي شَفَاعَتِهَا وَشَفَاعَةِ الائِمَّهِ مِنْ ذُرِّيَّتِهَا ، وَارْزُقْنِي مُرَاقَّتَهَا ، وَأَحْسِنْنِي مَعَهَا وَمَعَ أَوْلَادِهَا الطَّاهِرِينَ . اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْهُ آخِرَ الْعَهْدِ مِنْ زِيَارَتِي إِيَّاهَا ، وَأَرْزُقْنِي الْعَوْدَةِ إِلَيْهَا أَبْدًا مَا بَقِيَّنِي ، وَإِذَا تَوَفَّيْتَنِي فَاحْسِرْنِي فِي زُمْرَتِهَا وَادْخِلْنِي فِي شَفَاعَتِهَا ، بِرَحْمَتِكَ يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ . اللَّهُمَّ بِحَقِّهِ عِنْدَكَ وَمَنْزِلَتِهَا لَدَيْكَ اغْفِرْ لِي وَلِوَالِدَيَّ وَلِجَمِيعِ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ ، وَآتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَهِ حَسَنَةً وَقِنَا بِرَحْمَتِكَ عَذَابَ النَّارِ » .

ثم تصلى ركعتين للزيارة وتدعوا بما أحببت وتنصرف .

### **زيارة إبراهيم بن رسول الله (صلى الله عليه وآله)**

٤٤ - ويستحب أيضاً زيارة إبراهيم بن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) ، فتقف على قبره وتقول :

«السلامُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ، السَّلَامُ عَلَى نَبِيِّ اللَّهِ ، السَّلَامُ عَلَى حَبِيبِ اللَّهِ السَّلَامُ عَلَى نَجِيِّ اللَّهِ ، السَّلَامُ عَلَى مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ سَيِّدِ الْأَنْبِيَاءِ وَخَاتَمِ الْمُرْسَلِينَ وَخَيْرِهِ اللَّهُ مِنْ خَلْقِهِ فِي أَرْضِهِ وَسَمَائِهِ ، السَّلَامُ عَلَى جَمِيعِ أَنْبِيَاهِ وَرُسُلِهِ ، السَّلَامُ عَلَى الشُّهَدَاءِ وَالسُّعَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ ، السَّلَامُ عَلَيْكَ

المؤمنين

أَيَّتُهَا الرُّوحُ الرَّكِيْهُ ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيَّتُهَا النَّفْسُ الشَّرِيفَهُ ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيَّتُهَا السُّلَالَهُ الطَّاهِرَهُ ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيَّتُهَا السَّمَمُ الزَّاكِهُ ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا بَنَ خَيْرِ الْوَرَى السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا بَنَ النَّبِيِّ الْمُجَبَّ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا بَنَ التَّبَعُوتُ إِلَى كَافِهِ الْوَرَى ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا بَنَ الْبَشِيرِ النَّذِيرِ ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا بَنَ السَّرَاجِ الْمُنِيرِ ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا بَنَ الْمُؤْيَدِ بِالْقُرْآنِ ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا بَنَ الْمُرْسَلِ إِلَى الْإِنْسَانِ وَالْجَانِ ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا بَنَ صَاحِبِ الرَّايَهِ وَالْعَلامَهِ ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا بَنَ الشَّفِيعِ يَوْمَ الْقِيَامَهِ ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا بَنَ مَنْ حَبَّهُ اللَّهُ بِالْكَرَامَهِ ، السَّلَامُ عَلَيْكَ وَرَحْمَهُ اللَّهُ وَبَرَكَاتُهُ أَشَهَدُ أَنَّكَ قَدِ اخْتَارَ اللَّهُ لَكَ دَارِ إِنْعَامِهِ قَبْلَ أَنْ يَكْتُبَ عَلَيْكَ أَحْكَامَهُ أَوْ يُكَلِّفَكَ حَلَالَهُ وَحَرَامَهُ ، فَنَقْلَمَكَ إِلَيْهِ طَيِّبًا زَكِيًّا مَرْضِيًّا طَاهِرًا مِنْ كُلِّ نَجْسٍ مُقدَّسًا مِنْ كُلِّ ذَنْسٍ وَبَوَّاًكَ جَنَّهُ الْمَأْوَى وَرَفَعَكَ إِلَى الدَّرَجَاتِ الْعُلَى ، وَصَيَّلَى اللَّهُ عَلَيْكَ صَيْلاًهُ تَمَرُّ بِهَا عَيْنُ رَسُولِهِ وَتُبَلِّغُهُ أَكْبَرُ مَأْمُولِهِ . اللَّهُمَّ إِجْعَلْ أَفْضَلَ صَيْلَوَاتِكَ وَأَزْكَاهَا وَأَنْمِي بَرَكَاتِكَ وَأَوْفَاهَا عَلَى رَسُولِكَ وَنَبِيِّكَ وَخَيْرِتِكَ مِنْ خَلْقِكَ مُحَمَّدَ خَاتَمَ النَّبِيِّنَ ، وَعَلَى مَنْ نَسَلَ مِنْ أُولَادِ الطَّيَّبِينَ ، وَعَلَى مَنْ حَلَفَ مِنْ عِتَرَتِهِ الطَّاهِرِينَ بِرَحْمَتِكَ يَا أَرَحَمَ الرَّاحِمِينَ . اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِحَقِّ مُحَمَّدٍ صَيْفِيَّكَ وَابْرَاهِيمَ نَجْلِ نَبِيِّكَ أَنْ تَجْعَلَ سَعْيَهُمْ مَشْكُورًا ، وَذَنْبَهُمْ مَغْفُورًا ، وَحَيَايَتِي بِهِمْ سَعِيدَهُ ، وَعَاقِبَتِي بِهِمْ حَمِيدَهُ ، وَحَوَائِجِي بِهِمْ مَقْضِيهُ وَأَفْعَالِي بِهِمْ مَرْضِيهُ ، وَأَمْوَرِي بِهِمْ مَسْعُودَهُ ، وَشُؤُونِي بِهِ مَحْمُودَهُ . اللَّهُمَّ وَأَحْسِنْ لِي التَّوْفِيقَ ، وَنَفْسَ عَنِي كُلَّ هُمْ وَضِيقَ . اللَّهُمَّ جَنِّنِي عِقَابِكَ ، وَامْتَحِنِي ثَوَابِكَ ، وَأَسِكِنِي جَنَانِكَ ، وَارْزُقْنِي رِضْوَانِكَ وَأَمَانِكَ ، وَأَسْرِكْ لِي فِي صَالِحِ دُعَائِي وَالْمَدِي وَوَلَدِي وَجَمِيعِ

وَالْمُؤْمِنَاتِ الْحَيَاءِ مِنْهُمْ وَالْأَمْوَاتِ ، إِنَّكَ وَلِيُ الْبَاقِيَاتِ الصَّالِحَاتِ آمِينَ رَبُّ الْعَالَمِينَ » .

ثم تسأل حواejك وتصلى الركعتين للزياره .

## المساجد والمشاهد المشرفة

### حول المدينة المنورة

ويستحب إتيان المساجد المشرفة والمشاهد المعظمه حول المدينة المنوره مبتدئاً في جولتك بمسجد قبا .

### مسجد قبا

وهو المسجد الذي أسس على التقوى من أول يوم ، حينما هاجر الرسول الاعظم (صلى الله عليه وآلہ وسلم) إلى المدينة المنوره ونزل في «قبا» وقام فيها بضعاً وعشرين ليله يصلى القصر ينتظر قدوم ابن عمه على بن أبي طالب (عليه السلام) . وأسس هذا المسجد الشريف قبل أي مسجد بالمدينه ، وفيه نزل قوله تعالى « لَمَسِّجِدٌ أُسْسَى عَلَى التَّقْوَى مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ أَحَقُّ أَنْ تَقُومَ فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَنْ يَتَطَهَّرُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُطَهَّرِينَ » .

فيستحب الصلاه فى هذا المسجد الشريف والدعاء فيه ، وخلفه بيت أمير المؤمنين على (عليه السلام) ، ويبعد هذا المسجد الشريف عن المدينة المنوره مسافه ثلات كيلومترات ونصف .

وروى عن النبي (صلى الله عليه وآلہ وسلم) ، أنه قال : من تطهر في بيته وأتى مسجد قبا وصلى فيه ركعتين كان له كأجر عمره .

وأمام المسجد بئر كان ماؤها عذباً غريباً ، ولكنها عطلت الان ويقال أن خاتم الرسول (صلى الله عليه وآلہ وسلم) سقط فيها فسميت «بئر الخاتم» وتسمى أيضاً «بئر التفله» لما يقال أن النبي (صلى الله عليه وآلہ وسلم) تفل فصار ماؤها عذباً وقد كان ملحاً أجاجاً .

### مسجد الفضيـخ

ثم تأتى «مسجد الفضيـخ» فتصلى فيه وتدعو فيه ماشاء لك الدعاء .

### مشربه أم إبراهيم

ثم توجه الى «مشربه أم إبراهيم» زوجه النبي الاعظم (صلى الله عليه وآلہ وسلم) واسمها «ماريه القبطية» فتصلى فيها فإنها مسكن رسول الله ومصلاه .

### مساجد ومشاهد أحد

فإذا فرغت من هذا الجانب توجه الى جانب أحد وابداً بالمسجد الاول وهو المعروف بمسجد الحره ، فصل فيه وادع الله سبحانه

## زيارة الحمزه بن عبد المطلب

ثم توجه الى أحد لزيارة الحمزه بن عبد المطلب عم رسول الله (صلى الله عليه وآلہ وسلم) ، ويبعد قبره عن المدينة المنوره أربعه كيلومترات ، وقم عند قبره وقل :

«السلام عليك يا عَمَّ رَسُولِ اللهِ (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) السَّلامُ عَلَيْكَ يَا خَيْرَ الشُّهَدَاءِ ، السَّلامُ عَلَيْكَ يَا أَسَدَ اللهِ وَأَسَدَ رَسُولِهِ ، أَشَهَدُ أَنَّكَ قَدْ جَاهَيْتَ فِي اللهِ عَزَّ وَجَلَّ ، وَجُدْتَ بِنَفْسِكَ ، وَنَصَحْتَ رَسُولَ اللهِ ، وَكُنْتَ فِيمَا عِنْدَ اللهِ شُبَحَانَهُ راغِبًاً . بِأَبِي أَنَّ وَأُمِّي أَتَيْتُكَ مُتَقَرِّبًا إِلَى اللهِ عَزَّ وَجَلَّ بِزِيَارَتِكَ وَمُتَقَرِّبًا إِلَى رَسُولِ اللهِ بِمَذْلِكَ ، راغِبًا إِلَيْكَ فِي الشَّفَاعَةِ ، أَبَتَغَى بِزِيَارَتِكَ خَلاصَ نَفْسِي ، مُتَعَوِّذًا بِعَكَ مِنْ نَارِ اسْتِحْفَافِهَا مِثْلِي بِمَا جَنَيْتُ عَلَى نَفْسِي ، هارِبًا مِنْ ذُنُوبِي الَّتِي احْتَطَبْتُهَا عَلَى ظَهْرِي ، فَزِعًا إِلَيْكَ رَجَاءَ رَحْمَهِ رَبِّي ، أَتَيْتُكَ مِنْ شُقْقَهَ بَعِيدَه طَالِبًا فَكَاكَ رَقْبَتِي مِنَ النَّارِ ، وَقَدْ أَوْقَرْتُ ظَهْرِي ذُنُوبِي ، وَأَتَيْتُ مَا أَسْخَطَ رَبِّي وَلَمْ أَجِدْ أَحَدًا أَفَرَعَ إِلَيْهِ خَيْرًا لِي مِنْكُمْ أَهْلَ بَيْتِ الرَّحْمَةِ ، فَكُنْ لِي شَفِيعًا يَوْمَ فَقْرِي وَحاجَتِي ، فَقَدْ سَرَّتِ إِلَيْكَ مَحْزُونًا ، وَأَتَيْتُكَ مَكْرُوبًا ، وَسَيَكِبُّ عَبْرَتِي عِنْدَكَ بِاِكِيًا ، وَصَرَّتِ إِلَيْكَ مُفْرَدًا ، وَأَنَّ مِنْ أَمْرِنِي اللَّهُ بِصِلَتِهِ ، وَحَشَّنِي عَلَى بِرِّهُ ، وَدَلَّنِي عَلَى فَضْلِهِ ، وَهَدَانِي لِحُجَّبِهِ ، وَرَغَبَنِي فِي الْوِفَادِ إِلَيْهِ ، وَأَلَّهَمَنِي طَلَبَ الْحَوَائِجِ عِنْدَهُ ، أَنْتُمْ أَهْلُ بَيْتِ لَا يَسْقُى مَنْ تَوَلَّكُمْ ، وَلَا يَخِيْبُ مَنْ أَتَاكُمْ ، وَلَا يَخْسِرُ مَنْ يَهْوَاكُمْ ، وَلَا يَسْعَدُ مَنْ عَادَاكُمْ ». .

إِذَا فَرَغْتَ مِنْ

الزيارة تصلى ركعتين وتدعى بهذا الدعاء :

«اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ ، اللَّهُمَّ إِنِّي تَعَرَّضْتُ لِرَحْمَتِكَ بِلَزُومِي لِقَبْرِ عَمِّ نَيْيِكَ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) لِيَجِيرَنِي مِنْ نِقَمَةِكَ وَسِيَّخَطِكَ وَمَقْتَكَ فِي يَوْمٍ تَكْثُرُ فِيهِ الْأَصْوَاتُ وَتَشْغُلُ كُلَّ نَفْسٍ بِمَا قَدَّمَتْ وَتُجَادِلُ عَنْ نَفْسِهَا فَإِنْ تَرَحْمَنِي الْيَوْمَ فَلَا حَوْفٌ عَلَيَّ وَلَا حُزْنٌ ، وَإِنْ تُعَاقِبْ فَمَوْلَى لَهُ الْقُدْرَةُ عَلَى عَبْدِهِ ، وَلَا تُخَيِّنِنِي بَعْدَ الْيَوْمِ ، وَلَا تَصْرِفْنِي بِغَيْرِ حَاجَتِي ، فَقَدْ لَصَقْتُ بِقَبْرِ عَمِّ نَيْيِكَ ، وَتَقَرَّبْتُ إِلَيْكَ ابْتِغَاءَ مَرْضَايَكَ وَرَجَاءَ رَحْمَتِكَ ، فَفَقَبَّلْتُ مِنِّي وَعُدْ بِحَلْمِكَ عَلَى جَهَلِي وَبِرَأْفَتِكَ عَلَى جَنَاحِي نَفْسِي ، فَقَدْ عَظُمَ جُرمِي وَمَا أَخَافُ أَنْ تَظْلِمَنِي وَلِكِنْ أَخَافُ سُوءَ الْحِسَابِ ، فَانْظُرْ الْيَوْمَ تَقْلُبِي عَلَى قَبْرِ عَمِّ نَيْيِكَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ ، فَبِهِمَا فُكِّنَى مِنَ النَّيَارِ ، وَلَا تُخَيِّبْ سَيِّعِي ، وَلَا يَهُونَ عَلَيْكَ إِبْتَهَالِي ، وَلَا تَحْجِبَنَّ عَنْكَ صَوْتِي ، وَلَا تَقْلِبَنِي بِغَيْرِ حَوَائِجِي . يَا غِيَاثَ كُلِّ مَكْرُوبٍ وَمَحْزُونٍ ، وَيَا مُفَرِّجَأَ عَنِ الْمَلْهُوفِ الْحَيْرَانِ الْغَرِيقِ الْمُشْرِفِ عَلَى الْهَلْكَةِ ، فَصَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ ، وَانْظُرْ إِلَيَّ نَظْرَةً لَا أَشْقَى بَعْدَهَا أَبْدًا ، وَارْحَمْ تَصْرُعِي وَعَبْرَتِي وَانْفِرَادِي فَقَدْ رَجَوتُ رِضاَكَ ، وَتَحْرَيَتُ الْحَيْرَ الَّذِي لَا يُعْطِيهِ أَحَدٌ سِواكَ ، فَلَا تَرَدَّ أَمَلِي . اللَّهُمَّ إِنْ تُعَاقِبْ فَمِنْ وَلَيْ لَهُ الْقُدْرَةُ عَلَى عَبْدِهِ وَجَزِئِهِ بِسُوءِ فِعْلِهِ ، فَلَا أَخِيَّنَ الْيَوْمَ وَلَا تَصْرِفْنِي بِغَيْرِ حَاجَتِي وَلَا تُخَيِّنَ شُخُوصِي وَوِفَادِتِي ، فَقَدْ أَنْفَدْتُ نَفْقَتِي وَأَتَبَعْتُ بَدَنِي وَقَطَعْتُ الْمَفَازِاتِ وَخَلَفْتُ الْاَهَلَ وَالْمَالَ وَمَا حَوَلْتَنِي وَآثَرْتُ مَا عِنْدَكَ عَلَى نَفْسِي ، وَلَعِدْتُ بِقَبْرِ عَمِّ نَيْيِكَ وَتَقَرَّبْتُ بِهِ ابْتِغَاءَ مَرْضَايَكَ ، فَعُدْ بِحَلْمِكَ عَلَى جَهَلِي وَبِرَأْفَتِكَ عَلَى ذَنْبِي ، فَقَدْ عَظُمَ جُرمِي بِرَحْمَتِكَ يَا كَرِيمُ يَا كَرِيمُ » .

ثم توجه الى قبور

الشهداء رحمهم الله في أحد ، فقام على قبورهم فقل :

«السلام على رسول الله السلام على نبى الله ، السلام على محمد بن عبد الله ، السلام على أهل بيته الطاهرين السلام عليكم أيها الشهداء المؤمنون السلام عليكم يا أهل بيته اليمان والتوحيد السلام عليكم يأنصار دين الله وآنصار رسول الله عليه وآلله السلام عليكم بما صبرتم فنعم عقبى الدار أشهد أن الله اختاركم لتدينه واصطفاكم لرسوله وأشهد أنكم قد جاهدتكم في الله حق جهاده وذبتم عن دين الله وعن نبيه وحياتكم بذاته وآشهد أنكم قتلتم على منهاج رسول الله فجزاكم الله عن نبيه وعن الإسلام وأهله أفضل الجزاء وعمرنا وجوهكم في محل رضوانه وموضع إكرامه مع النبئين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن اولتكم رفيقاً أشهد أنكم حزب الله وأن من حاربكم فقد حارب الله وأنكم لمن المقربين الفائزين الذين هم أحيا عند ربهم يرزقون فعلى من قتلكم لعن الله والملائكة والناس أجمعين آتتكم يا أهل التوحيد زائرًا وبحقكم عارفاً وبزيارتكم إلى الله متقرباً وبما سبق من شريف الأعمال ومرتضى الأفعال عالمًا فعليكم سلام الله ورحمةه وبركاته وعلى من قتلكم لعن الله وغضبه وسخطه ، اللهم انفعني بزيارتكم وثبتني على قصدهم وتوفنني على ما توفيهم عليه وأجمع يبني وينهم في مستقر دار رحمتك أشهد أنكم لنا فرط ونحن بكم لا حقون» .

### مسجد الأحزاب

ثم توجه إلى مسجد الأحزاب ، فصل وادع الله سبحانه وتعالى ، فإن رسول الله (صلى الله عليه وآلله وسلم) دعا فيه يوم الأحزاب وقال : «يا أبا ريح المكروبين ويا مجيب دعوه المضطرين ويا مغيث الملهوفين إكشف همي وكربي وغمي فقد ترى حال أصحابي» .

ويظهر أن هذا المسجد هو مسجد الفتح الذي دعا فيه

النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) يوم الاحزاب فاستجاب له الله بالفتح على يد أمير المؤمنين وسيد الوصيين بقتله عمرو بن عبد ود العامري وانهزام الاحزاب « وَرَدَ اللَّهُ الَّذِينَ كَفَرُوا بِعِيْضِهِمْ لَمْ يَنالُوا خَيْرًا وَكَفَى اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ الْقِتَالَ » بواسطه أمير المؤمنين على الذى قتل عمراً وأباد جيشه و هزم جمعهم .

بل هو المسجد الذى ردت فيه الشمس لعلى عليه السلام حتى صلی صلاه العصر حينما فاته الوقت بسبب نوم النبي فى حجره ، فلما فرغ من الصلاه انقضت انقضاض الكوكب .

## بقية المساجد

تأتى الى مسجد القبلتين ومسجد أمير المؤمنين عليه السلام ومسجد سلمان ، وهذه المساجد على يمين الذاهب الى أحد ، والاخيران يكونان تحت الجبل الى جهة القبله ، فيستحب الصلاه فيها والدعاء والابتهاى الى المولى سبحانه وتعالى .

## وداع النبي (صلى الله عليه وآله وسلم)

٤٦ - أيها الحاج الكريم إذا أردت السفر من المدينة المنوره وأردت وداع نيك الاعظم (صلى الله عليه وآله وسلم) فافرغ من جميع حوائجك واغتنسل والبس أطهر ثيابك وتوجه الى الحرم الشريف وزر نيك بما تقدم من زيارته ، فإذا فرغت من ذلك فودعه قائلاً :

«السلام عليك يا رسول الله ، السلام عليك أيها البشير النذير ، السلام عليك أيها السراج المنير ، السلام عليك أيها السفير بين الله وبين خلقه ،أشهد يا رسول الله أنك كنت نوراً في الأصلاب الشامخة والأرحام المطهرة ، لم تنجزك الجاهليه بأنجاستها ولم تلبسك من ميدهمات ثيابها ، وأشهد يا رسول الله أنني مؤمن بك وبالائمه من أهل بيتك ، أعلام الهدى والعروه الوثقى والحججه على أهل الدنيا . اللهم لا تجعله آخر العهيد من زياره نيك ، وإن توفيتني فاني أشهد في مماتي على ما أشهد عليه في حياتي أنك أنت الله لا إله إلا أنت وحدك لا شريك لك ، وأن محمداً عبدك ورسولك ، وأن الإمامه من أهل بيته أنصارك وحاجبك على خلقتك وخلفاؤك في عبادك وأعلامك في بلادك وخران علمك وحفظه سررك وتراحمه وحيك . اللهم صل على محمد وآل محمد ، وبلغ روح نيك محمد في ساعتي هذه وفي كليل ساعه تحييه مني وسلاماً ، السلام عليك يا رسول الله ورحمه الله وبركاته لا يجعله الله آخر تسليمي عليك» .

## وداع آخر للنبي (صلى الله عليه وآله)

«اللهم لا تجعله آخر العهيد من زياره قبر نيك ، فإن توفيتني قبل ذلك فاني أشهد في مماتي على ما أشهد عليه في حياتي أن لا إله إلا أنت وأن محمداً عبدك ورسولك وأنك قد اخترت من أهل بيته الإمام الطاهرين الذين أذهبت عنهم الرجس وطهرتهم تطهيراً ، فاحشرنا معهم وفي زمرة لهم وتحت لوانهم

، وَلَا تُفَرِّقْ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالاخِرَهِ يَا أَرَحَمَ الرَّاحِمِينَ» .

### وداع أئمه البقيع (عليهم السلام)

٤٧ - وإذا أردت الخروج من المدينة وترت قبر نبيك الاعظم (صلى الله عليه وآلها وسلم) وودعه بما تقدم فتوجه الى البقيع لوديع أئمتك الاربعه عليهم السلام وزرهم بما تقدم في باب زيارتهم ، ثم ودعهم قائلاً :

«السَّلَامُ عَلَيْكُمْ أَئِمَّةُ الْهُدَى وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ ، أَسْتَوِدِعُكُمُ السَّلَامَ ، آمَنَّا بِاللَّهِ وَبِالرَّسُولِ وَبِمَا جَئْنُمْ بِهِ وَدَلَّتُمْ عَلَيْهِ ، اللَّهُمَّ فَاكْبُنَا مَعَ الشَّاهِدِينَ » .

ثم تقول : «وَلَا تَجْعَلْهُ آخِرَ الْعَهْدِ مِنْ زِيَارَتِهِمْ بِرَحْمَتِكَ يَا أَرَحَمَ الرَّاحِمِينَ ، السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ » .

## تعريف مركز

بسم الله الرحمن الرحيم  
هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ  
الرقم: ٩

### المقدمة:

تأسيس مركز القائمية للدراسات الكمبيوترية في أصفهان بإشراف آية الله الحاج السيد حسن فقيه الإمامي عام ١٤٢٦ الهجري في المجالات الدينية والثقافية والعلمية معتمداً على النشاطات الخالصة والدؤوبة لجمع من الإخصائين والمثقفين في الجامعات والحوارات العلمية.

### إجراءات المؤسسة:

نظراً لقلة المراكز القائمة بتوفير المصادر في العلوم الإسلامية وتبعثرها في أنحاء البلاد وصعوبة الحصول على مصادرها أحياناً، تهدف مؤسسة القائمية للدراسات الكمبيوترية في أصفهان إلى توفير الأسهل والأسرع للمعلومات ووصولها إلى الباحثين في العلوم الإسلامية وتقديم المؤسسة مجاناً مجموعة الكترونية من الكتب والمقالات العلمية والدراسات المفيدة وهي منظمة في برامج إلكترونية وجاهزة في مختلف اللغات عرضاً للباحثين والمثقفين والراغبين فيها. وتحاول المؤسسة تقديم الخدمة معتمدة على النظرة العلمية البحثية البعيدة من التعصبات الشخصية والاجتماعية والسياسية والقومية وعلى أساس خطة تنوى تنظيم الأعمال والمنشورات الصادرة من جميع مراكز الشيعة.

### الأهداف:

نشر الثقافة الإسلامية وتعاليم القرآن وآل بيت النبي عليهم السلام  
تحفيز الناس خصوصاً الشباب على دراسة أدق في المسائل الدينية  
تنزيل البرامج المفيدة في الهواتف والحواسيب واللابتوب  
الخدمة للباحثين والمحققين في الحوازيت العلمية والجامعات  
توسيع عام لفكرة المطالعة  
تهميد الأرضية لتحريض المنشورات والكتاب على تقديم آثارهم لتنظيمها في ملفات الكترونية

### السياسات:

مراعاة القوانين والعمل حسب المعايير القانونية  
إنشاء العلاقات المتراطبة مع المراكز المرتبطة  
الاجتناب عن الروتينية وتكرار المحاولات السابقة  
العرض العلمي البحث للمصادر والمعلومات

اللتزام بذكر المصادر والماخذ في نشر المعلومات  
من الواضح أن يتحمل المؤلف مسؤولية العمل.

نشاطات المؤسسة:

طبع الكتب والملازم والدوريات  
إقامة المسابقات في مطالعة الكتب

إقامة المعارض الالكترونية: المعارض الثلاثية الأبعاد، أفلام بانوراما في الأمكانية الدينية والسياحية  
إنتاج الأفلام الكرتونية والألعاب الكمبيوترية

افتتاح موقع القائمة الانترنت بعنوان : [www.ghaemyeh.com](http://www.ghaemyeh.com)  
إنتاج الأفلام الثقافية وأقراص المحاضرات و...

الاطلاق والدعم العلمي لنظام استلام الأسئلة والاستفسارات الدينية والأخلاقية والاعتقادية والرد عليها  
تصميم الأجهزة الخاصة بالمحاسبة، الجوال، بلوتوث kiosk، ويب كيوسك Bluetooth، الرسالة القصيرة (SMS)  
إقامة الدورات التعليمية الالكترونية لعموم الناس  
إقامة الدورات الالكترونية لتدريب المعلمين

إنتاج آلاف برامج في البحث والدراسة وتطبيقاتها في أنواع من الlaptop والحاسوب والهاتف ويمكن تحميلها على ٨ أنظمة؛  
JAVA.١

ANDROID.٢

EPUB.٣

CHM.٤

PDF.٥

HTML.٦

CHM.٧

GHB.٨

إعداد ٤ الأسواق الإلكترونية للكتاب على موقع القائمة ويمكن تحميلها على الأنظمة التالية

ANDROID.١

IOS.٢

WINDOWS PHONE.٣

WINDOWS.٤

وتقديم مجاناً في الموقع بثلاث اللغات منها العربية والإنجليزية والفارسية

الكلمة الأخيرة

نتقدم بكلمة الشكر والتقدير إلى مكاتب مراجع التقليد منظمات والمراكز، المنشورات، المؤسسات، الكتاب وكل من قدّم لنا المساعدة في تحقيق أهدافنا وعرض المعلومات علينا.

عنوان المكتب المركزي

أصفهان، شارع عبد الرزاق، سوق حاج محمد جعفر آباده ای، زقاق الشهید محمد حسن التوکلی، الرقم ۱۲۹، الطبقة الأولى.

عنوان الموقع : [www.ghbook.ir](http://www.ghbook.ir)

البريد الإلكتروني : [Info@ghbook.ir](mailto:Info@ghbook.ir)

هاتف المكتب المركزي ۰۳۱۳۴۴۹۰۱۲۵

هاتف المكتب في طهران ۰۲۱-۸۸۳۱۸۷۲۲

قسم البيع ۰۹۱۳۲۰۰۰۱۰۹، شؤون المستخدمين ۰۹۱۳۲۰۰۰۱۰۹.



www



للحصول على المكتبات الخاصة الأخرى  
ارجعوا الى عنوان المركز من فضلكم  
**www.Ghaemiye.com**

[www.Ghaemiye.net](http://www.Ghaemiye.net)

[www.Ghaemiye.org](http://www.Ghaemiye.org)

[www.Ghaemiye.ir](http://www.Ghaemiye.ir)

وللأيضاً من فضلكم

٠٩١٣ ٢٠٠٠ ١٥٩